الجزء الأول

مكافحة الإرهاب

بين مشكلة المفهوم

واختلاف المعايير عند التطبيق

وراق بحثية مقدمة في اطار ندوة علمية

اشراف وتنسيق

د. ولد الصديق ميلود

رئيس الندوة العلمية

بالعلم نرتقي

مركز الكتاب الأكاديمي

مكافحة الإرهاب

بين مشكلة المفهوم واختلاف المعايير عند التطبيق

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(2199/ 5/ 2016)

303.625
مكافحة الإرهاب: بين مشكلة المفهوم واختلاف المعايير عند التطبيق/ ولد الصديق ميلود..(وآخرون)._عمان: مركز الكتاب الاكاديمي، 2016
()ص.
ر.إ.: 2199/ 5/ 2016
الواصفات: / الإرهاب/ / السياسية/ / الاحوال السياسية
يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى

الطبعة الأولى 2017

ISBN978-9957-35-224-0 (ردمك)



مـــركـــز الكتـــاب الأكاديمـــي
عمّان-وسط البلد-مجمع الفحيص التجاري
ص . ب : 11732 عمّـــان (1061) الأردن
تلفاكس: 96264619511+ موبايل: 962799048009+
الموقـــع الإلكتروني: www.abcpub.net
A.B.Center@hotmail.com / info@abcpub.net

مكافحة الإرهاب

بين مشكلة المفهوم
واختلاف المعايير عند التطبيق

الجزء الأول

الدكتور
ولد الصديق ميلود... [وآخرون]

مـــركـــز الكتـــاب الأكاديمـــي

المساهمون في الكتاب

- أ. الغنجة هشام داود- الجزائر-
- أ. قادة بن عبد الله عائشة- الجزائر
- أ. زروقي عاسية –الجزائر -
- أ. د. عباس أمير عباس
- أ.مختاري إيمان -الجزائر-
- أ. تمرابط إيمان –الجزائر-
- د. عماد علوّ-العراق-
- د. حسن عكريمي -تونس-
- أ.رانية هدار-الجزائر –
- أ.أحمد مخلوف – الجزائر
- أ.لعربي بن أعمارة – الجزائر -
- د.لغرس سوهيلة – الجزائر
- أ. فتاح كمال- الجزائر -
- أ.غالم يمينة –الجزائر -
- د. نسيب نجيب – الجزائر -
- د.ولد الصديق ميلود – الجزائر
- د. فلاق شبرة صالح – الجزائر -
- أ. داسي سفيان –الجزائر –
- أ.غنو أمال -الجزائر -
- أ. خديجة زياني – الجزائر –
- أ. سامية بن حجاز–الجزائر -
- أ. رضية بركايل – الجزائر –
- أ. بلهاشمي هوارية- الجزائر -
- أ. بن دادة لخضر –الجزائر –
- أ. صحراوي فايزة -الجزائر-
- أ.بلقاسمي مولود –الجزائر -
- أ. باقي ناصر الدين –الجزائر -
- د.دريس نبيل –الجزائر -
- أ.زهيرة مزارة -الجزائر -
- أ. شاطري كاهنة –الجزائر -
- أ.ملاح رقية – الجزائر -
- د. كاس عبد القادر– الجزائر –
- أ.غادة كمال محمود سيد –مصر-
- د. طارق عبدالرؤف محمد عامر – مصر
- أ. نبيل سعداوي - الجزائر –
- د. بلهول نسيم – الجزائر -
- أ. حميدات عبد العالي – الجزائر -
- د. نادية بن ورقلة- الجزائر –
- أ.موكيل عبد السلام-الجزائر-
- أ.بخدا عبد الكريم –الجزائر -
- د. بن علي محمد -الجزائر -
- د.بن مرزوق عنترة –الجزائر -
- أ. حفيظي نورالدين – الجزائر –
- أ. راوية تبينة –الجزائر-
- أ. إيمان قلال –الجزائر -
- أ.برحايل بودودة أميرة – الجزائر -

مقدمة الكتاب

عرف عالم مابعد الحرب الباردة ظهور عديد من الفواعل في مسرح العلاقات الدولية ، بنى عليها السلوكيون تفسيراتهم وتحليلاتهم واعتبرت دليلا على ولوج حركية تفاعلية جديدة مختلفة تماما عن كل اشكال الصراعات القديمة التي كانت الدولة القومية في مواجهة مثيلاتها هي الفاعل الاول والوحيد فيها.

فاذا كانت البشرية قد استفاقت من روع ما خلفته الحربين العالميتين مجتمعتين- ازيد من 70 مليون قتيل - ،ولجأت إلى ضرورة توحيد الجهود العالمية لايلاء عمليات السلام وتشجيع سبل التعاون البيني الاقتصادي الاقليمي والدولي تجنبا لاي حرب عالمية مقبلة ...إلا أن السياقات الآنية المتمثلة في فرض منطق القوة في حل كثير من النزاعات واختلال موازين القوى العالمية وتمظهر اشكال عديدة من الصدامات الحضارية ادت بسبب او باخر الى بروز ظاهرة عالمية عابرة للاوطان والقارات لاتعترف بدين او هوية او رمزية او جغرافيا مهددة لكل هذا .

انها ظاهرة الارهاب التي اضحت إحدى أبرز التهديدات الأمنية الجديدة التي تشكل خطرا على أمن الدول وعلى حقوق وحريات الأفراد ، المتميزة بطابعها غير التماثلي العابر للحدود الوطنية،سيما بعد تفاقمها واتساع رقعتها وتمظهرها في شكل جماعات ، مما أهلها لكي تصبح فواعل جد نشيطة وبمستويات من العنف المسلح يضاهي ما تتوفر عليه عديد الجيوش النظامية، من عتاد متطور وتحكم في التكنولوجيا ووسائل الاتصال... وذلك باستهدافها لمختلف المصالح التابعة للدول أو للأفراد على حد السواء.وشكلت قوّتها عبر طرق مختلفة، سواء من أموال الفدية التي تحصل عليها مقابل إطلاق سراح الرهائن الذين تختطفهم، تأمين الطرق لعصابات الاتجار بالمخدرات والأسلحة، أو من تبرع بعض الجهات التي توظف تلك الجماعات لأجنداتها الخاصة.

عالميا ساهمت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 على اثر الهجمات التي استهدفت مركز التجارة العالمي ووزارة الدفاع الأمريكية في ازدياد بلورة هذا المفهوم ، فتنوعت نتيجة لذلك الدراسات بشأنه ، وحدثت تغييرات على المعنى الدقيق للإرهابي وتم استعمال تعبير مكافحة الإرهاب لوصف حملات متعددة الأوجه على الأصعدة الإعلامية والاقتصادية والأمنية والحملات العسكرية التي استهدفت دولا وحكومات ذات سيادة.

وإذا كان ثمة اتفاق على ان من اهم اسباب تفشي ظاهر الارهاب تعود الى عوامل القهر والاضطهاد والاستبداد والقمع ، فان الجدل لازال قائما حيال تعمد البعض للخلط بين المقاومة (مقاومة الشعوب المحتلة ضد مستعمريها) والإرهاب من جهة ومن جهة أخرى اضحت الكثير من القوى العالمية تتخذ من الظاهرة غاية لتحقيق اهدافها العسكرية والأمنية والاقتصادية بما يتلائم وتفسيراتها الأحادية، واستعملت شعار "مكافحة الإرهاب" للتدخل في شؤون الدول، واحتلاها وتغيير انظمتها وفق معالجات لا تبدو محايدة أو بريئة.

وأمام هذا الوضع سارعت أغلب دول العالم بعد النداءات العاجلة التي صدرت من قبل هيئات منظمة الأمم المتحدة إلى ضرورة التعامل بحزم مع هذه الظاهرة باتخاذ كل الإجراءات والتدابير اللازمة لمجابهتها حيث سارعت إلى اعلان حالات الطوارئ واستصدار قوانين استثنائية وأخرى لمكافحة الإرهاب ، غير أن هذه الإجراءات والتدابير ضيقت الخناق على الحريات الفردية وتنكرت بكل المقاييس لحقوق الإنسان.

وكان من نتائج ذلك احتدام النقاش حول ماهية الإرهاب ودلالاته المعرفية والواقعية ، اذ لحد الساعة لم يتم تحقيق الإجماع حوله بعد، ولم يتم إيجاد تعريف موحد للظاهرة الإرهابية، لاختلاف الزوايا التي تنظر منها كل دولة، أو منظمة، أو باحث

لهذه الظاهرة، حيث تسعى كل وحدة سياسية حسب قوتها إلى وضع التعريف الذي يناسبها ويخدم مصلحتها،

وكان من أهم النتائج المترتبة على صعوبة تعريف الإرهاب سواء على الصعيد الدولي أو الوطني مايلي:

- إرجاء بلورة الجهود الدولية المتصلة لوضع اتفاقية عالمية لمكافحة تلك الجرائم.
- اختلاط الأمور وتبرير أعمال الإرهاب نفسها باعتبارها إرهابا مضادا أو كفاحا للقضاء على الإرهاب.
- الانتقائية العشوائية في وصف الأفراد والجماعات والدول بالإرهاب، وفقا للمصالح السياسية لكل طرف.
- التعامل الانتقائي والتبرير الأحادي وإصدار الأحكام القضائية على جهة، والتسامح والتعامل بطريقة مغايرة تماما مع جهة أخرى ترتكب الفعل نفسه ضد المدنيين الأبرياء.ومن ذلك إلصاق وصف الإرهاب بالإسلام واستخدامه ذريعة للتدخل في دول العالم لإعادة رسم الخريطة العالمية.

هذه عبارة عن مسالك عامة تعبر عن صميم اشكالية هذا الكتاب الجماعي الموسوم بمكافحة الارهاب : بين مشكلة المفهوم واختلاف المعايير عند التطبيق والممارسة والذي هو خلاصة اعمال بحثية مقدمة الى الندوة العلمية " الحرب على الارهاب :بين اشكالية ايتيمولوجيا المفهوم وازدواجية المعايير عند التطبيق" المنعقدة بجامعة سعيدة – الجزائر يوم 1 مارس 2016 ، الكتاب يثير نقاشا الذي يثير نقاشا علميا أكاديمي حول الاطر الابستمولوجية للظاهرة بمعرفة اسبابها ودوافعها واستخلاص اقتراحات ونتائج لذلك تُسهم في معالجتها والحد منها .اضافة الى توضيح آثار ازدواجية المعايير التي تقع عند التوصيف والتطبيقات المتعددة للظاهرة .

"المؤلف يضم دراسات ومقاربات علمية متخصصة وعميقة من مختلف ميادين المعرفة : الاستراتيجية و الامنية ، والسياسية والاتصالية ، والنفسية والتربوية والاجتماعية والتاريخية والفلسفية ومن جامعات عربية مختلفة : من الجزائر، تونس ، العراق ، مصر ، قسمت هذه الدراسات في الجزء الاول من الكتاب الى محوريين رئيسيين :

المحور الاول : النقاشات النظرية المعالجة لايتيمولوجية ظاهرة الارهاب

المحور الثاني : الأسباب والدوافع : السياسية والاجتماعية والنفسية والأمنية المفسرة لانتشار الظاهرة

يجدر بنا الإشارة إلى أن كل الدراسات المتناولة في الكتاب هي من صميم وجهة نظر كل باحث وهي بالضرورة تعبر عن رؤيته الخاصة للظاهرة دون أن يكون لنا أي وصاية علمية او توجيه فكري على أحد ، التزاما منا بمبدأ الحياد العلمي وما تقتضيه واجبات وضرورات المنهجية العلمية والأكاديمية .

المشرف على الكتاب

د.ولد الصديق ميلود

أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية –الجزائر –

الفصل الاول

النقاشات النظرية المعالجة لايتيمولوجية ظاهرة الإرهاب

إشكالية تعريف مفهوم الإرهاب

مقدمة

أ. الغنجة هشام داود

تعتبر ظاهرة العنف خاصية مميّزة ولصيقة بالمجتمع الإنساني، إذ ظهرت مع ظهور الإنسان وبروز التهديدات التقليدية التي واجهته قديمًا.ومع تطوّر الإنسان والمجتمعات الإنسانية، وظهور الأديان والملل والفرق والنّحل، وبروز التنظيمات الاجتماعية والإنسانية في شكل دول في مرحلة ما بعد وستفاليا 1648م، بدأت العلاقات بين الدّول في التشابك والتعقد والتطوّر، زاد ذلك مع ظهور ما يعرف بالعولمة وبداية الحديث عن تراجع دور الدّول لصالح فواعل غير دولية رسمية وغير رسمية؛ أهمّ ميزاتها أنّها عابرةٌ للحدود غير معترفة بالقوميات.

الأبرز من ذلك هو ظهور مشكلات وظواهر جديدة في الساحة الدولية، ظواهر تضاف إلى الميزات السابق ذكرها أنّها غير معترفة ولا محترمة للقانون الدّولي، وتمارس نشاطها بشكل يوازي الدول والمنظمات الدولية؛ من أهم هذه الظواهر؛ ظاهرة الإرهاب الدولي.

تعتبر ظاهرة الإرهاب الدّولي من أكثر الظواهر الجديدة تهديدًا ليس للأمن الوطني للدّول، أو لمنظومات الأمن الجهوي أو الإقليمي، ولكن أيضًا للأمن العالمي ككلّ، غير أنه لم يجرِ هناك اتفاقٌ بين كل هذه الأطراف على مفهوم موحد للإرهاب، ما طرح إشكالاً أبستمولوجيا، هدفنا هو إبرازه من خلال هذه المداخلة، من خلال طرح هذه الإشكالية:

ما أبرز التعريفات المقدّمة للظاهرة الإرهابية؟ وهل توصلت الأطراف الدولية إلى الاتفاق حول مفهوم موحد لهذه الظاهرة؟

وسنحاول معالجة هذه الإشكالية بناءً على المحورين الآتيين:

- **تأريخ إشكالية مفهمة الإرهاب.**
- **اختلاف التعاريف المقدّمة مفهوم الإرهاب.**

تاريخ إشكالية مفهمة الإرهاب

إنّ الظاهرة الإرهابية ممارسة تعود إلى القديم، حيث مارسته الدول والأفراد والجماعات على حد سواء إلا أنها لم تلق الاهتمام إلا بعد مصرع ملك يوغسلافيا سنة 1934، أين تقدمت الحكومة الفرنسية آنذاك بمذكرة لفائدة الأمين العام لعصبة الأمم المتحدة بغية التوصل إلى اتفاق دولي يعاقب على الجرائم التي يكون دافعها سياسيا، إذ توصلت اللجنة التي تشكلت لهذا الغرض سنة 1935 بصياغة مشروعين، الأول يقتضي بتعريف الإرهاب ومكافحته، والثاني يتعلق بإنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة الإرهابيين. وأقرت الجمعية العامة بالاجماع على منع الأعمال الإرهابية ضد من يرتكب أعمالا ضد من يعملون في السلطات، وتمت الموافقة على المشروعين في مؤتمر عقد بجنيف سنة 1937، [1]وتوصلت اللجنة إلى تعريف الإرهاب وفقا لمعيارين، الأول جعل من عنصر الدولية أساسا لتصنيف العمل في خانة الإرهاب أي أنه إذا كان العمل ضد شخص من دولة أخرى، ولم يكن شخصية محمية دوليا فإنه لا يعد عملا إرهابيا ولا يجرم على ذلك الأساس، والثاني يتمحور على الأفعال التي تؤدي إلى إرعاب أشخاص معينين. [2]

إن أهم ما يدور حوله النقاش في تحديد مفهوم الإرهاب هو معضلة التعريف إلى حد الآن، وذلك راجع إلى تصورات وأهداف كل دولة، حيث تسعى كل حسب قوتها إلى وضع التعريف الذي يناسبها ويخدم مصلحتها، وانقسم فريقان حول الإرهاب:

الفريق الأول يأخذ برفض وضع تعريف، ويجمع فيه بين المقاومة المشروعة والشرعية، وحق الدفاع عن النفس وكل ما أقرته الأمم المتحدة في القرار 1514، الذي يقضي بحق الشعوب في الاستقلال الكامل أي السياسي والاقتصادي. فهذا

---

1 حسن عبد العزيز نور الحلو، **الإرهاب في القانون الدولي: دراسة تحليلية وقانونية**، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجةماجستير في القانون الدولي، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، هلسنكي، فنلندا، 2007، ص.21.

2 المرجع نفسه، ص.22.

الموقف عبرت عنه الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، حيث رفضت إيجاد تعريف موحد لهذه الظاهرة.

الفريق الثاني يأخذ بالدوافع والأهداف، وهو يربطها بالشرعية الدولية فإذا كان العمل مطابقا لها كان مقاومة ودفاعا عن النفس، وهو يفصل بين المقاومة والعمل الإرهابي الذي يطال العزل، والمقاومة التي تعد عملا شرعيا، وبينه وبين غيره من الجرائم السياسية.[1]

وبينهما موقف ثالث: يأخذ بالرأي الأول إذا ما تعلق الأمر بمطالب انفصالية داخلية، وبالتالي لاتقاء الخطر الخارجي.[2]

إن التعريف قد أصبح مشكلة نظرا للصعوبة التي تحيط به والتي ترجع إلى العديد من الأسباب التي أدت إلى إثارة مثل هذه الصعوبة حول تعريف الإرهاب، والذي يعد الخطوة الأولى في طريق التوصل إلى حل جذري لهذه المشكلة، فالبعض يرجع صعوبة ذلك إلى ممارسات الدول الكبرى، كما أن الإرهاب على المستوى الدولي لا يعد جريمة في حد ذاته لكنه تسمية أو مظلة ينضوي تحتها عدد من الجرائم المعرفة. في حين يرجع البعض هذه الصعوبة إلى تشعب الإرهاب وتعدد أشكاله وأهدافه، وتعدد البواعث والدوافع لارتكاب هذه الجريمة. بينما يفسر البعض ذلك بتعدد الباحثين الذين يدرسون الظاهرة، واختلاف أطرهم المرجعية، تخصصاتهم، وكذلك الاختلاف حول نمط العنف الموصوف بالإرهاب.[3]

كما أن الإرهاب أحد أساليب الصراع السياسي الذي يمكن أن تلجأ إليه كل القوى السياسية فقد استخدمته الثورة الفرنسية بمعنى العدالة، واستخدمه الثوار الشيوعيون في روسيا أثناء الحرب الوطنية، وكذلك عناصر الثورة المضادة لها.

إن من أهم النتائج المترتبة على صعوبة تعريف الإرهاب سواء على الصعيد الدولي أو الوطني كما يلي:

---

1 آسيا قبلي، **التعاون الجزائري الأمريكي في مكافحة الإرهاب**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص دراسات استراتيجية ودولية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، 2013-2014، ص.10.

2المرجع نفسه، ص.20.

3إمام حسنين خليل، **الإرهاب بين التجريم والمشروعية**، القاهرة:دار مصر المحروسة، 2001، ص.28.

- إرجاء بلورة الجهود الدولية المتصلة لوضع اتفاقية عالمية لمكافحة تلك الجرائم.
- اختلاط الأمور وتبرير أعمال الإرهاب نفسها باعتبارها إرهابا مضادا أو كفاحا للقضاء على الإرهاب.
- الانتقائية العشوائية في وصف الأفراد والجماعات والدول بالإرهاب، وفقا للأهواء والمصالح السياسية لكل طرف.
- شيوع القول بأن الإرهابي – في نظر البعض- محارب من أجل الحرية في نظر البعض الآخر.
- اختلاط الإرهاب بصور العنف السياسي الأخرى كالجرائم السياسية والحروب بأنواعها، سواء تعلق الأمر بالحروب التقليدية أو حروب التحرير أو العصابات، وكذلك مع صور الجريمة المنظمة والعابرة للحدود، ومع العصيان و الانقلابات.[1]

اختلاف التعاريف المقدّمة مفهوم الإرهاب.

المعنى اللغوي للإرهاب:

المعاجم اللغوية القديمة لم تذكر كلمة إرهاب، [2] لكنها عرفت الفعل (رهب- يرهب، رهبة ورهبان أي خاف، ورهبة ورهبا أي خافه) والرهبة هب الخوف والفرع، (أرهب). ولم يظهر لفظ (الإرهاب) في المعاجم إلا حديثا. [3]

وهو مصدر من (أرهب) يعني الأخذ بالسف والتهديد، والإرهابي هو من يلجأ إلى العنف لإقامة سلطته. والحكم الإرهابي من الحكم يقوم على الإرهاب والعنف، تعمد إليه حكومات وجماعات ثورية لتحقيق أهداف سياسية. فالإرهاب إذا هو

1المرجع نفسه، ص ص .30-31.

2يوسف الخياط، **لسان العرب المحيط**، المجلد الثاني، بيروت، دار الجيل، 1998، ص1237.

3محمد الباشاء، **المعجم الكافي: عربي حديث**، الطبعة الثانية، بيروت،شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1992، ص.67.

استخدام العنف – غير قانوني – أو التهديد به لتحقيق أهداف سياسية سواء من الحكومة أو الأفراد أو الجماعات الثورية والمعارضة.[1]

المعنى الاصطلاحي للإرهاب: "الإرهاب وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية.[2]

و في القاموس السياسي، الإرهاب يعني محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية، وقد اشتقت اللغة الإيطالية لفظ (tterire)، في الوقت الذي ترجمت فيه اللغة الألمانية اللفظ الفرنسي (terrorisme) إلى(terrorismus)، لأنها لم تعرف لفظا مرادفا له يمكن اشتقاقه.[3]

تعريف الموسوعة السياسية: هو استخدام العنف بشكل غير قانوني أو التهديد به لتحقيق هدف سياسي، ويشمل عمليات الاغتيال والتعذيب والتشويه والتخريب والنسف بغية تحطيم روح المقاومة وهدم المعنويات، لدى الهيئات والمؤسسات بصفته وسيلة من وسائل الحصول على المعلومات أو مال معين".[4]

وبناء عليه يمكن استخراج العناصر الأساسية للفعل الإرهابي:

- ممارسة العنف أو التلويح باستخدامه.
- التخويف والترهيب أي العامل النفسي في العملية.
- التأثيرات أو النتائج الاجتماعية والسياسية للإرهاب.

وبإمكاننا أن نورد عدد من التعاريف للإرهاب لعدد من الدول والمؤسسات والمتخصصين فيما يلي:

1عبد الوهاب الكيالي، **موسوعة السياسة**، بيروت،المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثانية، 1985، ص.153.

2منير البعلبكي، **المعجم الوسيط**، القاهرة، دار النهضة، ص ص.182-183.

3The American heritage dictionary, Boston, ma :Houghtonco, 1982, -11 p. 1255.

4ياسين طاهر الياسري، **مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية رؤية قانونية وتحليلية**، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع،ط1، 2001، ص.65.

الولايات المتحدة الأمريكية:

في جميع تعريفات الإرهاب التي قدمت حتى الآن من قبل مختلف سلطات الحكومات الأمريكية، نجد أن العامل المشترك الذي لم يتغير هو صفة الفعل، أي الفرد أو الأفراد العاملين بصفتهم الشخصية، أو بصفتهم أعضاء في حركة، أو مجموعة أو منظمة، و من بين التعريفات الشائعة بالولايات المتحدة الأمريكية:

1. **تعريف الكونغرس:** (الإرهاب الدولي يشمل بغض النظر الفاعلين المزعومين).[1]
2. **تعريف وكالة الاستخبارات المركزية:** (التهديد الناشئ عن عنف من قبل أفراد أو جماعات).[2]
3. **تعريف مكتب التحقيقات الفدرالي:** (الإرهاب هو عمل عنيف أو عمل يشكل خطرا على الحياة الإنسانية وينتهك حرمة القوانين الجنائية في أية دولة.[3]
4. **تعريف وزارة العدل:** (سلوك جنائي عنيف يقصد به بوضوح التأثير على سلوك حكومة ما عن طريق الاغتيال أو الخطف).[4]
5. **تعريف الجيش الأمريكي:** واعتبر التعريف الموحد لاستعماله من قبل الجيش الأمريكي والقوى الجوية الأمريكية والأسترالية والبريطانية والنيوزلندية: (استعمال العنف أو التهديد باستعماله تعزيزا لهدف سياسي).
6. **تعريف وزارة الدفاع (البنتاغون) الأمريكية:** (الاستعمال أو التهديد بالاستعمال غير المشروع للقوة أو العنف من قبل منظمة ثورية)،[1]وعرفته

1U.S. Congress. Senate committee on Governmental affairs, Report to (accompany s, 2236, 95 TH congress, 2nd session (Washington . D.C.

2U.S. Federal Bureau of Investigation, Analysis of terrorist incidents in the U.S., 1982, by terrorism research and analytical center, terrorism section, criminal investigation, Division, as quoted in U.S. congress, Senate, p.11.

3U.S. Department of Justice, testimony by Victoria tensing, deputy assistant attorney General, criminal Division, U.S. Department of Justice, before the senate subcommittee on security and terrorism, june 5, 1984, as quoted in U.S. Congress Senate, 1983, p.110.

4Headguartes, Department of Army, Dictionary of U.S. Army Terms (Arms regulations 310 – 25 Effective 15 november 1984) (Washington D.C. military publications, 15 october 1983), p.62.

أيضا (الاستعمال والتهديد بالاستعمال غير المشروع للقوة أو العنف ضد الأشخاص أو الأموال غالبا لتحقيق أهداف سياسية أو دينية أو عقائدية.[2]

7. **تعريف وزارة الخارجية الأمريكية**: (عنف ذو باعث سياسي يرتكب عن سابق **تصور** وتصميم ضد أهداف غير حربية من قبل مجموعات وطنية فرعية أو عملاء دولة سريين ويقصد به عادة التأثير على جمهور ما).[3]

يعرف الباحث (وورد لو) Waardlaw الإرهاب بأنه استعمال العنف أو التهديد من قبل فرد أو جماعة ما.

ويعرف (لاسول): الارهابيون هم المشاركون في العملية السياسية الذين يكافحون بشدة للحصول على نتائج سياسية.

وتجدر الإشارة على أنه هناك العديد من المحاولات القانونية والسياسية في تعريف الإرهاب، حيث أن جل المعاهدات الدولية اقتصرت على العنف، التهديد، الرعب، الأعمال الإجرامية...، إضافة إلى ذلك تعريف جاك شيراك، الرئيس الفرنسي الأسبق الذي قال بأن (الإرهاب هو الحرب).

أما التعريف القانوني للإرهاب فيندرج ضمن جملة من المحاولات القانونية، حيث عرفت اتفاقية جنيف لسنة 1937لقمع الإرهاب، على أن الأعمال الإرهابية هي (الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة ما وتستهدف، أو يقصد بها، خلق حالة من الرعب في أذهان أشخاص معنيين، أو مجموعة من الأشخاص، أو عامة الجمهور)[1].

أما الاتفاقية الأوربية لسنة 1977، فلم تأت بتعريف موحد للإرهاب فقد حددت مجموعة من الأفعال، منها ما كان قد حرم سابقا باتفاقيات دولية سابقة، أو كان التعامل الدولي قد حرمها، وأضيف إليها كل الأفعال الخطرة التي تهدد حياة الأشخاص أو أموالهم، ومن المأخوذ على هذا التعريف عدم إرضائه الدول المشاركة،

1U.S. Army 1986, Definition, Army regulation 190-52 as quoted by D. B. vought and J. H. Fraser, Jr., ca. p 71.

2U.S. Department of State, (patterns of Global terrorisme, 1987). August 1988, p.v.

3Terrorist groupe profiles, op. cit., the preface of the then vice president George Buch, dated November, 1988.

وذلك لعدم مصادقة أي دولة على هذا الاتفاق، وبحصر هذا التعريف بالإرهاب في بث الرعب بين الأشخاص، لكن الحقيقة تشير إلى أن للإرهاب أهدافا وأبعاد متعددة بمعنى أنه يشكل تهديدا لأمن واستقرار الدول، مصالحها الحيوية وسلامة سكانها.

أما الاتفاقية العربية لسنة 1998، فقد عرفت الإرهاب في مادتها الأولى، الفقرة الثانية بأنه (كل فعل من أفعال العنف أو التهديد أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إفشاء الرعب بين الناس، أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر أو التهديد.

خاتمة

تبيّن من خلال ما سبق التباين الكبير بين مختلف التعريفات التي قدّمها: مختصون، منظمات، وكذلك دول لمفهوم الإرهاب، ما يجعل النتيجة التي تصل إليها هذه الدراسة أنّ مفهوم الإرهاب لم يتم تحقيق الإجماع حوله بعد، وليس متوقعا أن يتم إيجاد تعريف موحد للظاهرة الإرهابية، لاختلاف الزوايا التي تنظر منها كل دولة، أو منظمة، أو باحث لهذه الظاهرة، لهناك من يربط من الإرهاب والكفاح المسلح من أجل التحرر من الاستعمار، وهناك في المقابل من ينفي وجود إرهاب أصلاً.

المراجع

المراجع باللغة العربية:

1. الباشاء، محمد.**المعجم الكافي: عربي حديث**، الطبعة الثانية، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1992.
2. البعلبكي،منير.**المعجم الوسيط**، القاهرة. دار النهضة، بدون ذكر السنة.
3. خليل،إمام حسنين.**الإرهاب بين التجريم والمشروعية**، القاهرة:دار مصر المحروسة، 2001.
4. الخياط،يوسف.**لسان العرب المحيط**، المجلد الثاني، بيروت، دار الجيل، 1998.
5. قبلي، آسيا.**التعاون الجزائري الأمريكي في مكافحة الإرهاب**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص دراسات استراتيجية ودولية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، 2013-2014.
6. الكيالي، عبد الوهاب.**موسوعة السياسة**، الطبعة الثانية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985.
7. نور الحلو، حسن عبد العزيز.**الإرهاب في القانون الدولي: دراسة تحليلية وقانونية**، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير في القانون الدولي، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، هلسنكي، فنلندا، 2007.
8. الياسري،ياسين طاهر مكافحة الإرهاب في الاستراتيجية الأمريكية رؤية قانونية وتحليلية، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع،ط1، 2001.

المراجع باللغة الإنجليزية:

9. Headguartes, Department of Army, Dictionary of U.S. Army Terms (Arms regulations 310 – 25 Effective 15 november 1984) (Washington D.C. military publications, 15 october 1983).
10. Terrorist groupe profiles, the preface of the then vice president George Buch, dated November, 1988.
11. The American heritage dictionary, Boston, ma:Houghtonco, 1982.
12. U.S. Congress. Senate committee on Governmental affairs, Report to accompany s, 2236, 95 TH congress, 2nd session Washington .D.C.
13. U.S. Federal Bureau of Investigation, Analysis of terrorist incidents in the U.S., 1982, by terrorism research and analytical center, terrorism section, criminal investigation, Division, as quoted in U.S. congress, Senate.
14. U.S. Department of State, (patterns of Global terrorisme, 1987). August 1988, p.v.

تأصيل نظري للإرهاب

دراسة في المفهوم والأنواع

أ. قادة بن عبد الله عائشة

مقدمة:

يعتبر الإرهاب ظاهرة عالمية عابرة للحدود بعد أن مست لسنوات عديدة الوحدات الوطنية نظرا لمجموعة من الأسباب في ظل الرغبة المستمرة من طرف هذه الجماعات للوصول إلى أهدافهم بإستخذام جميع السبل والوسائل.

وقد اختلف مدلول الارهاب طبقا لاختلاف وجهات النظر وكذا الخلط بينه وبين مجموعة من المفاهيم على غرار مفاهيم المقاومة، الجهاد..، وغير ذلك من المفاهيم. فماهي المفاهيم الواجب دراستها لتحديد المفهوم؟ وما هي أشكاله؟

مفهوم الإرهاب:

لقد تنوع مدلول كلمة "الإرهاب" من باحث لآخر ومن عقيدة لأخرى، فلغويا مصدره الفعل "رهب" حيث جاءت هذه الكلمة في مواضع كثيرة في القرآن الكريم للدلالة على هذا ومن بين الآيات:

* "وأوفوا بعهد الله أوف بعهدكم وإياي فإرهبون"[1].
* "ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم"[2].
* "إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا"[3].
* "لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله"[4].

وفي معجم "لسان العرب" لـ "إبن منظور" فإن الفعل "رهب" ثلاثي الوزن، معناها الفزع والخوف والرعب والذعر[1]، وتتعدد تعاريف الإرهاب فهو يعني إستخذام

1- القرآن الكريم، سورة البقرة،الأية40.

2-(___)، سورةالأنفال،الأية60.

3- (___)، سورة الأنبياء،الأية90.

4- (___)، سورة الحشر،الأية13.

العنف غير القانوني أو التهديد به بأشكاله المختلفة كالإغتيال والتشويه والتعذيب والتخريب، بغية هدف سياسي معين مثل كسر روح المقاومة عند الأفراد وهدم المعنويات عند الهيئات والمؤسسات كوسيلة من وسائل الحصول على معلومات أو مال أو بشكل عام إستخذام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية[2]. ومن جهة أخرى يشير المفهوم إلى محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية، وهو وسيلة تستخدمها حكومة إستبدادية أو دكتاتورية لإجبار أو إرغام الشعب على الإستسلام لها، أو تستعمله جماعة ما لنشر الذعر بين المدنيين من أجل تحقيق أطماعها[3].

ويعرف الفقيه "فراكوتي" (Ferracuti) العمل الإرهابي بأنه العمل الذي ينفذ كجزء من وسيلة للنضال السياسي بقصد التأثير على سلطة الدولة أو إكتساب هذه السلطة ويتضمن إستخذام العنف الشديد وإجبار المجموعة للموافقة على المطالب السياسية لمرتكبي العمل الإرهابي[4].

غير أن مفهوم الإرهاب عرف تحولا من المفهوم الوطني إلى إتخاذ صفة التهديد العالمي من خلال القيام بالهجمات الإرهابية وتهديد أمن الأفراد والدول على حد سواء، لذا فإن هناك من وصفه بأنه تكييف إستخدام القوة المسلحة للتحرر من السيطرة الإستعمارية أو الإحتلال، ويمكن إيجاز بعض العناصر في:

1. إستخذام العنف غير المشروع دوليا.
2. أن يكون القصد من ذلك إلقاء الرعب في روح الناس وصولا إلى هدف ما، مثل الوصول إلى تغيير مواقف سياسية أو إقتصادية أو غيرها.
3. أن تتوافر نية أو قصد خاص لإرتكاب عمل إرهابي.

1- محمد عوض الترتوري وأغادير عرفات جويحان، علم الإرهاب: الأسس الفكرية والنفسية والإجتماعية والتربوية لدراسة الإرهاب. ط.1، عمان: دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع،2006،ص.21.

2- أحمد سعيفان، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية. ط.1، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون،2004،ص.28.

3- وضاح زيتون، المعجم السياسي، ط.1، الأردن: دار أسامة،2006، ص.21.

4- محمد محي الدين عوض، أبحاث حول الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي. الرياض: أكاديمية نايف العربي للعلوم الأمنية،1999، ص.57.

4. أن يكون الفعل موجها إلى أشخاص أو أشياء خاصة بالمجتمع الدولي[1].

ثم ظهر مفهوم جديد هو الإسلامية أو الإسلام الراديكالي الذي أصبح يشكل خطرا أساسيا على المجتمع الدولي من خلال ضرب وحدته بإعتباره يحمل فكرا معاديا لفكرة السلطة لما هي موجودة في الأنظمة المختلفة. فالإسلامية تهدف إلى تطبيق العقيدة الإسلامية من خلال إحترام الأفراد لقواعده وتطبيق مبادئه المستمدة من القرآن والشريعة [2].

وفي خضم هذا تبنى بعض الأفراد ما يسمى بالجهاد الإسلامي عن طريق إستخذام القوة المسلحة ضد بعض الدول إعتمادا على ما جاء في كتاب الله والسنة النبوية، وبالتالي فإن إستخذام العنف المسلح أدى ببعض الدول الغربية إلى إعتبار الإسلام يشكل تهديدا لأمنها القومي خاصة في ظل تزايد حدة الخطابات الإسلامية المعادية للغرب.

علاقة مفهوم الإرهاب والمفاهيم الأخرى:

تم الخلط بين مفهوم الإرهاب وبين المفاهيم المتشابهة له كالمقاومة وحق الشعوب في تقرير مصيرها، حيث كانت الشعوب المستعمرة تستعمل القوة لمحاربة العدو وإستعادة الأراضي التي أخذت منها بالقوة، لذا تم النظر إلى هذه الأفعال على أنها أعمال إرهابية لا تتماشى والطبيعة السلمية للمجتمع الدولي قرر إلصاق بها صفة الأعمال الإرهابية.

إلا أنه وبالنظر لتطور المجتمع الدولي مع تطور القوانين والتشريعات الدولية فقد أصبح لهذه الأعمال وضعا خاصا، فحق تقرير المصير هو مبدأ قديم نادى به مجموعة من المفكرين وعلى رأسهم "ولسن"(wilsson) في مبادئه الأربعة عشر، ثم إتخدته الدول كوسيلة لها لمقاومة السيطرة الإستعمارية.

وتأكد هذا الحق في ميثاق الأمم المتحدة الصادر سنة 1945م، فتضمنت المادة الأولى إشارة واضحة إلى "ضرورة إنماء العلاقات الودية بين الدول على أساس إحترام

1- أحمد أبو الوفا، "ظاهرة الإرهاب الدولي"، السياسة الدولية. العدد161، 2005،ص- ص.160-161.

2-PasscalBoniface ,La Geopolitique :Les Relations Internationales. German :EditionEyrolles,2011,p.73.

المبدأ الذي يقضي بأن للشعوب حقوقا متساوية ويجعل لها حق تقرير مصيرها". وأشارت المادة الخامسة والخمسون إلى: " الرغبة في تهدئة دواعي الإستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات ودية بين الأمم مؤسسة على إحترام المبدأ الذي يقضي بالتساوي بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها"[1].

حاولت هيئة الأمم المتحدة من خلال إنشاء لجان متخصصة التميز بين الإرهاب والمقاومة المشروعة للإحتلال وإنبثق على إثرها قرار صدر عن الجمعية العامة تحت رقم 3034 بتاريخ 18 ديسمبر 1982م أكدت فيه على أهمية التعاون الدولي من أجل التصدي للأعمال الإرهابية وذلك في إطار الحفاظ على العلاقات الودية بين الدول على أساس[2]:

1. القلق المتزايد من أعمال العنف التي تهدد وتقضي على الأرواح البشرية أو تلك التي تمس الحريات الأساسية.
2. التأكيد على بعث حق الشعوب في تقرير المصير والإستقلال لجميع الشعوب الواقعة تحت الإستعمار وأنظمة التمييز العنصري، مع تقديم الدعم لنضال الحركات التحررية وفقا لأغراض وأهداف الأمم المتحدة.
3. دعوة الدول إلى الإنضمام إلى الإتفاقيات الدولية التي تعنى بمكافحة الإرهاب الدولي، مع إتخاذ كافة الإجراءات على المستوى الوطني من أجل التصدي للمشكلة.

أسباب الإرهاب:

تتعد أسباب الظاهرة الإرهابية فالبعض يرجعها إلى عجز الدولة عن تلبية إحتياجات الإنسان الأساسية وتفكك المجتمعات، التبعية، القروض والمساعدات الدولية والشعارات والوعود غير الواقعية للشعوب، الإعتداء على الملكية الخاصة ومصادرتها والإستبداد والصراع الدولي على مناطق النفوذ والحروب الأهلية بغرض إستنزاف الموارد المادية والبشرية والتمييز العنصري والعنف السلطوي والإنقلابات

1- عبد الغني عماد، "المقاومة والإرهاب في الإطار الدولي لحق تقرير المصير"، في: العرب والعالم بعد 11 أيلول/ سبتمبر. ط.1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص.168.

2- المرجع نفسه، ص- ص.170-171.

والثورات والتطرف ودور وسائل الإعلام[1]، وهو ما أدى إلى إنعدام أمن الدولة والأفراد على المستوى الوطني ثم تحول مستوى التهديد إلى دول أخرى ومن أمن الأفراد إلى الأمن الإنساني على المستوى العالمي.

حيث يعتبر الإرهاب بمستوييه (الوطني والدولي) إنتهاكا لحقوق الشعوب الجماعية وكذلك حقوق الشعوب الفردية وهو يتعارض والعديد من المبادئ المسلم بها ومنها[2]:

1. مبدأ عدم إستخذام القوة أو التهديد بها ضد سلامة الأراضي أو الإستقلال السياسي للدولة.
2. مبدأ عدم التدخل في الشؤون التي تعد من صميم السلطان الداخلي للدولة.
3. مبدأ تحقيق السلامة والسكينة والطمأنينة في النظام الدولي.
4. مبدأ إحترام السلامة الجسدية للأفراد من خلال إحترام الحقوق المكتسبة للأفراد والدول والجماعات.
5. إمتناع الدول عن تنظيم وتشجيع وتمويل أي عمل من أعمال الحرب الأهلية أو الإرهاب فوق أراضي دولة أخرى أو أن تتسامح بأن يوجد فوق إقليمها أنشطة منظمة بهدف إرتكاب مثل هذه الأفعال.

أنواع الإرهاب:

لهذا كله تتنوع أشكال الإرهاب[3] بتنوع الأسباب التي أدت إلى حدوثه مع اختلاف درجات التأثير وكذا الوسائل المستخدمة بالإضافة إلى أن الغاية والأهداف تتنوع من شكل لآخر ومن بين هذه الأشكال نجد:

1- عبد المجيد سيد أحمد منصور وزكرياء أحمد الشربيني، سلوك الإنسان بين الجريمة، العدوان، الإرهاب. ط.1، القاهرة: دار الفكرالعربي،2003، ص.242.

2- أحمد أبو الوفا، مرجع سابق ذكره، ص.162.

3- خليفة عبد السلام الشاوش، الإرهاب والعلاقات العربية-الغربية. ط.1،عمان: دار جرير،2008، ص- ص.39-44.

1. إرهاب الدولة وهو على شكلين:

- إرهاب الدولة في الداخل: من خلال ممارسة التعسف بإستخذام السلطة مثل أعمال التعذيب والترهيب وتقييد الحريات في ظل نظام دكتاتوري يمنع حرية التعبير والرأي وبصيغة أخرى حقوق الإنسان المدنية والاجتماعية والسياسية طبقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10ديسمبر 1948م.
- إرهاب الدولة الخارجي: وهو يتمثل في تلك العمليات التي تنفذها الوحدات العسكرية ضد المدنيين في دولة أخرى، والهدف من ذلك إضعاف إرادة الشعب وتحطيمه وهو يتجسد في أشكال مختلفة منها[1]:

الإرهاب التقليدي:

وهو يسبب قدرا كبيرا من الدمار والخسائر البشرية مثل ما حدث في عمليات أوكلاهوما وتفجير سفارتي الولايات المتحدة في كينيا وتنزانيا عام 1998، ثم في تفجيرات سبتمبر 2001 حيث يكون منفذوها من الفنيين ذوي الخبرات العالية في التعامل مع المتفجرات والمعدات القتالية الذين اعتادوا التعامل مع التكنولوجيات الحديثة.

الإرهاب النووي:

خاصة مع بداية التسعينات في ظل إمكانية حصول الجماعات الإرهابية على رؤوس نووية من جمهوريات الإتحاد السوفياتي السابق عقب حالات الفوضى التي سادت في جمهورياته. وفي الوقت الحاضر ومع تزايد الجماعات الإرهابية أصبح هناك تخوف كبير من إمكانية حصول هذه الجماعات على رؤوس نووية يتم إستخذامها بغرض ضرب الأمن العالمي وخاصة ومصالح الدول الكبرى.

الإرهاب البيولوجي:

وهو نوع من الجريمة تستخدم فيه المكروبات كسلاح تهديد، حيث شهدت الساحة الدولية لفترات قليلة انتشار ميكروب الجمرة الخبيثة في بعض مدن الولايات

1- أحمد إبراهيم محمود، "الإرهاب الجديد: الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية"، السياسة الدولية. العدد147،2002، ص- ص.47-48.

المتحدة الأمريكية عن طريق إرسال أظرفة بريدية تحمل جرثومة خبيثة ترسل إلى البيت الأبيض تنتشر في الأجواء بمجرد فتحها.

الإرهاب الكيماوي:

وهو يستخدم المواد الكيماوية نظرا لسهولة إستخذامها بالإضافة إلى ضخامة الخسائر الناجمة عليه.

إرهاب المعلومات:

يقال أن من يكسب المعلومة يصنع القرار، لهذا يتم إستخذام المعلومات من أجل أغراض التخويف والإرغام لأغراض سياسية، خاصة إذا كانت الجماعة في حاجة إلى التأييد اتجاه قضاياها.

2- **إرهاب أفراد والجماعات:**

وهو رد فعل على تعسف السلطة في إستخذام الوسائل القمعية ضد أفرادها ومن أنواعه الإرهاب العادي والذي يهدد مبادئ القانون العام، الإرهاب الأيديولوجي الذي يصدر عن جماعات متطرفة (حركة التطرف في إسبانيا إيتا الإنفصالية[1]) والإرهاب الثوري الرامي إلى إحداث تغيير شامل في النظام السياسي والاقتصادي القائم في الدولة.

غير أنه إذا كنا بصدد معرفة العمل الإرهابي من غيره، عليه أن تتوفر فيه خصائص معينة تتعلق أساسا بالتنظيم من خلال حشد الوسائل وتنفيذ الخطط في أوقاتها المحددة وهو ما يعرف بالعنصر المادي، أما العنصر المعنوي فهو يرتبط بالأثر الذي يتركه هذا العمل في نفس الدولة أو الأفراد على حد سواء.

فالإرهاب الجديد ما هو إلا نتاج عن تطور حاصل على تغير عمل هذه الجماعات فالجيل الأول كان عبارة عن موجات الإرهاب ذات مد قومي متطرف

1- وهي إختصار لكلمة أوسكادي تا أسكاتاسوتا والتي تعني "وطن الباسك والحرية"، تأسست في سنة 1959 وتطورت منذ ذلك الحين لتصبح مجموعة شبه عسكرية بهدف الحصول على الإستقلال ل "بلاد الباسك الكبرى". للمزيد أنظر: إيتا، على الموقع الإلكتروني:

http://en.wikipedia.org/wiki/ETA ،تاريخ الدخول03/ 01/ 2016.

اجتاحت أوروبا منذ أواخر القرن التاسع عشر وكان القائمون على هذه الأعمال الوطنيين المتطرفين واعتمدوا في ذلك على الأسلحة الخفيفة التي تضم الأسلحة النارية والقنابل اليدوية، في حين اتسم الجيل الثاني بالطابع الأيديولوجي خلال الحرب الباردة في ظل الصراع بين الشرق والغرب. وقد تميز الجيل الثالث بالتنظيم والتسليح والأهداف على عكس الجيلين الأول والثاني وهو يتشكل من أفراد من مختلف الجنسيات تجمعهم أيديولوجية دينية أو سياسية محددة[1]، يستغلون التكنولوجيا العالية والمتطورة من أجل تحقيق أهدافهم في نطاق واسع مما يصعب إمكانية التكهن بما تخطط له هذه الجماعات.

وعانت الجزائر لسنوات عديدة ظاهرة الإرهاب نظرا لما شهدته الساحة السياسية من بعض المشاكلالتي أثرت سلبا على السير الحسن لمؤسسات الدولة في ظل الظروف الدولية خاصة انهيار منظومة القيم الاشتراكية بعد الحرب الباردة، أو من خلال انعكاس هاته الظروف على الأوضاع الداخلية السياسية من توقيف للمسار الانتخابي في ظل فوز "جبهة الإنقاذ " بأغلب الأصوات مع تدخل كبير للمؤسسة العسكرية في الشؤون السياسية، وهو ما دفع بالكثيرين إلى تبني فلسفة الجهاد ضد مؤسسات الدولة وأفراد الشعب وضعف الاقتصادوارتفاع نسبة المديونية مما انعكس على الأوضاع الاجتماعيةوانتشار البطالة.

حيث يعود تاريخ الإرهاب في الجزائر إلى تبلور فكرة الجهاد الإسلامي التي تم تسويقها أيام الحرب الباردة خاصة مع نشر مبادئ الجهاد في كل من أفغانستان وإيران أين كان الجهاديين يدعون إلى محاربة العدو (أي الدولة ومؤسساتها التي كانت في نظرهم مخالفة لأوامر العقيدة الإسلامية) بتكوين خلايا منظمة. ومع سقوط النظام السوفياتي كان على الطرف المنتصر محاربة هذه الجماعات مما جعلها تخمد لبعض الوقت حتى يتسنى لها إعادة تنظيم نفسها، وهو بالفعل ما حدث في الجزائر مع تصاعد حدة العنف المسلح بين المؤسسة العسكرية وكذا الجماعات الإرهابية.

1- أحمد إبراهيم محمود، "أمريكا والإرهاب: عالم جديد... الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية"، السياسة الدولية. العدد 161، جويلية 2005، ص.176.

الخاتمة:

يبقى مفهوم الإرهاب من بين أكثر المفاهيم التي لم ترسى على تعريف واحد وموحد في ظل تسارع الأحداث والمتغيرات الدولية التي تدخل على المفهوم فتغير من محتواه، وبالتالي تعدد أنواعه في ظل تزايد نشاط الجماعات الإرهابية وتعدد أهدافها وأساليبها وبالتالي أصبحت ظاهرة عابرة للحدود تستدعي معالجة آنية وفورية من قبل الدول والمنظمات الدولية والاقليمية في ظل عجز بعض الدول عن ضمان وآداء مهامها نظرا لانهيار مؤسساتها.

ظاهرة الإرهاب
دراسة في المفهوم والماهية

أ. زروقي عاسية

مقــدمة:

كثيرة هي الأخطار القديمة و الجديدة التي تهدد العالم ، انتشار الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل، الجرائم المنظمة ، الحروب ، المجازر ، الأمراض والأوبئة ، التلوث البيئي التطرف الديني ، وبصورة خاصة الإرهاب الدولي .(1)

ومن اعتداءات الحادي عشر من سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية، مرورا بإنفجارات بالي ،في أند ونسيا وحادثـة مسـرح "دوبروفكـا" في موسـكو 2002 ، وصولا إلى تفجيرات الرياضي والدار البيضاء ومقر الأمم المتحدة في بغـداد والنجـف الأشـرف 2003 تعـددت الأمـاكن ، كمـا تعـددت الأسـباب ولكـن الهـدف واحـد والإرهاب.

ويستخدم تعبير الإرهاب للدلالـة علـى أعمـال العنـف الـتي تهـدف إلى إثـارة الرعب في المجتمع، وظاهرة الإرهاب ليست حديثة العهد، فهي تعود إلى الحقبة المسـماة في القارة الأوروبية، وتحديدا إبان الثورة الفرنسية 1989.(2)

والإرهاب شكل محدد من العنف يتميز بوظيفته التواصـلية ، سـواء اسـتخدمته الأطراف الفاعلة التي تتبع لدولة ، أو تلك التي لا تتبع لدولة لخدمة مصـالح الحكومـة أو ضد هذه المصالح ، فإن ضحايا الإرهاب يمثلون معالم الطريق في الحرب الدعائيـة ، فعمليات التفجير والاختطاف ، والاغتيالات، والتعذيب وحالات الاختفاء والمـذابح تمثل كلها وسائل يتم من خلالها نقل رسائل لجمـاهير تتواجـد خـارج دائـرة الضـحايا المباشرين ، وإن اختيار الضحايا يكون رمزيـا وحاسمـا في الوقـت نفسـه ، وكـثيرا مـا يكون الضحايا بشر يمثلون الدولة المعنية أو بعـض النخـب الحاكمـة أو بعـض أعضـاء

الحركات الاجتماعية أو السياسية تكرس نفسها لإصلاح الدولة أو لتغيير بنية السلطة.[3]

وعلى ضوء ما تقدم فإن الإرهاب ظاهرة معقدة متعددة الأسباب والمظاهر تتطلب تحديدا دقيقا ، وبيان الأسباب المؤدية إليها ، ومظاهر مكافحتها ، وهذا ما يدعو إلى طرح الإشكالية الآتية : ما هو مفهوم ظاهرة الإرهاب ؟ وما هي أهم الدوافع المؤدية إلى انتشارها ؟ وكيف يتم مجابهة هذه الظاهرة ؟ وما هي أهم الحلول والمقترحات الممكن انتهاجها للقضاء على الإرهاب سواء على مستوى الدولي أو الداخلي ؟

وهذا ما يتم الإجابة عليه وفق الخطة التالية

- المبحث الأول : ماهية ظاهرة الإرهاب
- المطلب الأول : تعريف الإرهاب
- الفرع الأول: تعريف الإرهاب في الفقه الإسلامي
- الفرع الثاني : تعريف الإرهاب في القانون الدولي العام والتشريعات الداخلية
- الفرع الثالث : التمييز بين مفهوم الإرهاب و بعض المصطلحات
- المطلب الثاني : تطور ظاهرة الإرهاب عبر العصور
- الفرع الأول : الإرهاب في العصور القديمة
- الفرع الثاني : الإرهاب في العصور الوسطى
- الفرع الثالث : الإرهاب في العصور الحديثة
- المبحث الثاني: أسباب ظاهرة الإرهاب ووسائل مكافحتها
- المطلب الأول: الأسباب المؤدية إلى ظاهرة الإرهاب
- الفرع الأول: الأسباب التاريخية والعقائدية
- الفرع الثاني: الأسباب السياسية
- الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

- المطلب الثاني: وسائل مكافحة الإرهاب
- الفرع الأول: الإسلام ودوره في مكافحة الإرهاب
- الفرع الثاني: المساعدة القضائية ودورها في مكافحة الإرهاب
- الفرع الثالث :تفعيل ثقافة الحوار والاختلاف والتسامح كأساس لمكافحة الإرهاب
- خاتمة

المبحث الأول

ماهية ظاهرة الإرهاب

حاز موضوع الإرهاب باهتمام المجتمع الدولي بأسره ، لكن دون التوصل إلى اتفاق لتحديد هذا المفهوم بصورة دقيقة أو إيجاد تعريف موحد لهذه الظاهرة الإجرامية، فقد كثرة الدراسات حول الإرهاب وانعقدت العديد من المؤتمرات الدولية في هذا الشأن ، كما تم التوقيع على عشرين اتفاقية دولية وإقليمية لمكافحة الإرهاب ،إلا أنه لم يتم التوصل حتى تاريخه إلى صيغة موحدة تعرف الإرهاب بصورة قانونية لا تقبل الجدل ، سواء على الصعيد الدولي أو الخارجي .(4)

وعليه يقسم هذا المبحث إلى مطلبين، بحيث يتطرق المطلب الأول إلى تعريف الإرهاب، أما المطلب الثاني يتناول التطور التاريخي لظاهرة الإرهاب عبر العصور.

المطلب الأول

تعريف الإرهاب

إن عدم التوصل إلى تعريف قانوني موحد للإرهاب متعمد إن صح التعبير، ويمكن رده إلى الرغبة في وصف بعض الأفعال بأنها إرهابية، في حين أن أفعالا لها الخصائص ذاتها تعتبر نضالا من أجل الحرية في موضع أخر.(5)

وعليه يقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، بحيث يتطرق الفرع الأول إلى تعريف الإرهاب في الفقه الإسلامي، أما الفرع الثاني يتناول تعريف الإرهاب في قانون الدولي العام والتشريعات الداخلية، أما الفرع الثالث يعالج مسألة التمييز بين الإرهاب وبعض المصطلحات .

الفرع الأول : تعريف الإرهاب في الفقه الإسلامي

الشريعة الإسلامية الغراء عالمية وصالحة لكل زمان ومكان ، والدليل على ذلك وجود أحكامها عملا وتطبيقا لدى القوانين وتشريعات دول لا تعتنق الإسلام ، لذلك فإن كافة الاختلافات الفقهية في كافة القضايا الخلافية دائما ما تجد لها حلا مناسبا في الفقه الإسلامي ولذلك فإن تعريف الإرهاب "الحرابة" له مفهوم وتعريف

ثابت ومستقر في الفقه الإسلامي منذ قرون مضت ،حيث أنها مجرمة ومعاقب عليها في باب الحرابة ، والإرهاب "حرابة" إذا كان تعريفه في القوانين الوضعية ينصرف إلى استخدام طرق عنيفة أو تهديد باستخدامها مما ينتج عنه رعب وفزع شديدين لدى الناس ، فإن ذلك أيضا موجود في الحرابة التي عرفها الفقهاء المسلمين بأنها قطع الطريق ، وهي خروج جماعة مسلحة في دار الإسلام

لإحداث الفوضى ، وسفك الدماء وسلب الأموال وهتك الأعراض ، وإهلاك الحرث والنسل متحدية بذلك الدين والأخلاق والقانون .(6)

ولفظ الحرابة في الفقه الإسلامي مستمد من قوله تعالى "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا....."(7) وتعني إعلان الحرب على أمن جماعة المسلمين ومن يفعل ذلك فإنه يحارب الله ورسوله ، لأنهم يحاربون شرع الله عز وجل ورسالته التي بعث بها رسوله الكريم ، وتعبير المحاربة مجازي ، وليس حقيقة لأن محاربة الله مستحيلة في حقه.(8)

الفرع الثاني : تعريف الإرهاب في القانون الدولي العام والتشريعات الداخلية

إن تعريف الإرهاب في القانون الدولي وفي القانون الوضعي يفسر الإبهام لهذا المصطلح المتعدد التعاريف

أولا : تعريف الإرهاب في القانون الدولي العام

يظهر جليا اهتمام المجتمع الدولي في مكافحة الأعمال الإرهابية ، لا سيما في إطار منظمة الأمم المتحدة ، إلا أن هذا الاهتمام يجد الخلاف المستمر حول تعريف الإرهاب بسبب عدم توافر النية السياسية لتوصل إلى تعريف مقبول من كافة الدول الأعضاء في المنظمة .

ومن الملاحظ أن الاتفاقيات الدولية الإثنتي عشر المتعلقة بالإرهاب ، والموقعة في الإطار الأمم المتحدة لم تأتي بأي تعريف للإرهاب ، فالاتفاقية الدولية الوحيدة التي قامت بوضع تعريف للإرهاب اتفاقية جنيف لعام 1939، والتي لم تدخل حيز التنفيذ بسبب الخلاف حول هذه المسألة .

وقد وضعت اتفاقية جنيف تعريفيين للإرهاب : التعريف الأول معياري ، حيث نصت الفقرة الثانية في المادة الأولى عند تعريفها للإرهاب " بأنه الأعمال الإجرامية الموجهة ضد الدولة ، والتي من شأنها وطبيعتها إثارة الرعب لدى الأشخاص أو جماعة معينة من الأشخاص أو لدى الجمهور" .(9)

أما التعريف الثاني فهو تعداد لبعض الأفعال التي يقع على الدول الأطراف واجب إدراجها "كجرائم الإرهاب " في تشريعاتها الجنائية ،إذا تم ارتكابها في إقليمها ،ووجهت ضد رؤساء الدول وإضافة إلى الملوك وخلفائهم ، وأولياء عهدهم ، وكذلك ضد أزواج هؤلاء وأيضا ضد الأشخاص المكلفين بوظائف أو أعباء عامة ، إذا ارتكبت الفعل بسبب الوظائف أو الأعباء التي يؤدونها وعلى نحو مماثل للفعل العمدي الممثل في التخريب أو الإضرار بالأموال العامة أو المخصصة للاستعمال العام ، والتي تخص الدولة أخرى ، أو تخضع لها وأيضا الفعل العمدي الذي من طبيعته تعريض حياة الإنسانية للخطر بإنشاء وضع خطير عام ، ومحاولة ارتكاب الجرائم السابقة ، وتصنيع الأسلحة والذخائر والمتفجرات والمواد الضارة أو الحصول عليها أو حيازتها لتنفيذ إحدى الجرائم المذكورة في المادة الثانية من الاتفاقية ، ويتبين من نص المادة أن التعداد لم يكن على سبيل الحصر وإنما هو تعداد لبعض النماذج الإرهاب الهامة .

ثانيا : تعريف الإرهاب في التشريع الجزائري

توسع المشرع الجزائري في تحديد ما يعتبر من أعمال الإرهاب ، وإعتمد في تحديده لهذه الجرائم على توافر باعث معين ، واستهداف غاية معينة ، فقد نصت المادة الأولى من قانون قمح الإرهاب على أنه "يعتبر عملا تخريبيا أو إرهابيا كل مخالفة تستهدف أمن الدولة والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها ، تعادي عن طريق أي عمل غرضه الأتي :

- بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو من انعدام الأمن من خلال الاعتداءات على حياة وسلامة الأشخاص.
- عرقلة حركة المرور والتنقل في الطرق والساحات العامة.

- عرقلة عمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة والحريات العامة وسير المؤسسات المساعدة للمرفق العام .
- عرقلة سير المؤسسات العامة أو الاعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتها، أو عرقلة تطبيق القانون والتنظيمات.[10]

الفرع الثالث: التمييز بين مفهوم الإرهاب وبعض المصطلحات المشابهة

نظرا لعدم وجود تعريف شامل أو محدد للإرهاب فإن الآثار المترتبة عليه أدت إلى الخلط بينه وبين مجموعة الأوصاف الأخرى ، إلا أنه يختلف عنها بجملة من المزايا :

أولا :الإرهاب والعنف السياسي.

هناك خلط بين مفهوم الإرهاب والعنف السياسي ، بسبب التقارب الشديد القائم بينهم كلاهما يرمي إلى تحقيق أهداف وغايات سياسية ، ويمارسها بصورة منظمة لتحقيق تلك الأهداف من خلال استخدام القوة ، أو تهديد باستخدامها على رغم من هذا التداخل توجد فوارق دقيقة بين المفهومين.

فالعمليات الإرهابية غالبا ما تهدف إلى تحويل الأنظار إلى قضية تهم الإرهابيين، بينما يسعى القائمون بالعنف السياسي إلى تحقيق أهداف مغايرة ، ليست بضرورة إثارة الرأي العام ، وجلب اهتمامها ، وتكون أهداف العنف السياسي أكثر ضيقا وتحديدا ، وتسعى إلى هدف مباشر ، فالإرهاب يتعدى الهدف المباشر الذي وقع عليه الإرهاب بنية توجيه رسالة أو إيحاء إلى طرف أخر لتحذره من اتخاذ القرار أو الرضوخ إلى المطالب الإرهابية إذا الاختلاف جوهري بين العنف السياسي والإرهاب هو كون الأول وسيلة أو أداة ، بينما

إرهاب هو ناتج العنف ، فاغتيال شخصيات سياسية أو اجتماعية مهمة هو نوع من العنف إذا كان بسبب هدف سياسي واضح أو لمجرد التخلص من شخصية غير مرغوب فيها ، في حين يكون إرهابا إذا كان قصد الاغتيالزرع الذعر والرعب في نفوس القياديين السياسيين أو إثارة وضع من عدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي.[11]

ثانيا : الإرهاب والعدوان

العدوان مفهوم يختلف عن الإرهاب ، حيث عرفته الأمم المتحدة بموجب المادة الأولى من الملحق الصادر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3314 بدورتها التاسعة والعشرون سنة1974 العدوان هو استخدام القوة المسلحة من جانب دولة ضد سيادة دولة أخرى ، أو وحدتها الإقليمية ، أو استقلالها السياسي ، أو بأي أسلوب أخر يتناقض وميثاق الأمم المتحدة ، ويختلف العدوان عن الإرهاب في أن الأول قد يكون وسيلة من وسائل الإرهاب ، أولا يكون قد يهدف إلى تحقيق غاية معينة ، أو قد يكون لمجرد الاعتداء ، وأن أسباب العدوان تكون محل استنكار من قبل الأفراد والمجتمعات والدول ، بينما تكون دوافع الإرهاب مقبولة لدى بعض الأطراف، ونظرا للطابع الدولي لبعض جرائم الإرهاب ، إلا أن الفقه الدولي يميز بينها وبين العدوان ، إنها ترتكب من قبل أفراد عصابات أو جماعات للمساس بحقوق والحريات الأساسية ، أما العدوان فإنه يقع من قبل دولة ضد أخرى .(12)

ثالثا : الإرهاب وحركات التحرر

تقوم وسائل الإعلام الغربية بالخلط والتشويه المتعمدين بين الإرهاب وحركات التحرر لإضفاء عدم شرعية على الأخيرة ، إلا أن استعمال القوة من قبل حركات التحرر الوطني ضد الأنظمة الاستعمارية والعنصرية ، وضد أشكال السيطرة الأجنبية ، هو حق مشروع لا علاقة له بمسألة الإرهاب ، مادام سلوك المقاتلين من الطرفين تحكمه الاتفاقيات الدولية والتاريخ حافل بالمجازر التي نفذتها الدول الاستعمارية ، وراح ضحيتها ألاف المقاتلين وناشطين حركات التحرر ، حيث تميزت الفترة التي صاحبت الحرب العالمية الثانية فانتشار حركات المقاومة لمواجهة الاحتلال النازي ، لاسيما فرنسا ، ففي عام 1939 ، واستناد لأحكام محكمة لاهاي لم يتمتع بصفة المحاربين غير حركات المقاومة المنظمة ، استغلت ألمانيا هذه الثغرة ، واعتبرت الأفراد المنتمين إلى حركات التحرر الوطني ، أو يعملون باسمها ضد أهداف مدنية خارج أراضي الدولة العدو، وهناك عدت اتجاهات في مسألة الإرهاب وحركة التحرر الوطني :

- اتجاه يرى ضرورة التمييز بين أنشطة تمارسها حركات سياسية ثورية تحاول تحقيق مصير شعوبها واستقلالها ، وبين الإرهاب ، فالعنف الذي تمارسه هذه الحركات مسوغ وله مبررات ،وفي حين أن عنف الإرهاب يهدد أرواح الأبرياء ، ويهدد بالخطر علاقات التعاون والصداقة بين الدول ، وهذا رأي أغلب الفقهاء .
- اتجاه لا يميز بين تلك الأنشطة والأفعال السابقة، يعدها جميعا من قبيل الأعمال الإرهابية، وهذا الموقف في الغرب، وأن سبب الاختلاف بين الاتجاهين يرجع بسبب اختلاف في المواقف حول حركات التحرر نفسها ، فالمؤيدون يرون أنها حركات ثورية .(13)

المطلب الثاني

تطور ظاهرة الإرهاب عبر العصور

عرف المجتمع ظاهرة الإرهاب منذ أمد بعيد ، وتطورت مع تطور المجتمع ومع العلاقات الاجتماعية المختلفة ، إلا أنه لم يكن له نفس الخطورة التي يتمتع بها اليوم ، ويمكن رصد التطور التاريخي لهذه الظاهرة في ثلاثة فروع ، يتناول الفرع الأول الإرهاب في العصور القديمة ، أما الفرع الثاني يتطرق إلى الإرهاب في العصور الوسطى ، أما الفرع الثالث يعالج تطور الإرهاب في العصور الحديثة .

الفرع الأول : الإرهاب في العصور القديمة

إن المجتمعات القديمة لم تكن تعرف جريمة الإرهاب في مفهومها الشائع في عصرنا الحاضر، وبالرغم من ذلك ، فإننا نجد أن هذه الجريمة لها جذور ممتدة عبر التاريخ الإنساني، فقد بدأ العنف مع بداية الحياة البشرية على الأرض ، حيث قتل قبيل أخاه هابيل وارتكب بذلك أول جريمة في تاريخ الإنسانية وتوالت بعدها الجرائم، وساد مبدأ "البقاء للأقوى"في المجتمعات البدائية وذلك لعدم وجود قانون ينظم حركتها، ومع تطور المجتمعات بدأ الإحساس بالحاجة إلى وجود زعيم يتولى شؤونها في حالة الحرب مع غيرها من القبائل والعشائر ، فأخذت كل قبيلة تختار زعيما لها تنتهي

زعامته بمجرد الانتهاء من الحرب ، ولكن يظل احترامهم له وإعاشته على نفقتهم ، بل والخضوع التام له .[14]

وقد عرف الأشوريين الإرهاب في القرن السابع قبل الميلاد ، حيث استخدموا الوسائل الإرهابية على نطاق واسع ضد أعدائهم البرابرة ، فكانوا يقتلون الرجال والنساء والشيوخ والأطفال دون تمييز في جميع المدن التي يستولون عليها ، وأحيانا كانوا يأسرون أهل هذه المدن بالكامل كعبيد لهم .

كم واجهت مصر الفرعونية نوعا من الإرهاب قد يختلف في خصائصه ووسائل وأحداثه على إرهاب اليوم ، إلا أنه مع ذلك قد تكون أسباب الإرهاب دوافعه واحدة ، فهي إما نتيجة دوافع سياسية تهدف إلى السيطرة على الحكم أو سببها اتجاهات دينية وإيديولوجية تحاول الوصول إلى تحقيق مبدأها مهما كان الغرض.[15]

أما شعوب الشرق لم تسلم هي الأخرى من الجماعات الإرهابية والاعتداءات الإرهابية فقد ظهرت جماعة الحشاشين ، وهي فرقة ينحدر أعضاؤها من الطائفة الإسماعيلية وأرادت هذه الجماعة التمسك بمعتقداتها الدينية وعاداتها الاجتماعية ، والتي كانت تخالف معتقدات وتعاليم الحكام في ذلك الوقت ، ومن ثمة حاولت هذه الجماعة فرض تعاليمها ومعتقداتها بالقوة ، فقامت باستخدام الإرهاب ضد الحكام وكان من أبرز مظاهره الاغتيال السياسي.

الفرع الثاني : الإرهاب في العصور الوسطى

إن العلاقات الاجتماعية بين البشر لا تظل ثابتة ، وإنما تتغير وتتبدل وتصبح أكثر تنظيما عن ذي قبل حيث أن العنف أحد أهم هذه العلاقات الاجتماعية ، وعقب سقوط الإمبراطورية الرومانية ظهر الدين الإسلامي ، وبدأ في الانتشار شرقا وغربا ، إذ كانت شعوب الشرق قد استجابت للدعوة الإسلامية إتخدتها عقيدة راسخة لها ، كانت شعوب الغرب على النقيض من ذلك ، فبعد أن خضعت لحكم الشريعة الإسلامية فترة زمنية معينة ، رفضت الانصياع لهذا الحكم ، وأنشأت ما يسمى بمحاكم التفتيش.

ورغم قسوة هذه المحاكم بصفة عامة ، إلا أن ما مارسته ضد المسلمين في إسبانيا يفوق كل الوصف ، إذا أنه ، وبعد سقوط الدولة الإسلامية في الأندلس ، قامت الكنيسة بإرغام المسلمين على التنصر أو طردهم من البلاد ، وإزاء رفض المسلمين لهذا الأمر ، قد تم تقديمهم لمحاكم التفتيش ، وقد قضت بالموت حرقا على معظمهم ، ومات من تبقى منهم في السجون تحت وطأة التعذيب .(16)

الفرع الثالث: الإرهاب في العصر الحديث

بقيام الثورة الفرنسية عام 1789 ، وسقوط الملك لويس السادس عشر والقضاء على النظام الإقطاعي، مرت فرنسا بمرحلة من الإرهاب إبان عهد "الجمهورية اليعقوبية" التي امتدت من 1692حتى عام 1894 حيث تأثر قادت الثورة في أفعالهم ومواقفهم ببعض التيارات الفكرية والعقائدية التي كانت سائدة في فرنسا حينذاك، مما أدى إلى اللجوء إلى الإرهاب ، كأسلوب عمل من أجل تحقيق الأهداف التي قامت من أجلها الثورة .(17)

وخلال القرن التاسع عشر حدث انقلاب في مركز الإرهاب ، فقد انتقل من يد السلطة والدولة إلى أيدي الأفراد والمحكومين في صورة حركتين ثوريتين هما الحركة الفوضوية والحركة العدمية ، اللتين ارتبطتا بالأفكار الاشتراكية التي سادت في القرن التاسع عشر .

وبدأ المجتمع الدولي في المعانات من أشد هذه العمليات الإرهابية خطورة وقسوة مع بداية الستينات من القرن العشرين ، وهي تلك العمليات التي تمارس في مواجهة الطائرات المدنية التي تستخدم في نقل الركاب عبر العالم وذلك بسيطرة عليها وإجبارها على تغيير مسارها بالقوة وحجز ركابها داخلها بهدف تحقيق مطالب معينة، ولقد شهدت أوروبا في هذه الفترة العديد من حوادث اختطاف الطائرات المدنية كما شهدت الولايات المتحدة الأمريكية في أعقاب ثورة فيدال كاسترو في كوبا موجة عنيفة من جرائم اختطاف الطائرات ، حيث تم اختطاف حوالي خمسين طائرة مدنية أمريكية في غضون شهر واحد فقط في ماي 1971 وتم تغيير مساراتها نحو المطارات الكوبية .

وقد تصاعدت حدت الإرهاب خلال السنوات الأخيرة الماضية باستخدام العنف وتوظيفه في ممارسة ضغط معنوي على جهة أو دولة أو عدت دول ، وأصبح الإرهاب الدولي في تطوره الحديث صالحا لاستخدام كبديل للحروب التقليدية ، فالإرهاب ، قد يستخدم لإثارة بعض الأحداث الدولية وإثارة الترقب والتوتر لدى الدولة المعادية .(18)

المبحث الثاني

أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب ووسائل مكافحتها

إن ظاهرة الإرهاب مركبة ، وبالتالي فأسبابها وأهدافها وأثارها متعددة ومتنوعة ، فهي جماع لعوامل شتى ، ونتاج لضغوط عدة ، تضاع الإدارة لها ، ليأتي سلوكها في النهاية مجسدا لمطلوباتها ومحققا لغاياتها ، ففي كثير من الحالات قد تمكن عدة أسباب وراء جريمة واحدة من الجرائم الإرهابية وهذا ما يستدعي دراسة وسائل لمكافحتها.

وعليه يقسم هذا المبحث إلى المطلبين، بحيث يخصص المطلب الأول، لأسباب المؤدية إلى انتشار ظاهرة الإرهاب، أما المطلب الثاني يعالج وسائل مكافحة الإرهاب.

المطلب الأول

أسباب المؤدية إلى انتشار ظاهرة الإرهاب

إن أسباب ظاهرة الإرهاب ترجع لعوامل تاريخية وكذلك سياسية واقتصادية وأخرى اجتماعية، وعليه يقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، بحيث يتناول الفرع الأول الأسباب التاريخية والعقائدية ، أما الفرع الثاني يتطرق إلى الأسباب السياسية ، أما الفرع الثالث يعالج الأسباب الاقتصادية والاجتماعية .

الفرع الأول : الأسباب التاريخية والعقائدية

قد ترتكب الأعمال الإرهابية ضد الدولة ما أو ضد رعاياها لأسباب تاريخية ، فالعمليات الإرهابية التي يرتكبها جيش التحرير الأرميني ، وهو منظمة ثورية ضد

رعايا تركيا ومبعوثيها الدبلوماسيين بالخارج يتم تبريرها على أنها انتقام من المذابح التي اقترفتها تركيا ضد الشعب الأرميني في بداية القرن العشرين.

كما أن الأعمال الإرهابية التي ارتكبتها ومازالت ترتكبها إسرائيل ضد الدول العربية وخاصة فلسطين يتم تبريرها بحق إسرائيل في إنشاء وطن قومي لليهود في المكان الذي يزعمون أنهم عاشوا في ربوعه ردحا من الدهر ، منذ ألاف السنين والواقع أن تلك الإدعاءات الإسرائيلية لا أساس لها من الصحة ، ولا يمكن قبول تلك التبريرات الواهية لعملياتها الإرهابية ضد الشعوب العربية واحتلالها للأراضي الفلسطينية ، وهضبة الجولان ومزارع شبعا اللبنانية .(18)

أما عن الأسباب العقائدية ، فيمكن القول أن بعض الجرائم يتم ارتكابها بدوافع عقادية وبرزت تلك الجرائم بشكل واضح في أعقاب انهيار الإتحاد السوفياتي عام 1991 ، حيث بدأ الغرب ينظر إلى الإسلام باعتباره العدو الأول لهم ، بعد زوال خطر المد الشيوعي وانحصاره بانهيار الإتحاد ، وانتهاء الحرب الباردة ومن ثمة أصبح المسلمون الآن هدفا لجرائم إرهاب الدولة التي تمارسها الدول الغربية ضدهم في كافة أنحاء العالم ، فالعراق والسودان وليبيا كانوا هدفا للعقوبات الدولية التي اتخذها مجلس الأمن وفقا لأحكام الفصل السابع من الميثاق في الوقت الذي يتغاضى فيه هذا المجلس على اتخاذ أية إجراءات ضد ما ترتكبه إسرائيل من جرائم دولية لا حصر لها ضد الشعوب العربية .

كما تقف الدوافع العقائدية وراء ارتكاب العديد من جرائم الإرهاب الدولة ضد المسلمين في البوسنة والهرسك وكوسوفو ، حيث لم يكن تدخل حلف الناتو في كوسوفو عام 1999بهدف حماية المسلمين الألبان كماادعت الدول الأعضاء ، في حلف آنذاك ، ولكن هذا التدخل كان يهدف بصفة أساسية إلى القضاء على أخر معاقل الشيوعية في أوروبا والشيشان وغيرها.

والجدير بذكر أن جرائم الإرهاب التي يتم ارتكابها بدوافع وأسباب عقائدية لا يقتصر ارتكابها ضد الدول العربية والإسلامية فحسب،بل يتم ارتكابها أيضا ضد

بعض الدول الأخرى بهدف ابتزازها والنيل من استقرارها والتأثير على سياستها الخارجية .[19]

الفرع الثاني : الأسباب السياسية

إن الإرهاب يرتبط بطبيعة النظم السياسية ، ودرجة الشرعية التي تستند إليها ونجاحها أو إخفاقها في توفير الحريات العامة ، وقد اعتبر البعض أن الكبث السياسي ناتج عن ديكتاتورية الدولة وعصفها بحقوق الأفراد وحرياتهم ، وكذلك التعديلات السياسية الفجائية المتعلقة بنظام الحكم خاصة والتوجهات السياسية الداخلية بصفة عامة أحد أهم أسباب اللجوء إلى الإرهاب.

وقد تظهر بعض أعمال العنف الإرهابية نتيجة عدم رضا قطاع كبير من الشعب عن النظام السياسي القائم ، وكذلك لعدم وجود وسائل سلمية شرعية لإبداء الرأي ، ومن ثم فإنه يتم اللجوء إلى العمل السري ، والذي يفتح بطبيعته الطريق الواسع أمام أعمال العنف والإرهاب التي تهدف في المقام الأول إلى زعزعة النظام ، كما تستهدف ثانيا فرض أوضاع معينة تبدو معها السلطة القائمة مجبرة على التنحي ، أو على الأقل إفساح الطريق للقوى المعارضة حتى تفرض أرائها على الجميع .[20]

يرى الكثير من الفقهاء أنه في كثير من الأحيان أن علاقة المنظمات الإرهابية الداخلية بالمنظمات الإرهابية في جميع أنحاء العالم، يعتبر أحد بواعث الإرهاب، خاصة وأن هذه المنظمات تعمل لحساب الدول الموجودة فيها ولمصالحها أو لحساب دول أخرى، كما يعود ذلك بالدرجة الأولى إلى عدم وجود خلط فكري واضح لمعظم الأحزاب ، فتجد مثلا الأحزاب المعارضة تنتقد دائما سياسة الحكومة في إدارة شؤون الدولة ، وترتكز دائما على إظهار السلبيات الواردة في هذه السياسة ، وذلك دون أن تبين الحلول المقترحة لمعالجة هذه السلبيات.

كما يرى البعض أنه يعد من قبيل الأسباب الخارجية للإرهاب تورط عدد من الدول في دعم أعمال الإرهاب التي تقع في دولة أخرى ، كما أن انعدام العلاقة بين الديمقراطية وبين ظاهرة الإرهاب ، لأن الديمقراطية تسمح بالتعبير عن الاختلاف في

الصحافة الحرة ، إلا أنها تهيأ منبرا للإرهابيين ، لكنها تسمح للأقليات بالوصول إلى حقوقها .[21]

الفرع الثالث : الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

تمثل الأسباب الاقتصادية والاجتماعية عاملا أساسيا من عوامل ظهور الإرهاب وانتشاره كما تمثل التربة الخصبة التي قد تؤدي إلى استمراره أو توقفه ، ويؤكد على ذلك مؤشران أساسين هما :

1- أن الدراسات التي أجريت على موضوع الإرهاب أشارت إلى الجماعات الإرهابية تتألف من قطاع كبير منها شباب يعانون من أوضاع اجتماعية واقتصادية سيئة في معظم الأحوال .
2- أن الجماعات الإرهابية تتركز في محافظات تعاني من أوضاع اقتصادية واجتماعية متدهورة نسبيا خاصة في بعض المناطق والقرى ، التي تعاني من نقص الخدمات بمعناها العام .

إذن الأوضاع الاقتصادية الصعبة تخلق بيئة مولدة للإرهاب ، كالتضخم ، وتدني مستويات المعيشة وعدم التناسب بين الأجور والأسعار ، وتفاقم مشكلة الإسكان والصحة غير أن الأوضاع الاقتصادية لا تساهم وحدها في انتشار ظاهرة الاعتداءات الإرهابية وإنما تقترن بظروف اجتماعية أخرى كالبطالة واتساع الفجوة بين الفئات الاجتماعية .[22]

كما عرفت الجزائر أسباب اقتصادية مهدت لظهور الإرهاب وتعود إلى تنامي الفوارق خلال الفترة الرئاسية بين سنتي 1979 و1991 ، فهذه المرحلة مغايرة لمرحلة التنمية والتقدم التي تميزت بها فترة النظام بين 1978،1995 بل يقال إن مرحلة الثمانينات والتسعينات صفت مرحلة السبعينات ، وبعد فترة 1984،1965 تلتها مرحلة التقهقر ، فالناتج الخام الداخلي فحسب كل ساكن ، الذي ارتفع 4,2 سنويا ، ثم انخفض إلى 0,7 ما بين 1992،1980 .[23]

أما الأسباب الاجتماعية ، فتتعلق بالنسبة الديمقراطية ، حيث أصبح استمرار الفوارق الاجتماعية في الجزائر المستقلة ، التي بلغ عدد سكانها 28 مليون نسمة في

سنة 1990 مقابل إحدى عشر مليون في 1992، بالإضافة إلى تفشي الرشوة والفقر، والبطالة التي ساهمت في بروز الإرهاب عن طريق حدوث ردود أفعال مصاحبة بالعنف إلى تغيير الوضع .[24]

المطلب الثاني

وسائل مكافحة الإرهاب

أثبت الواقع العملي عجز الأجهزة الوطنية لتصدي للأفعال الإرهابية ، نظرا لأن تلك الأفعال والجرائم غالبا ما يتم التخطيط لها وإعدادها في إقليم دولة أو دولة أخرى ، قبل البدء في تنفيذها داخل إقليم الدولة المعتدى عليها ، فضلا عن توافر الإمكانيات المادية والتقنية التي تساعد على تنفيذ هذه الجرائم بشكل دقيق الأمر الذي يجعل الدولة المعتدى عليها عاجزة عن التصدي بمفردها لجرائم ، وهذا ما يستدعي وضع وسائل كفيلة لمجابهة هذه الظاهرة الخطيرة .[25]

وعليه يتم تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع ، بحيث يتناول الفرع الأول ، الإسلام ودوره في مكافحة الإرهاب ، أما الفرع الثاني يخصص للمساعدة القضائية من أجل مكافحة الإرهاب ، أما الفرع الثالث يتطرق إلى تفعيل ثقافة الحوار والاختلاف والتسامح كأساس لمكافحة الإرهاب .

الفرع الأول : الإسلام ودوره في مكافحة الإرهاب

اعتبر الإسلام الإرهاب جريمة بشعة تضر بأمن المواطنين ، وفيها اعتداء صارخ على الأموال والأرواح والطمأنينة والسكينة ، ومن أهم أهداف ومبادئ الإسلام الحفاظ على الأرواح والأموال وصيانتها ، ودعا الإسلام إلى إقامة العلاقات الودية ، التي تقوم على التعاون والإخاء بين بني أدم على اختلاف دياناتهم ، ولغاتهم ، لذلك لم يكن غريبا أن يكافح الإسلام جرائم الحرابة ، وتكون عقوبتها في التشريع الجنائي أشد أنواع جرائم الحدود حسما وقسوة ، لذلك حرص الإسلام على أن يكون الجزاء من جنس العمل ، لذلك أوجب الإسلام على الحاكم والأمة الإسلامية بأسرها مكافحة الحرابة التي تهدم النظام والأمن ، وتضيع حقوق الأفراد ، وتهدر دمائهم وأموالهم وأعراضهم ، لذلك أوجب قتال المحاربين (الإرهابيين) .

كما نزل سبحانه وتعالى حكمه في الكتاب الكريم بقوله تعالى "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا ، أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفون من الأرض"

ولتحقيق الإسلام لمقصده وهو محاربة الإرهابيين اتبع إستراتيجية لتحقيق هدفه وهي:

- تحقيق العدل والإنصاف بين كافة الأجناس: ذلك أن تحقيق العدل بين كل بشر أيا كان دياناتهم أو جنسياتهم أو لغاتهم يساعد بشكل فعال ومؤثر في القضاء على مسببات ودوافع الإرهاب (26)
- تعميق الاستنارة الدينية و التفكير العلمي في نفوس المسلمين : ترجع كلمة الاستنارة في اللغة العربية إلى كلمة النور ، ويعد العقل الإنساني مثل النور لأنه يبدد ظلمات الجهل أمام الإنسان وينير له طريق العلم والمعرفة ، ومن هنا فإن حجة الإسلام الإمام الغزالي ، وصف العقل بأنه "نموذج من نور الله" ، فالمقصود بالاستنارة الدينية ، هو أن نعمل العقل في فهم الدين ، والدين الإسلامي لا يتعارض مع مفهوم الاستنارة الدينية ، أما التفكير العلمي فينبغي إرجاع الظواهر إلى أسبابها الحقيقية لا الأسباب الوهمية ، وذلك عن طريق التفكير الجاد والمنظم الذي يسير وفق منهاج علمي للوصول إلى غاية محددة.(27)
- إتباع الشورى أسلوب للحوار يقول بعض الإرهابيين أنهم قد لجئوا للإرهاب كبديل لعدم إعطائهم الفرصة لسماع طلباتهم بالطرق السلمية ، وقد يكون هذا حقيقة أحيانا ، لكن تلك الحاجة لا مجال لها في الإسلام ، لأنه قد دعا للشورى والحوار والمجادلة بالتي هي أحسن وتعد الشورى العلاج الأنجح لكل المشاكل الصغيرة والكبيرة في الدولة فهي تعطي حرية التعبير عن الرأي والرأي الأخر ، ولا يطبق إلا الصالح للأمة الإسلامية.
- دور الإعلام في الدولة الإسلامية في منع الإرهاب يجب على وسائل الإعلام **المختلفة في الدول الإسلامية أن تلعب دورا أكثر حيوية في توعية المسلمين بخطورة الجرائم الإرهابية بكافة صورها على المجتمع الإسلامي ، وعلى المجتمع الدولي بصفة عامة ، وتذكرهم باستمرار بجسامة العقوبة في الإسلام ، ومدى**

انتهاك الإرهابيين لأوامر الله عز وجل ، وأن توضح لهم هذه الوسائل الإعلامية أن الإعمال الإرهابية ينتهكون بجرائمهم عقود الذمة وعقود الأمان التي أقرها الإسلام لصالح غير المسلمين القائمين إقامة دائمة .(28)

الفرع الثاني : المساعدة القضائية من أجل مكافحة الإرهاب

المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول، من أعم وسائل التعاون الدولي في قمع ومنع الجرائم الإرهابية ، لاسيما في هذا الوقت ، الذي أصبح فيه الإعداد لهذه الجرائم يتم في دولة ما ، والتنفيذ يقع في دولة ثانية ، ويهرب الجناة إلى دولة ثالثة ، ينصرف مفهوم المساعدة القضائية المتبادلة إلى كل إجراء ذو طبيعة قضائية ، يكون من شأنه والهدف منه تسهيل ممارسة الاختصاص القضائي في الدولة ما بصدد جريمة من الجرائم ، وتؤسس المساعدة القضائية الدولية على أسس قانونية وفلسفية أهمها :

- الدفاع الجماعي عن النفس
- الدفاع عن الأمن وسلامة المجتمع الدولي
- الالتزام الدولي بعدم استخدام الدول لأراضيها أو السماح بذلك بطريقة تهدد أمن وسلامة أراضي الدول الأخرى.
- الالتزام الدولي العام الواقع على الدول ،هو الذي مؤداه ضرورة قيام تعاون دولي لمكافحة جرائم الإرهاب الدولي الموجهة إلى جماعة الدول وملاحقة مرتكبيها وتقديمهم للمحاكمة لإنزال العقاب المناسب عليهم.

وللمساعدة القضائية صور عديدة يمكن إجمالها فيما يلي:

أولا:تسليم المتهمين: معناه قيام دولة ما بتسليم متهمين أو محكوم عليهم بجرائم إرهابية ومطلوب تسليمهم وفق شروط اتفاقية التسليم ، أو وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

ثانيا: الإنابة القضائية : يقصد بالإنابة القضائية في التحقيقات ، حيث يحق لأي دولة أن تطلب من دولة أخرى القيام في إقليمها ، نيابة عنها بإجراء قضائي متعلق بدعوى ناشئة عن جريمة مثل سماع الشهود تبليغ الوثائق القضائية ، الحصول على المستندات أو الوثائق.[29]

ثالثا : تقل صحف الحالة الجنائية للجناة المتهمين بارتكاب جرائم إرهابية

رابعا: نقل أو قبول إجراءات المراقبة : تحويل دولة ما بناءا على اتفاق مع دولة أخرى سلطة مراقبة شخص محكوم عليه بحكم نهائي من قبل هذه الدولة الأخيرة، إذا كان هذا الشخص قد اعتبر مذنبا ووضع تحت الاختبار ، بدون صدور حكم بالإدانة أو أدين ثم أفرج عنه بشروط.[30]

خامسا: نقل أو قبول تنفيذ الأحكام القضائية : هي الإجراءات المعنية الصادرة عن دولة أخرى ، في شكل حكم نهائي وذلك تنفيذالاتفاقالمبرم مع الدولة ولحسابها.

الفرع الثالث: تفعيل ثقافة الحوار والاختلاف والتسامح كأساس لمكافحة الإرهاب

ثقافة الحوار ، من حاور ، ومعناها الأصلي المراجعة بين اثنين أو أكثر لإقناع بعضهم البعض ، أو الوصول إلى أرضية مشتركة ، أو إلى نقطة تفاهم ومقصود هنا بثقافة الحوار أن يوجد استعداد فكري ونفسي لدى شرائع المجتمع المختلفة للاستماعللآخرين وإن الحوار مفتوح بنص القرآن قال تعالى يخاطب النبي عليه الصلاة والسلام "أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن."[31]

ومن نص هذه الآية يتبين أنه لم يفتح باب الحوار على مصراعيه ، بل أوجب قيام به ووضعت له أدبيات وهو أن يكون بالتي هي أحسن ، معنى ذلك يجب أن يتسامى عن التجريح ، وأن يكون رفيعا من حيث الأسلوب والحجة والبرهان .

أما عن ثقافة التسامح ،فالمقصود بالثقافة هي مجموعة النظم الاجتماعية والمظاهر الفنية والدينية الفكرية التي تتميز بها مجموعة ، أو مجتمع بالنسبة للأخر ، أما التسامح ، فهو مصدر لتسامح بمعنى تساهل والتسامح لغة هو الجود والعطاء والسخاء وهو المساهلة [32]

فالتسامح معنى فوق العدل ، فالعدل إعطاء كل ذي حق حقه، أما التسامح فهو بذل الخير لا في مقابل فهو من قبيل الإحسان الذي يمثل قمة البر وذروة سنام الفضائل.

ومن هذا المنطق يمكن القول أن سياسة التسامح الديني التي صارت عليها الحكومات الإسلامية نحو رعاياها المسيحين في اسبانيا ، وحرية الاختلاط بين

المتدينين، قد أدت إلى شيئا من التجانس والتماثل بين الجماعة دون إكراه أحد على الدخول في الإسلام ، فالكل منهم دينه وحرية معتقده فهذا المبدأ ناشئ عن سماحة الإسلام وصلاحية لكل مكان وزمان في معالجة المشكلات التي تحدث.[33]

أما بالنسبة لتفعيل ثقافة الاختلاف ، فالإسلام يقرأن الاختلاف ليس كله ممقوتا، بل إن العلماء قرروا أن الاختلاف قد يكون رحمة ، وهذا يشير إلى الحديث المشهور على ألسنة الناس ، وهو اختلاف أمتي رحمة قال في المقاصد الحسنة رواه البيهقي بسند منقطع عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم " مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لاعذر لأحد في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ، فإن لم تكن سنة مني فما قال أصحابي إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء ، فأيما أخذتم به اهتديتم ، واختلاف أصحابي لكم رحمة "أورده ابن الحاجي في المختصر بلفظ اختلاف أمتي رحمة للناس"[34]

والمبدىء الأساسي الذي ينبغي أن يقوم عليه هذا الاختلاف أن يكون خلاف مستند على حجج وبراهين لكل من يدعي شيء ، وأن يكون هذا الاختلاف بين البشرية مبنيا على التعايش السلمي ، والمعبر عنه بالتعارف بين البشر وأن الإنسان الذي يجادل ويخالف في القول أن يكون تقيا، فالإسلام مبني على الإيمان والتقوى وهذه الخصائص لابد أن تتوفر في كل إنسان مسلم يسعى إلى زرع الخير ونبذ العنف والإرهاب .[35]

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة المتواضعة يتضح أن ظاهرة الإرهاب ظاهرة متنوعة الأسباب والدوافع لا يختص سبب بدون أخر ، ولادا فع دون أخر ، فهي ظاهرة عرفتها معظم دول العالم ، كما عرفتها كل دولة داخل ترابها الوطني ، وقد تم التوصل في هذه المداخلة لمجموعة من النتائج والمقترحات لعلها تساهم في تنوير الرأي العام والمجتمع المدني والدول والحكومات من أجل مجابهة هذه الظاهرة الإجرامية الخطيرة ، أما عن النتائج يمكن إجمالها فيما يلي :

أولا : النتائج المتوصل إليها في المداخلة

1. أن الإرهاب بشتى صوره لا يدعو إليه أي دين سماوي (الإسلام ،المسيحية، اليهودية) فإذا وجد في أي دين ما يدعو إلى العنف والإرهاب فيكون هذا الدين قد اعتراه التحريف وامتدت إليه يد العابثين من البشر.
2. الإرهاب ظاهرة لازمة البشر منذ العصور القديمة، غير أنه في هذه الآونة الأخيرة صار أكثر تنظيما وأشد خطورة على حياة الإنسان في كل مكان في العالم.
3. مفهوم الإرهاب في الإسلام محدد ولا خلاف فيه ، عكس مفهومه في القوانين الداخلية والقانون الدولي العام التي اختلفت في تعريفه ، وإيجاد مفهوم موحد له كما جعل الإسلام جريمة الإرهاب (الحرابة) أشد جرائم الحدود في الإسلام، لأنها تمثل عدوانا صارخا على الإنسان أين كان دينه أو جنسه وتعد تهديد للكليات الخمس التي دعا الإسلام إلى الحفاظ عليها وهي (الدين، العقل، النفس، المال، النسل) .
4. ظاهرة الإرهاب لها أسباب متعددة منها أسباب تاريخية وعقائدية، وأخرى سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية
5. الإرهاب قديم قدم الإنسان ، ولا يمكن الإدعاء بالقضاء عليه نهائيا ، لكن على التشريعات الوطنية والتنظيمات الدولية بذل المزيد من الجهود والتنسيق والتعاون فيما بينها لمكافحة هذه الظاهرة وتخفيف معدلاتها والتقليل من أثارها على المجتمعات الإنسانية.

ثانيا : الاقتراحات والتوصيات

1. الدعوة إلى إعادة النظر في التشريعات الداخلية لكل دولة ، ثم محاولة وضع تشريع موحد في شكل معاهدة دولية أو إقليمية تنظم الجرائم الإرهابية وتحدد العقوبات والمحاكم التي تفصل في هذه الجرائم .
2. إقامة أسس الحكم الديمقراطي ، من خلال المؤسسات الدستورية ، وتأسيس دولة القانون وأسس المجتمع المدني ، واحترام حقوق الإنسانوإرساء قواعد التداول السلمي على السلطة

3. القيام بدراسات عن طريق مراكز البحث متخصصة لمعرفة أسباب وجذورالإرهاب في المناطق التي ينتشر فيها الإرهاب في العالم ، والعمل على الحل السلمي لهذه الأسباب.
4. ضرورة استخدام كافة وسائل الإعلام المختلفة من أجل توعية وتحسيس بالمخاطر التي تحملها هذه الظاهرة على المجتمعات بأكملها بشكل عام ، والدول بشكل خاص ، وكذلك فتح المجال أمام الصحافيين والإعلاميين من أجل انجاز التحقيقات في الملابسات القضايا الإرهابية داخل المؤسسات العقابية بالنسبة للإرهابيين الذين يتم القبض عليهم
5. معالجة مشكلات الفقر والبطالة بصورة علمية وضمان الحد الأدنى من وسائل العيش للإنسان.
6. ضرورة قيام الأسرة الدولية بشر ثقافة السلم والتسامح وقيم حقوق الإنسان بين البشر
7. إشراك المجتمع المدني في مكافحة الإرهاب من خلال إقامة تعاون بين أجهزة مكافحة الإرهاب وبين المواطنين على الإبلاغ عن الأعمال الإرهابية والتعاون في القبض على مرتكبيها.

المراجع

1. دوللي حمد ، الإرهاب الدولي ، دراسة قانونية مقارنة ، دون طبعة ، منشورات الحقوقية صادر، لبنان ،2003،ص 8.
2. منتصر سعيد حمودة ، الإرهاب الدولي ، جوانبه القانونية ، وسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقه الإسلامي الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، مصر ،2000،ص17.
3. محمد أبو الفتح غنام ، الإرهاب والتشريعات المكافحة في الدول الديمقراطية، دون طبعة ، دار النهضة العربية، مصر، 1991،ص،283.
4. دوللي حمد، المرجع السابق، ص،28.
5. عبد الرحيم صدق، الإرهاب ، دون طبعة، دار شمس المعرفة، القاهرة ،1994،ص،13.
6. منتصر سعيد حمودة ، المرجع السابق،ص،49.
7. سورة المائدة، الآية،33.
8. منتصر سعيد حمودة، المرجع السابق،ص،50.
9. عبد الله الشيخ المحفوظ بن بيه ، الإرهاب، التشخيص والحلول، الطبعة الأولى ، مكتبة العبيكان للأبحاث والتطوير، الرياض،2008،ص،36.
10. محمود صالح العدلي، موسوعة القانون الجنائي للإرهاب، الجزء الأول ، دار الفكر الجامعي ، الأردن،2003،ص،43.
11. علي يوسف شكري ، الإرهاب الدولي ، الطبعة الأولى ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن،2008،ص،41
12. تهاني علي يحي زياد، الإرهاب ووسائل مكافحته في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لسنة 1999،دون طبعة ، دار النهضة العربية، القاهرة ،ص،37.
13. أحمد أبو الروس ، الإرهاب والتطرف والعنف الدولي، دون طبعة ،دار النهضة العربية، الإسكندرية ،2001،ص،67.
14. سامي جاد عبد الرحمان واصل ، إرهاب الدولة في إطار القانون الدولي العام ، دون طبعة ، منشأة المعارف الإسكندرية ،2005،ص،02.
15. عصام عبد الفتاح عبد السميع، الجريمة الإرهابية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع،الأردن،2005،ص،13.
16. محمد محمود سعيد ، جرائم الإرهاب ، دون طبعة ، دار الفكر العربي، القاهرة ،1995،ص،11.
17. سامي جاد عبد الرحمان واصل ، المرجع السابق ،ص، 1.
18. عبد الله بن الشيخ محفوظ بن بيه ، المرجع السابق، ص،39.

19. سامي جاد عبد الرحمان واصل، المرجع السابق، ص،13.
20. عبد الرحمان محمد العيسوي ، الجنون والجريمة والإرهاب ، دون طبعة ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ،مصر، 1994،ص،277.
21. حسين محمد البوادي، المنظومة الأمنية في مواجهة الإرهاب، دون طبعة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007،ص،40.
22. عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر، الجريمة الإرهابية، دون طبعة، دار الجامعة الجديدة للنشر ،مصر،2006،ص،15.
23. حسين محمد البوادي، المرجع السابق، ص،42.
24. سامي جاد عبد الرحمان واصل، المرجع السابق، ص، 132.
25. منتصر سعيد حمودة، المرجع السابق ، ص،355.
26. سورة المائدة، الآية 33
27. عبد الله ابن الشيخ المحفوظ بن بيه ، المرجع السابق، ص،101.
28. منتصر سعيد حمودة، المرجع السابق، ص،371.
29. دوللي حمد، المرجع السابق، ص،203.
30. أحمد أبو الروس، المرجع السابق، ص،82.
31. عبد العزيز محمد سرحان ، أزمة المنظمات العربية والإسلامية في عصر الهيمنة الأمريكية والإسرائيلية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،1994،ص 52.
32. منتصر سعيد حمودة، المرجع السابق، ص،373.
33. عبد الغنى محمود، المطالبة الدولية لإصلاح الضرر في القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية،دار الطباعة الحديثة ، القاهرة ،1986،ص،233.
34. منتصر سعيد حمودة ، المرجع السابق، ص،375.
35. عبد الله ابن الشيخ المحفوظ بن بيه ، المرجع السابق،ص، 110.

الإرهاب

إشكالية الذات والآخر

ثلاث خلفيات – أو قراءة في الأطر النظرية والدلالية

أ.م.د. عباس أمير

الأهمّ في الآخر, أنه لا يشكّل لدى الذات طموحا إلى التملك, وإنما هو طموح كينونة. ولقد سبّب هذا النوع من الطموح بالنسبة إلى الذات السويّة مُشكِلا اجتماعيا ظلّت تعانيه طيلة وجودها مع الآخر, ذلك أن الذي عليه طموح جُلّ مجتمع الآخر هو طموح التملك لا طموح الكينونة, على حين تنظر الذات إلى المُلك بوصفه وسيلة وليس غاية.

فالذي تريده الذات هو أن يكون الآخر امتدادا لها لا أن يكون ميدانا لتحقيق شهوة التملك عنده، ومن هنا، فالذات تطالب آخرها بأن يكون مثلها, أي أنها تطالبه بأن يكون امتدادا لها هو الآخر.

إن تشكيل ملامح الذات، أيّا كان نوع ذلك التشكيل, مرتبط ارتباطا وثيقا بوجود الآخر. نعم إن وجود الآخر لاحق منطقيا لوجود الذات أو الأنا ولكنه معرفيا متأخر في وجوده عن وجود الذات. إن تلك العلاقة الكائنة بين الأنا والآخر هي معرفيا علاقة جدليّة تشكِّل فيها الأنا أوّل الشروع نحو المعرفة على حين يشكِّل الآخر مآل ذلك الشروع وتأويله. إن وجود الآخر بالنسبة إلى الأنا يعني قدرة الأنا على الإحاطة بجميع الأبعاد التي يستلزمها امتلاك رؤية أكثر عمقا للذات وللوجود الذي يحتضن تلك الذات.

والمعرفة نوع حب، بل لا معرفة أصيلة إن لم تكن مسبوقة بحب المعروف، ((فإن حب الكائنات (أو الظواهر) يستحضر الرغبة في المعرفة))[1]. أما أن ينقلب المحبوب على المحب وأن يقابل المحبوب من أحبه بكراهيته وإرهابه ورغبته في طمس معالم كينونته فهذا مما ليس للذات دخل في وجودهِ أصالةً...

---

1 أنثوية العلم: العلم من منظور الفلسفة النسوية، د. لينا جين شيفود، ترجمة، د. يمنى طريف الخولي؛ ص102 .

ومن هنا يظهر أن حالة الانفصام بين عالم الحياة الوجدانية وعالم الحياة الاجتماعية، أي بين عالم الحب وعالم السلطة ، بين عالم الكينونة وعالم التملّك ، ليست سوى مظهر جلي لحالة الفصام الواسعة التي تتجاوز الذات – الفرد وآخرها، إلى الذات - الجماعة وآخرها في المجتمع العربي بشكل عام. فقد أرادت الذات من آخرها أن يكون امتدادا لها، وأن لايكون مؤطّرا رسميا واجتماعيا في ضمن قوالب وأنساق استبدادية، ولكن ما أراده الآخر غير ذلك في الغالب، وهذا ما أصاب فضاءات الكينونة العربية بكثير من الخلخلة المعرفية والارتباك الاجتماعي والثقافي.

ترى هل يمكن أن نقول إن الشروط الرئيسة للكينونة؛ الاستقلالية والحرية وحضور العقل النقدي[1] كانت تشكّل قلقا كبيرا بالنسبة لأولئك الذين انهارت في دواخلهم الحصانة الداخلية أمام التعلّق بما هو مطلب اجتماعي لكثير من الذين تدور حياتهم كمماتهم ومماتهم كحياتهم؟

لقد أدت الانهيارات السياسية أصلا والاجتماعية أثرا وترتّبا إلى أن تبحث الأنا العربية الواعية والأصيلة عن آخرها في فضاءات أو مساحات أخرى يعنيها تحقيق الاتصال الروحي بين الأنا والآخر. وهذا ما يسفر عن حقيقة مفادها، سلبية مآلات الآخر وانشطاره إلى آخر منغلق على اتصاله الروحي وآخر متعلّق باتصاله الواقعي. ولقد ظل ذلك الآخر– إلا قليلا– ظل ّيصرّ على أن ينظر إلى الذات بوصفها أمارةً أو دليلا على قصوره وعجزه الإراديّ. وهذا ما جعل الذات التي كانت تنشد الخروج من أناها إلى حيث فضاءات الآخر ترتدّ إلى ذاتها لتعيش غربة متفرِّدة آلمتها، نعم، ولكنها صقلت فيها أصالتها.

إن علاقة الأنا بالآخر، إما أن تكون علاقة تماثل ومشاكلة أو علاقة تنوّع واختلاف إيجابي أو علاقة تضادّ واختلاف سلبي. ولأن الناس، أغلبهم، يعرف عن أسلوب التملّك أكثر مما يعرف عن أسلوب الكينونة[2]، فقد بُخست الذات حقّها في الفهم من قبل تلك الأغلبية، وكانت النتيجة، أن عاشت تلك الذات صراعها

---

1 الانسان بين الجوهر والمظهر، إريك فروم، ترجمة؛ سعد زهران؛ ص92 .

2 المصدر نفسه؛ ص91.

التكويني المرير مع الآخر، لا بوصف الصراع نتيجة لتعالي الأنا على الآخر ومصادرته وإقصائه فقط بل بوصفه نتيجة طبيعية تماما لاختلاف الإرادات ولتضادّ الهويات ولعدم الانسجام الوجداني والذهني بين أسلوبَيْ حياة أو حاملَيْ قيمتين متباينتين، قيمة الكينونة وقيمة التملّك...

ولعل البناء الاجتماعي بوصفه نظاما من القيم والمعايير، هو الذي يحدّد بشكل رئيس ومهمّ، أي الاتجاهين المتصارعين في داخل كل كيان بشري تكون له الغلبة، اتجاه الكينونة أم اتجاه التملك. ((تتجلّى الرغبة في التوحّد مع الآخرين في أدنى أنواع السلوك كما تتجلى في أسماها، تتجلى في الأعمال التخريبية والساديّة كما تتجلى في أشكال التضامن والتكافل القائمة على مُثُل عليا وقناعات مشتركة (...) ولكل مجتمع موقف حاسم من اختياره لأشكال التضامن والتوحّد التي ينتقيها وينشىء أعضاءه عليها، ويدعمها في ظل ظروف بنيانه الاقتصادي الاجتماعي المعيّن))[1 1].

الأمر الآخر، هو، إن الذات تطالب آخَرَها بالاستجابة إلى نداء الكينونة، ذلك النداء الذي كان الآخَر، أحيانا، يشعر بعجزه عن سماعه أو إنه لم يكن يريد سماعه أصلا، حرصا منه على دواعي التملك... نعم كان الآخر الذي يختلف مع الذات يدرك ما عليه تلك الذات ولكنه لم يكن يرغب بمماثلتها لعجزه عن تحقيق أسباب المماثلة، سواء كانت أسباب ذلك العجز اجتماعية ضاغطة أو تكوينية ترجع إلى إشكالات داخلية تعيشها ذات ذلك الآخر... إن محاولة ذلك الآخر اختزال الذات في بعد واحد ونسقيّ يُقصي أي نوع من أنواع الاختلاف الايجابي، تعني، رغبة الآخر في إسكات صوت أناه هو، أنا الآخر، ذلك الصوت الذي كبتته الأنانية الفردية والجماعية، سياسية كانت أم اجتماعية أم ثقافية. وهو ما ولّد، وبشكل مؤثر، فاعلا إرهابيا ليس أمام الذات إلا إرضاؤه أو مواجهته، وإنْ بإرهاب يماثله.

ومن جهة أخرى، يبدو الإرهاب ، في جانب من جوانبه، معطى حتميا لذلك الفكر أحادي الجانب، الفكر الذي لا يقبل التعدد والاختلاف وحرية الاختيار

---

1 الإنسان بين الجوهر والمظهر؛ ص111.

وممارسة فعل المعرفة بكل ما لتلك الممارسة من إمكانات الخطأ والصواب. والمفارقة، أن يأخذ مفهوم الإرهاب في العصر الحديث معنى أحاديا لدى الحكومات، ابتداء بأمريكا التي رفعت شعار؛(مع أمريكا أو ضدها) وانتهاء بالحكومات العربية والإسلامية.

إن تعميم المفهوم أحادي الجانب وفاقا لنسخته الأمريكية يساوي، وبالقدر نفسه، الفعل الإرهابي نفسه. وهو مثله يؤدي إلى صناعة الخوف والتخويف وإشاعة العنف خفيا كان أم معلنا، والتأسيس لثقافة تدميرية تعمل على تمزيق البنية الكلية للآخر، بكل ما لتلك البنية من أبعاد اجتماعية وثقافية ودينية... والمؤلم حقا هو قبول هذا الفهم الأمريكي المعمّم لمفهوم الإرهاب من قبل الآخرين. والنتيجة؛ خلق نوع جديد من الإرهاب المعاكس في أكثر من بقعة من بقاع العالم، ثم تشكيل رؤى الأفراد والجماعات بصدد قضية الإرهاب تشكيلا فضفاضا. وهكذا يُسهم ذلك المفهوم وما تشكّل في ضوئه من مفاهيم وممارسات وليدة في خلق ذاكرة جديدة لعالم لا شخصية له، ولا وجود لمعاييره ونُظُمه المعنوية، لأنه مسكون بالخوف من معاييره ونُظُمه.

تُرى ما الذي أسهم ويُسهم في صناعة هذا المفهوم ثم في نجاح آلته حيث مساحة الاستهلاك الواسعة لمحموله المُعوّم، بل ما الذي أسهم في جعل هذا المفهوم أداة قمعية إرهابية تظل منتفعة من صفته الزئبقية؟

إن الوعي بالخلفية المجتمعية لاستنبات المفاهيم وصناعتها ضروري جدا بالنسبة لصانع المفهوم ثم بالنسبة لمن يريد أن يفهم المفهوم بوصفه نيّة كامنة وقصدا مستقبليا. وإن لمفهوم الإرهاب خلفيته المعرفية والاجتماعية التي تستلزم استنباته هنا لا هناك، على أن الأهم في تلك البيئة أو الخلفية أن تكون أحادية في مناشطها الذهنية والإدراكية، قِيَميّة معيارية في تكوينها السوسيولوجي أو الاجتماعي، أيديولوجية في تحيّزاتها وفي متبنّياتها الثقافية. وها هنا إضاءة لتلك المرجعية الثلاثية لصناعة المفهوم واستهلاكه...

الخلفية المعيارية

لاشك أن للإرهاب أبعاده المختلفة. ومن تلك الأبعاد, أنه يجري في وسط اجتماعي تحكمه مجموعة من القيم والمعايير. إن انتظام تلك المعايير وفاعليتها في الوسط الاجتماعي والمعرفي, ثمّ ثبوتها النسبيّ , يعني أن لا فرصة سانحة بشكل أو آخر, لبروز فعل الإرهاب وصفه بديلاً معرفياً ضابطاً لحراك الوسط الاجتماعي. ولكن خلخلة ما لتلك المعايير, وإعادة لضبطها, - مع غضّ النظر عن مدى مشروعية ذلك الضبط – تعني أن الفرصة سانحة لبروز فعل الإرهاب بوصفه أداة ووسيلة, وبوصفه غاية بحدّ ذاته في بعض الأحيان.

وكثيراً ما تحصل الخلخلة القيمية للمجتمعات, حينما تستشعر تلك المجتمعات تهديداً ما لمنظومتها القيمية, ولمعاييرها المعرفية والدينية والأخلاقية, سواءً كان ذلك التهديد تهديداً خارجياً أم كان تهديداً داخليا, يتمثّل الأول بالاحتلال الأجنبي, ويتمثل الثاني بتولي السلطة من قبل أناس لا يرضى غالبية أبناء المجتمع توليتهم... وفي الحالتين, يعمل ذلك التهديد السياسي والاقتصادي والديني على تعميق النزاعات والخلافات وتنمية روح الاستقطاب بين مكونات ذلك المجتمع, أي بين حاملي القيم المعيارية الضابطة لنظام ذلك المجتمع المتآلف معرفياً واجتماعياً على الرغم من وجود الاختلاف بين مكوناته. وهنا, يجب التمييز بين العنف الفوضوي/ الإرهاب بوصفه عجزاً معرفياً من جهة, وبين الإرهاب والمقاومة من جهة أخرى، حيث يلتبس المفهومان؛ العنف الفوضوي والمقاومة بمفهوم الإرهاب.

أما المقاومة فهي فعل سياسي يزخر بدلالته الاجتماعية والسياسية والدينية المشروعة والثابتة, التي كفلتها لها الدساتير السماوية والأرضية, وأما العنف الفوضوي, فهو الفعل الذي يجيء مزامناً لعجز الضوابط القانونية أو انهيارها, وتدهور حالة الأمن في المجتمع, ما يؤدي إلى بروز أفعال من مثل الاعتداء ضد الأموال والممتلكات والأشخاص الأقوياء والأغنياء...الخ. وهكذا تبدو المقاومة بوصفها إرادة واعية تحاول أن تكسر الإرادة السياسية للآخر– المحتل، على حين يصير العنف الفوضوي, في جانب من جوانبه إرادة غريزية تحاول أن تستثمرّ انهيار الرقيب الخارجي من أجل تحقيق أهدافها. أما الإرهاب فهو استسلام تام لغريزة العدوان

المجبولة في الذات البشرية. فالمقصـود بالنسـبة إلى الفعـل الإرهـابي لـيس كسـر الإرادة السياسية للآخر, وإنما هو موت الآخر, بوصفه شخصاً أو كائناً حياً, وليس بوصـفه إرادة سياسية[1].

إن ما سبق يعني أن الإرهاب يُداخل العنف, من حيث إن كلاً منهما يعمد إلى استعمال القوة لأجل تحقيق أهدافه, وإن الطبيعة النوعية المتعلقة بفرض الإرادة على الآخر من الخارج, خاصتهما كليهما, مع فارق أن العنف ينتهي بانتهاء الخلخلة المعيارية للأنظمة والقوانين على حين يظل الإرهاب قائماً, ويظل فعله متجاوزاً ما يملكه الآخر إلى الآخر نفسه. أما التداخل الكائن بين الإرهاب والمقاومة, فهو أيضاً استعمال القوة فضلاً عن تنظيم القوة وتنسيقها, ولكنه يختلف عن المقاومة من حيث إنه لا ينهض على إرادة كسر الإرادة السياسية للآخر, وإنما هو يسعى إلى كسر الآخر نفسه, بوصفه كائناً, فضلاً عن كونه لا يمتلك منظومة معرفية تقصد كسر إرادة الآخر عقلاً قبل كسرها جسداً.

إن الفعل الإرهابي نتيجة طبيعية في جانب من جوانبه, لوهم معرفي, يقضي بملكية المعرفة, إذ يعمل الذين يظنون أنهم يمتلكون المعرفة وآثارها أو مخرجاتها, على تكريس دكتاتورية من نوع ما, تضطر الآخر عنوة إلى الرضوخ إلى الإرادة العليا والمهيمنة. فإذا ما حصل وانهارت المظاهر الاجتماعية والثقافية والسياسية لتلك الدكتاتورية يوماً ما, لجأ أولئك إلى استرداد ما فقدوه من خلال إرهاب الآخر, أي من خلال محاولة إقصائه وقتله في نهاية المطاف.

وقد يعمل ذلك الخاسر الذي فقد هيمنته أو الذي يخاف عليها إمكان الفقدان, على إنتاج سيناريوهات خادعة, تعمل على مهل, على إنتاج نماذج إرهابية ذات عدة فكرية شيطانية تختزل الواقع المعيش من قبل الآخر إلى أحد احتمالين؛ (معنا, أو علينا). وليس يكون لذلك الاختزال أن يحقق أسبابه دونما تأليهٍ لمفاهيم بعينها, والتمترس وراء أنساقها المغلقة, سعياً إلى أن يحلّ ذلك النموذج محل الحقيقة, بل ليصير ذلك النموذج هو الحقيقة بعينها, الحقيقة التي لابدّ من إشباعها والاستسلام

1المعجم النقدي لعلم الاجتماع , د. بودون وف . بورّيكور , ترجمة الدكتور سليم حداد؛ ص394, وما بعدها.

لإرادتها والتزود من ترسانتها المفاهيمية. وهكذا تصير الحقيقة, ممثلة بالدين, والوطن, والشرف...الخ, طوع أمر ذلك النموذج, ويصير ذلك النموذج حاضنةً لكل ما له صلة بتلك الطوعية من محرمات ومتعاليات وفُهومات بشرية مقدسة...الخ، تعمل على التعالي على احتياجات الطبيعة المجتمعية للذات البشرية, كأن تكون تلك الاحتياجات معيشية أو دينية أو ثقافية أو وطنية, أي أنها تعمل على التعالي على البعد الإنساني والمجتمعي لتلك المفاهيم والاحتياجات, التي أُوهمت تلك النماذج, أنها وُجدت لأجل تحقيقها وحمايتها. والمفارقة أن الفاعل الإرهابي, قد غاب عنه, الفخ الذي أوقعه فيه سيّده, حينما جعله ويجعله باستمرار ناقداً لحصانته المفهومية في نظر المساحة العريضة من الناس, تلك الحصانة التي لا تمثله هو بوصفه شخصاً, وإنما هي تمثل القيم والمعايير التي وهمَ الفاعل الإرهابي, أنه يدافع عنها, وهكذا يصير ذلك الفاعل سبباً في تحقيق نية ذلك المهيمن, ورغبته في تفكيك الإرادة المعرفية والثقافية والسياسية للآخر, من خلال تصنيع النماذج الإرهابية... وهكذا يصير الإرهاب سبباً رئيساً من أسباب النظر إلى المعايير بوصفها كوابيس أو مشكلات أو ممارسات قديمة لابُدّ من سلبها سيادتها على ذاتها وعلى الإنسان, وأن يُستَبدل بها سيادة الإنسان على المعيار وعلى ذاته، ومن ثم سيادة الفوضى على النظام، واللادين على الدين، واللاعقل على العقل، وهكذا، وهذا هو الخطر الأدهى والأمر.

الخلفية المعرفية :

الفعل الإرهابي, في جانب منه, استبدال تغيير الأفكار بتغيير أصحابها, حينما يعجز الآخر عن تغيير الفكرة (قتلها), وبما يعمل على جعل العاجز منتصراً. ولا يمكن لهذا النوع من التغيير أن يسود إلا حينما ينخرط الفكر في الأيديولوجيا.

إن عجز الفكر عن تحقيق التغيير على مستوى الفكرة المعنوية, مدعاة عند أصحاب الفكر الأيديولوجي- مع وجود العوامل المساعدة- إلى تحقيق تغيير وهمي على مستوى الواقع من خلال استبعاد أو إسكات الصوت الحامل للفكرة المغايرة. وهكذا يتشكّل نموذج من الفكر القمعي, ((يقوم على نفي إمكانية وجود النقص كما

يقوم على نفي الحق في الاختلاف, والحق في الخطأ, والحق في الاكتشاف أو النقد أو التطور, أو عدم الانسجام مع نموذج عقلي يؤخذ كمثال))[1].

إن رفض حق الاختلاف في النظر هو الشكل الأول من أشكال اغتيال الآخر[2], بل هو الأصل الذي ينبني عليه إرهاب الآخر بوصفه جسداً مادياً, مهدداً لابدّ من القضاء عليه, وإسكات دعوى حرية المعرفة التي يحملها, بكل ما لتلك الحرية من أبعاد, بما فيها البعد الديني, وذلك لما تدعو إليه تلك الدعوى ضمناً أو صراحة, من محاولة إعادة النظر في المعقولات والمتبنّيات, ومن ثم النظر إليها بوصفها مفاهيم ذات جوانب متعددة وليس وحيدة الجانب.

ولكن منطق الفعل الإرهابي, من حيث هو منطق العنف والشدّة والغرض الخارجي الذي لا يمتّ إلى طبيعة الذات العارفة بشيء, يصرّ على واقع معرفيّ مسطّح, ومن ثمّ, فهو نتيجة لذلك الإصرار, يتخلّى عن الثابت الأصيل والرئيس من ثوابت المعرفة, ألا وهو الإرادة. ومن هنا تصير المعرفة الإرهابية, معرفة قمعية عاجزة عن تحقيق الانسجام بين الذات والآخر, ومن ثمّ, فهي عاجزة عن تحقيق المقصد الكونيّ الكامن وراء حكمة التعدد والاختلاف, ألا وهو التعارف, على وفق ما يؤكد ذلك القرآن الكريم؛ ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[3] فالمعرفة رغبة أصلاً, و إقامة الحوار مع الآخر, تستلزم رغبة فيه, ورغبة في المحاور نفسه, وإلا فلا يكون لذلك الحوار أن يتشكّل, حينما لايكون ثمة إلا الرهبة.

ومن هنا فإن المعرفة القمعية الاستبدادية التي تنتهي بقتل الآخر, معرفة عاجزة, ليس عجزها في أدواتها ومظاهرها أصالة, وإنما عجزها أصالة كامن في صلبها المفاهيميّ. إنها إذن محاولة في إشاعة ثقافة العجز وفي التأسيس للتعالي على الطبيعة التكوينية للمعرفة, من حيث هي فعل وإعادة الفعل في المكان والزمان.

---

1 مجتمع النخبة، د. برهان غليون؛ ص287.

2 المصدر نفسه؛ ص287.

3 الحجرات؛ 13.

الخلفية الأيديولوجية :

الأيديولوجيا, لزيمة التحيّز السلبي الذي يجعل من المعتقدات والممارسات الاجتماعية الذاتية حقائق موضوعية لا يمكن التشكيك في صحتها, ولا يمكن النظر إلى ما عداها إلا بوصفها رؤى فاسدة أو سيّئة أو عدوانية.

فالأيديولوجيا, فهم بشري للواقع, يصير بمرور الزمن وبمساعدة العوامل الأخرى, منها؛ السلطة والجهل, والنوايا البراغماتية –النفعية-, يصير مقدّساً, يوازي بشكل أو بآخر, المقدّس السماويّ المفروغ من صدقه, وليس المفروغ من فهمه.

إن مناخ النزعة الاصطفائية للمعرفة الأيديولوجية, يشكل حاضناً بيئياً كبيراً لفعل الإرهاب. وليس كالبيئة العربية الإسلامية, بيئة ذات مناخ اصطفائي, إلا قليلاً. ومن هنا صار العربي الذي مازال مصراً على أدلجة ذاته في ضمن مناخات الفهم الأبوي للدين, مهيأً أكثر من غيره لأن يكون فاعلاً معلوماً لفعل الإرهاب. فالعربي هو الوحيد الذي يمسك بمفاتيح الحقيقة, بل بمفاتيح الجنّة, لأنه الوحيد الذي يمتلك قيمة الفحولة الشعرية كاملة, على وفق النصّ الشعري، الأول والأهم في الثقافة العربية, بعد النصّ المقدس, وهو الأول بلا منازع قبل نزول النصّ.

نعم كانت أوربا محكومة بذلك الأوحد الذي يمتلك مفاتيح الجنّة, ولكنها فكّكت أوحديتهُ تلك بعد حركة الاستكشافات الجغرافية في الربع الثالث من القرن المنصرم، مستعينة أبيستيمولوجيا واجتماعيا بمنهجها العلمي القابل للتحول والتغير والاختلاف. أما العرب, فظلوا خاضعين لذلك الأوحد, الشاعر, واللغوي, الفقيه, والمفسّر، والخليفة...الخ. وقد كانت النتيجة ترسيخاً لنرجسية أيديولوجية طبعت مفهومة الآخر بكثير من التصدّع والانهيار وجعلت منا نحن العرب, أسرى ((منازعَ وبنىً وآلياتٍ وشيفرات وتهويمات تعمل من ورائنا, كي تنتج الانتهاك أو

التفاوت أو عدم التلاؤم بين المفهوم والمنطوق, أو بين القول والفعل, أو بين الرغبة والقدرة, أو بين المبدأ والمال))[1].

إن المعنى الـمُرهَّب للحقيقـة, لا ينفـتح علـى المعقوليـة والمشـروطية والحكمـة والتـدبير, قـدر مـا ينـفـتـح علـى أيـديولوجيا الاسـتبداد والسـيطرة والمالكيـة والحاكميـة...الخ, وهـذا المعنـى هـو السـائد لـدى العـرب مـن أصـحاب المعرفـة الأيديولوجية حتى هذه اللحظـة, وهـو الـذي ((يُترجَـم مـن جانـب القـوى الدينيـة المتطرفة, على نحو ينتج الإقصاء والإرهاب))[1 2].

إن صيرورة الفكر الأيديولوجي كـذلك, يعـني صـيرورة أصـحابه آلهـةً, وإذ يصـيرون كـذلك, فـإنهم يفقـدون السـيطرة علـى أنفسـهم[2 3], (ظ: تواطـؤ– الأضداد؛), وإذ يفقدون السيطرة على أنفسهم فإنهم يفقدون إرادتهم الواعيـة, ومـن ثمّ, فإنهم يفقدون قدرتهم على امتلاك حكمة المعرفة, ففاقد السـيطرة علـى نفسـه, فاقد القدرة على امتلاك التعدد المنهاجي للمعرفة وشرعتها على وفق مـا يريـد القـرآن الكريم؛ إذ يقول؛ ((لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ))[3] .

ملخص البحث

- الإرهاب فعل سالب مرده إلى ضعف في الوعي البشري بمقصد وجوده ضمن محدداته الاجتماعية والثقافية القاضية بكونه كائنا مجتمعيا أصالة يشترط لوجوده وجود الآخر بعدّه فضاء أنطولوجيا لبناء الذات.
- لعل الوعي بالخلفية المجتمعية لاستنبات المفاهيم وصناعتها ضروري جدا بالنسبة لصانع المفهوم ثم بالنسبة لمن يريد أن يفهم المفهوم بوصفه نيّة كامنة وقصدا مستقبليا. وإن لمفهوم الإرهاب خلفيته المعرفية والاجتماعية التي تستلزم استنباته

1 تواطؤ الأضداد– الآلهة الجدد وخراب العالم، على حرب؛ ص50
2 تواطؤ الأضداد: ص51
3 المصدر نفسه؛ ص52

هنا لا هناك، على أن الأهم في تلك البيئة أو الخلفية أن تكون أحادية في مناشطها الذهنية والإدراكية، قِـيَميّة معيارية في تكوينها السوسيولوجي أو الاجتماعي، أيديولوجية في تحيّزاتها وفي متبنّياتها الثقافية.

- الارهاب، في جانب من جوانبه، نتيجة طبيعية لشعور الذات أنها في علاقة صراع وتصارع مع الآخر، لا بوصف الصراع نتيجة لتعالي الأنا على الآخر ومصادرته وإقصائه فقط بل بوصفه نتيجة طبيعية تماما لاختلاف الإرادات ولتضادّ الهويات ولعدم الانسجام الوجداني والذهني بين أسلوبَيْ حياة أو حاملَيْ قيمتين متباينتين، قيمة الكينونة وقيمة التملّك.
- الإرهاب يُداخل العنف, من حيث إن كلاً منهما يعمد إلى استعمال القوة لأجل تحقيق أهدافه, وإن الطبيعة النوعية المتعلقة بفرض الإرادة على الآخر من الخارج, خاصتهما كليهما, مع فارق أن العنف ينتهي بانتهاء الخلخلة المعيارية للأنظمة والقوانين على حين يظل الإرهاب قائماً, ويظل فعله متجاوزاً ما يملكه الآخر إلى الآخر نفسه. أما التداخل الكائن بين الإرهاب والمقاومة, فهو أيضاً استعمال القوة فضلاً عن تنظيم القوة وتنسيقها, ولكنه يختلف عن المقاومة من حيث إنه لا ينهض على إرادة كسر الإرادة السياسية للآخر, وإنما هو يسعى إلى كسر الآخر نفسه, بوصفه كائناً, فضلاً عن كونه لا يمتلك منظومة معرفية تقصد كسر إرادة الآخر عقلاً قبل كسرها جسداً.

المراجع

القرآن الكريم .

1. أنثوية العلم : العلم من منظور الفلسفة النسوية ، د. لينا جين شيفود ، ترجمة ، د.
2. يمنى طريف الخولي ، سلسلة عالم المعرفة (306)، الكويت، 2004.
3. الانسان بين الجوهر والمظهر، إريك فروم ، ترجمة؛ سعد زهران، سلسلة عالم
4. المعرفة، الكويت، عدد(140)، 1989.
5. تواطؤ الأضداد- الآلهة الجُدد وخراب العالم، علي حرب، الدار العربية للعلوم ناشرون،ط1، بيروت، 1429هـ-2008م.
6. مجتمع النخبة، د. برهان غليون، معهد الإنماء العربي،ط1،بيروت،1986.
7. المعجم النقدي لعلم الاجتماع , د. بودون وف . بورّ يكور , ترجمة د سليم حداد , المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع , ط1 , بيروت , 1406 هـ -1986م .

الارهاب من المنظور الاسلامي
بين دلالات النصوص الشرعية وجدلية السياقات السياسية

أ.عبدالسلام موكيل

ان الحديث عن الارهاب كمصطلح أو ظاهرة يكتنفه كثير من اللغط والجدل، خصوصا بعد الأحداث المتسارعة التي تعرفها الساحة الدولية اليوم ، والمتتبع أو الدارس لهذا المفهوم يرى بشكل جلي وواضح أنه أخذ حيزا من الاهتمام اللافت والمتزايد من قبل الأطراف الدولية ووسائل الاعلام والدوائر الرسمية وحتى على مستوى الرأي العام والتنظيمات السياسية والجماهيرية ، اضافة الى الدراسات الأكاديمية التي حاولت أن تقدم تفسيرات وسياقات متعددة ومقاربات يمكن من خلالها فهم وتحليل أبعاد وتجليات الظاهرة . لكن الارهاب كمصطلح في حد ذاته يطرح اشكالا بين خلفيات ووجهات نظر متباينة ومتناقضة فهناك من يراه عملا عدوانيا وإجراميا يجب التصدي له بحزم مهما كانت ظروفه ودواعيه ، ويراه آخرون عملا بطوليا اذا تعلق الأمر بدفع عدوان ورده أو شكل من أشكال مقاومة الآخر ، ومما زاد الأمر تعقيدا هو الدعوة الى محاربة الارهاب دون وضع محددات موضوعية تتجاوز كل الملابسات والتناقضات بغية الوصول الى تدقيق معرفي يضبط مضامين المفهوم ويبحث في خلفياته ومسبباته. مصطلح الارهاب مصطلح حمال بسبب المستجدات الكثيرة التي صارت متداولة ، وصار من ضمن المصطلحات التي تعبر عن الصراع الحضاري والفكري والعقدي الدائر بين الأمم ، وحتى داخل الأمة الواحدة ، وفي صراع الألفاظ والمصطلحات يقول شيخ الاسلام ابن تيمية " ان كثيرا من نزاع الناس سببه ألفاظ مجملة مبتدعة ومعان مشتبهة ، حتى تجد الرجلين يتخاصمان ويتعاديان على اطلاق ألفاظ ونفيها ولو سئل كل منهما عن معنى ما قاله لم يتصوره فضلا عن أن يعرف دليله " .

ومـن تجليـات هـذه الحـرب فقـد دأب الغـرب علـى اطـلاق لفـظ "الارهـاب الاسـلامي" "والارهـاب الأصـولي" وهـو في الحقيقـة يحـاول أن يلصـق قضـية العنـف والارهاب والتطرف بالمسلميـــن دون سـواهم ، وحتـى وسـائل الاعـلام في الـدول الغربية وعند وقوع أي اعتداء أو جريمة وبعد الهالـة الاعلاميـة توجـه أصـابع الاتهـام مباشرة الى الاسلام والمسلمين ، وهو ما جعل الغـرب عموما يتخذ من هـذه الأعمـال ذريعة وحجة لقتل الملمين وتشريدهم واحتلال أرضـم في هذا المجال لا يمكـن انكـار وجود تنظيمـات اسـلامية تتبنـى العنـف والتطــرف كوسيلـــة وعقيـدة في سـلوكها وتفكيرها ، غير أن هذا الأمرا ليس حكرا على المسـلمين وحـدهم فبـــاقي الـديانات والمذاهب الأخرى لا تخلوا من وجود تيارات وتوجهـات تحمـل مثـل هـذه الأفكـــار وتشيد بكل ما يدعوا الى العنف واستئصال الآخر والشـواهد التاريخيـة والعمليـة أكـبر دليل على ذلك ، فحرب بريطانيا على الجيش الجمهوري الايرلندي مثلا دامـت أكثـر من ثلاثين سنة وغيرهـا مـن التيـارات الأخـرى في أوروبـا كمنظمـة ايتـا الباسـكية . الحملة على الاسلام والمسلمين ومحاولة اضافة مصطلح الارهاب اليهم بدأت تجلياتهـا مع أحـداث الحـادي عشـر مـن سـبتمبر ولا زالـت فصـولها مسـتمرة الى الآن لـذلك الاشكالية التي يمكن أن ننطلق منها في معالجة هذا الموضوع هي كالتالي :

ماهو التصور الاسلامي لمصطلح الارهاب والى أي مدى يمكن فهم أبعاده وتجلياته ؟ وهل يمكن الخروج بمقاربة علمية وموضوعية تتجاوز المفاهيم الغربيـــة المتحيزة في سبيـــل الوصول الى أرضية مشتركة تحدد معالم هذا المصطلح وتدقق في مضامينه وسياقاته ؟

وللاجابة على هذه الاشكالية يمكن اقتراح المحاور التالية :

- المفهوم الاسلامي للارهاب من خلال النصوص الشرعية
- السياق التاريخي للارهاب في الحضارة الاسلامية
- المفهوم الغربي للارهاب وازدواجية المعايير
- الوسطية والمنهج الاسلامية في التعامل مع ظاهرة الارهاب

مصطلح الارهاب مصطلح عربي ، فكلمة ارهاب مصدر للفعل أرهب يرهب، والمادة تدل على معنى الخوف ، وقد وردت مادة رهب وتكررت في القرآن الكريم (12مرة) بدلالات مختلفة ، أول ملاحظة يمكن ابداؤها هو البون الشاسع بين الاستعمال السياسي لكلمة ارهاب وبين النصوص الشرعية، وقبل الخوض في النصوص القرآنية يمكن الاشارة الى المعنى اللغوي .

فالإرهاب بفتح الهمزة ما لا يصاد من الطائر ، والإرهاب بكسر الهمزة بمعنى الازعاج والإخافة وله معنى آخر هو قدع الابل عن الحوض وذيادها [1] ونجد ألفاظ متقاربة كالرهبة والرهبانية والرهبنة وكلها تدل على معاني الخوف. [2]
هناك آيات أشارت الى معنى الخوف كقول الله تعالى" لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله " (سورة الحشر الآية 13) ، وقوله تعالى " فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم " (سورة الأعراف الآية 116) .

أما آية الأنفال فقد أشارت الى اعداد القوة من أجل ارهاب العدو لقول الله تعالى" وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم " (سورة الأنفال الآية 60) ، وقد يظن البعض أن للآية صلة بالإرهاب المعاصر غير أن ذلك مخالف تماما لمقصود الآية والتي تشير الى معنى الردع لمنع القتال وهو ما يعرف في عصرنا الحديث بإستراتيجية التهيؤ بالقوة لحماية السلام . والخطاب في حد ذاته موجه للدولة وليس للأفراد أو الجماعات [3] .

ومسألة الاعداد التي أشار اليها القرآن الكريم في هذا الصدد دقيقة جدا ، فهي تستلزم الاعداد الأدبي والإعداد المادي والإعداد الاداري والإعداد الفني والإعداد المالي ، وقد بين تعالى أي نوع من الاعداد يمكن الأخذ به " من قوة ومن رباط الخيل " والقوة كل ما يمكن أن يتقوى به لكسر شوكة العدو وتشمل القوة الاقتصادية والإعلامية والسياسية والعسكرية ، غير ان الثقل الأكبر يقع بالطبع على القوة العسكرية ، ولذلك نجد القرآن الكريم أردف مصطلحا آخر يشير الى ذلك وهو رباط الخيل أو الخيالة ، فسلاح الخيالة كان في ذلك العصر أرقى وأقوى الوسائل

والامكانات العسكرية ، كما هو الحال الآن بالنسبة لأسلحة الدمار الشامل في عصرنا الحالي [4] .

وهنا نشير الى عبارة الشوكاني عندما يقول " الارهاب للعدو انما يكون بالعدد والمدد والعدة والشدة والسلاح المعد للكفاح ولهذا يقول واعدوا لهم ما استطعتم والحاصل أن الترهيب على العدو مقصد من مقاصد الشرع " .

وما أشرنا اليه آنفا أن معنى الآية " ترهبون به عدو الله وعدوكم " هو من أجل منع العدوان والظلم أشارت اليه الآية التي بعدها تأكيدا لهذا المعنى وهي قوله تعالى " وان جنحوا للسلم فاجنح لها " فالاستعداد الدائم والجاهزية المستمرة للجهاد تمنع وقوع الحرب بسبب خـوف من يعتزم بها من الاقدام عليها ، فالآية تشير ضمنيا الى مسألة وجوب تحصيل القوة وأسبابها حتى تكون رادعة وزاجرة لكل جهة معادية تفكر في العدوان أو التطاول والاستعلاء .

ونصل من خلال استقراء النصوص القرآنية الى أن الارهاب كمصطلح قرآني ورد في القرآن الكريم انما هو خاص وذو دلالة خاصة تتعلق بمنع الاعتداء والعدوان متى حصل أو توقع حصوله ، وليس المراد به المعنى المعاصر للإرهاب ، أي الاعتداء على الآمنين والممتلكات وإزهاق الأرواح البريئة وترويع الناس وهو ما يمقته الاسلام ويرفضه جملة وتفصيلا .

ولذلك نجد النصوص القرآنية تحرم الاعتداء بكل صوره ، خصوصا على غير المحاربين كقول الله تعالى " ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين " (سورة المائدة الآية 87) كما يرسم القرآن منهج الحوار بعيدا عن العنف مع المخالف بالتي هي أحسن ولا أدل على ذلك مثل قوله تعالى " ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن " (سورة العنكبوت الآية 46) .

وفي الاجمال فان القرآن الكريم حصر اختصاص الارهاب والخوف في جنب الله تعالى ، وأما بين العباد فالشأن أن يعم بينهم السلام كما دلت على ذلك كثير من النصوص القرآنية .

كما نجد الشريعة الاسلامية في نصوصها القرآنية أو النبوية تحرم وتجرم كل ما له علاقة بالجريمة والعدوان والبغي على أنفس وأموال الناس ، وهو ما يشير اليه المفهوم المعاصر للإرهاب [5] .

ومن ذلك الحرابة وهي قطع الطريق على الناس بترويعهم وأخذ مالهم قال الله تعالى " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض " (سورة المائدة الآية 33) .

وأيضا جريمة البغي وهو بمعنى التعدي والظلم قال الله تعالى " وان كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض " (سورة ص الآية 24) ، وقد عرفه ابن قدامة في المغني بأنهم " قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة الامام ويرمون خلعه لتأول سائغ وفيهم منعة يحتاج في كفهم الى جمع الجيش فهؤلاء هم البغاة ، كما أن المالكية توسعوا في المفهوم ، حيث أشاروا الى أن الباغية فرقة خالفت الامام لمنع حق أو خلعه [6] .

المحور الثاني : السياق التاريخي لمصطلح الارهاب

من خلال ما مر بنا من تعريف لمصطلح الارهاب في القرآن الكريم يمكن لنا أن نميز بين مستويين في اللغة العربية لهذا المصطلح الذي لا يزال محل تضارب واختلاف في كثير من الأحيان .

المستوى الأول معنى مشروع ويتجسد من خلال الشعور بالخوف ويحصل لمن تحدثه نفسه بارتكـاب العدوان ، وينطلق من احساسه بوجود قوة رادعة تصده وتردعه كلما هم بارتكاب جرم معين ، وهذا النوع محمود لأنه من باب الاعداد الشرعي المأمور به ودعما للأمن والاستقرار ، وهو المعنى الأصيـل لمصطلح الارهاب لغة وشرعا ، مع حصر اختصاص الارهاب بمعناه الحقيقي في جنب الله .

والمستوى الثاني هو مفهوم هذا المصطلح في شكله المعاصر فهو الخوف الذي تعتريه الأحكام الشرعية فقد يكون اثما وبغيا وعدوانا وجرما وقد يكون قصاصا وتطهيرا ودفاعا عن حياة الآمنين ، فقد يجري العمل به على سنن العدل والإنصاف ، وقد يكون هدما لتلك السنن ، وقد وردت له بعض التعريفات في الفقه الاسلامي

ومنها " أنه كل تخويف للناس أو ايذاء لهم بغير حق ، أو الصد عن سبيل الله ، أو اعتداء على الأموال العامة أو الخاصة بالإفساد" [7] .

ومن خلال تتبع السياق التاريخي لمصطلح الارهاب نجد أن المسلمين الأوائل قد اهتموا بضبط دقيق لكافة المصطلحات ، فان كان الارهاب بشكله المعاصر يعني الاعتداء والعنف والعدوان والجرم فان ذلك مما أنكرته الشريعة وحرص علماء الاسلام على تبيانه ، فدين الله عزوجل ينبذ الاعتداء على الآخر ويدعوا الى التسامح والعفو والحوار والمودة وهذا ما يشهد به حديث السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها حين قالت للنبي صلى الله عليه وسلم " هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد ؟ قال : لقد لقيت من قومك ما لقيت ، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني الى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستفق الا وأنا في قرن الثعالب ، فرفعت رأسي فاذا أنا بسحابة قد أظلتني ، فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك ، وقد بعث الله لك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم ، فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال : يا محمد ان شئت أن أطبق عليهم الأخشبين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : بل أرجوا أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئا "(أخرجه الامام البخاري في : كيف بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) [8] .

والاسلام بطبيعته يدعوا الى السلم والسلام وقد تجلت فيه كل القيم المرتبطة بحقوق الانسان ، فقد كان عفو النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلة عمه حمزة رضي الله عنه وتجاوزه عن الأسرى وصفحه عن أهل مكة يوم فتحها خير شاهد ودليل على كل ما تقدم ، وأما الجهاد في سبيل الله فلا يمكن وصفه بكونه عنفا واعتداءا وظلما ، وانما شرع لمقاصد عظمى ومن أجل دفع العدوان والبغي وإظهار قوة الدين على المتربصين به والمتآمرين عليه ، وحسبنا قول الله عزوجل " يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلم لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا (سورة النساء الآية 94) ، فكان هذا الأمر من الله عزوجل

الى المجاهديـــن من عدم التعجل والتثبت في عواقب الأمور قبل اعمال السيف والسنان.[9] .

الاسلام يمقت الارهاب الذي يقوم على العنف والإجرام في حل مشاكل الانسانية أو الاعتداء على حقوق الناس وحياتهم بكل الصور ومهما كانت المبررات، وأسباب استعمال العنف والعدوان والإجرام لم تكن حكرا على دين أو أمة أو دولة بعينها ، بل هي قديمة قدم الانسانية وكانت الدواعي أما تنازعا على الحكم والسلطان أو التوسع بل في بعض الأحيان على أتفه الأسباب كالسباق والرهان ، وفي تاريخنا العربي القديم نجد حرب البسوس التي دامت أربعين سنة بسبب ناقة رعت في حمى كليب ، وحرب داحس والغبراء التي قامت بين عبس وذبيان وهما حيان عربيان شقيقان من أجل الرهان على سباق فرسين من الخيل ، وفي تاريخ الحضارة الاسلامية كثير من هذه المشاهد للعدوان والعنف والإجرام والتي أساءت لهذا الموروث الحضاري العظيم بسبب تفكير منحرف أو رغبة في الاستئثار والاستعلاء والسلطة والدين الاسلامي منها براء ، فقد ظهرت فرقة الخوارج التي أعملت السيف في رقاب المسلمين ولم يستثنوا أحد ورفعوا تلك المقولة " لا حكم الا لله" فاستباحوا بها أعراض المسلمين ودماءهم ، ولم تتعافى الأمة الاسلامية من شرهم وفتنتهم حتى ظهرت فرقة أخرى هي فرقة الحشاشين فيي أواخر القرن الخامس الهجري وكان من شأنها القيام بعمليات الاغتيال للتخلص من مناوئيهم ومن جملة من قضوا عليه من خصومهم الوزير نظام الملك ، وكانوا يتحصنون في رؤوس الجبال واستشرى شرهم الى أواسط القرن السابع الهجري حتى استأصلهم السلطان بيبرس سنة 671هـ[10] .

ومن الفرق التي مارست الارهاب والعنف فرقة " الخناقة " أو "الرضاخون" ، وهذه الجماعة كانت تعتمد على خنق المعارضين وذلك باستخدام أشرطة من القماش أو الحرير ، أو القتل عن طريق الرضخ بالحجارة ، وهم أتباع وأنصار " أبو منصور العجلي " الذي كان يلقب نفسه " الكسف " ، وهذه الفرقة كانوا يقتلون من كان منهم وممن خالفهم ،ويقولون نعجل المؤمن الى الجنة والكافر الى النار ، وهذه الفرقة كانت تعظم من شأن الاغتيالات السياسية للوصول الى مآرب سياسية ويعدون ذلك عملا دينيا يثاب المرء على فعله[11] .

ومن بين الفرق التي سارت على نفس الخط أي تبني قضية العنف والارهاب " القرامطة " وهي حركة ثورية انقلابية ، ولا توجد حركة في التاريخ اتسمت بالغموض والتعقيد في نهجها وفكرها مثل هذه الحركة ، ويرجع ذلك بالأساس الى قلة ما كتب عن آرائها ومعتقدها وأصول دعوتها ، وترجع بدايات هذه الفرقة الى مؤسسها حمدان بن الأشعث ، وقيل ان سبب التسمية بهذا الاسم أنه كان يقرمط في مشيه أي يقارب بين خطاه ، وقيل جاءت التسمية من " قرمط " وهو لفظ نبطي يشير الى معنى التدليس والخبث والمكر والاحتيال ،ومن أكثر الأعمال الدموية التي قامت بها هذه الحركة هي قتل الحجيج في الحرم المكي والاستيلاء على الحجر الأسود الذي حملوه معهم وخرجوا به (12) .

ومن جانب آخر يشير بعض الباحثين والمهتمين بمسألة السياق التاريخي للإرهاب أن أول حركة ارهابية ظهرت في التاريخ هي حركة يهودية في العهد الروماني في القدس في الفترة ما بين 66_ 73 ق م ، وكانت تسمى " السيكاري " AL_SICARI " وهي حركة دينية يهودية متطرفة وفدت على فلسطين بعد أن شتتهم البابليون ، وكانت هذه الجماعة تستغل التجمعات والاحتفالات ومواضع الازدحام من أجل تنفيذ اعتدائها وضرب عدوها وتنفيذ الاغتيالات ثم الانسحاب بسهولة ويسر بعد ذلك ، وفي العهد اليوناني والروماني القديم حدثت مجموعة من العمليات الارهابية ومن بينها اغتيال الامبراطور يوليوس قيصر عام 44 ق م ، وفي العصور الوسطى لم تخل أيضا من كثير من الممارسات والعمليات التي اتسمت بالقسوة والعنف مثل " ثورة العبيد " والذين أشاعوا الرعب والقتل والتخريب ضد أسيادهم من الاقطاعيين وكان ذلك نتاج الظلم والقهر والاستعباد الذي تعرضوا له من قبلهم، بالإضافة الى أعمال القرصنة البحرية والذي مارسته كثير من الامبراطوريات الأوروبية كبديل للحروب التقليدية البحرية وذلك من أجل تنفيذ مآرب وغايات معينة ، كما لا ننسى الاشارة الى الحروب الصليبية والتي دامت أكثر من قرنين واتسمت بالدموية والعنف حيث يشير "غوستاف لوبون" الى دمويتها بالقول " ولم يكتف الفرسان الصليبيون الأتقياء بذلك ، فعقدوا مؤتمرا أجمعوا فيه على ابادة جميع سكان القدس من المسلمين واليهود وخوارج النصارى والذين كان عددهم نحو ستين ألفا ،

فأفنوهم على بكرة أبيهم في ثمانية أيام ولم يستثنوا منهم امرأة ولا شيخا ولا ولدا ، وأراد الصليبيون أن يستريحوا من عناء تذبيح أهل القدس قاطبة ، فانهمكوا بكل ما يستقذره الانسان من صنوف السكر والعربدة "(13) .

بالإضافة الى ما تعرض اليه أهل الأندلس المسلمون من ابادة وتصفية دموية مؤلمة ، اذ تزامنت تلك المرحلة التاريخية مع سقوط غرناطة وشهدت أسوأ حقبة من الاضطهاد والعنف والإرهاب في حق الأبرياء على يد ما سمي آنذاك بمحاكم التفتيش أو التحقيق لتطهير اسبانيا من آثار الاسلام ومحو تراثه بشكل كامل ومثير .

المحور الثالث : المفهوم الغربي للإرهاب وازدواجية المعايير

ان الأدبيات الغربية تقدم لنا كثيرا من التعريفات والمفاهيم حول مصطلح الارهاب ، فنجد مثلا " شمدت " يقدم لنا تعريفا عن الارهاب باعتباره أساليب متكررة تولد الخوف والقلق يقوم بها أفراد أو مجموعات داخل الدولة أو بإشراف الدولة نفسها وتكون الأهداف في الغالب سياسية .

أما قاموس " أكسفورد " السياسي فيعتبر الارهاب مصطلحا لا يوجد اتفاق واضح ودقيق وشامل لمعناه ولكنه بصورة عامة يستخدم لوصف أساليب تهدد الحياة تستعملها مجموعات سياسية نصبت نفسها في حكم أو قيادة مجاميع غير مركزية في دولة معينة .

وعرفه " جينز برج " « Ginzburg » بأنه الاستعمال العمدي للوسائل القادرة على احداث خطر عام يهدد الحياة أو السلامة الجسدية أو الصحية أو الأموال العامة

كما عرفه "سوتيل " بأنه العمل الاجرامي المقترف عن طريق الرعب أو العنف أو الفزع الشديد من أجل تحقيق هدف محدد . (14) .

وقد ظهر مصطلح الارهاب لأول مرة عام 1795م ، واستخدم هذا المصطلح لوصف أساليب استخدمتها مجموعة اليعاقبة السياسية بعد الثورة الفرنسيةكما يشير الى تلك الطرق التي كانت تهدف الى اسكات الخصوم والمعارضين لهذا التيار السياسي والذي أخذ اتجاها يساريا .

مع بدايات القرن العشرين كان مصطلح الارهابي يستخدم لوصف الأشخاص أو المجموعات التي لا تلتزم بقوانين وقواعد الحرب ، أو وصف المعرضين المنخرطين في منظمتي أرغون وشتيرن ، وخلال أربعينيات القرن الماضي استخدم ذات المصطلح من قبل الانتداب البريطاني لفلسطين حيث أطلقت حملة واسعة سميت " الحرب على الارهاب " ، وذلك في سبيل القضاء على هجمات استهدفت المدنيين الفلسطنيين ، وفي هذا الصدد يمكن الاشارة الى ما قامت به منظمة "أرقون" اليهودية سنة 1946 م والتي اعتدت على مقر الادارة والاستخبارات البريطانية في فندق الملك داود فقتلت مئة شخص .

وفي سنة 1948 م قامت المنظمة الصهيوينة" اشترن" باغتيال الكونت "برنادوت" الممثل الخاص للأمم المتحدة في فلسطين ، وفي فترة السبعينيات ظهرت اعتداءات كثيرة وعلى سبيل المثال لا الحصر الألوية الحمراء في ايطاليا ، وفي ألمانيا من طرف عصابة " بادير " ، وأيضا أسس " غوسمان " في البيرو ما عرف بحركة "الدرب المضيء " حيث وصل عدد القتلى بسبب هذا التنظيم في السنوات التالية ما يزيد على خمسة وعشرين ألف قتيل .

ومع أحداث الحادي عشر من سبتمبر حاولت الولايات المتحدة الأمريكية أن تضع مقاربتها الخاصة لمفهوم ظاهرة الارهاب بل وتتبني كل الأطروحات المتعلقة بها وتشرف على كل المؤتمرات واللقاءات الدولية التي تعنى بهذه الظاهرة ، لكن ما يمكن ملاحظته على المقاربة الأمريكية والغربية عموما هو أن كل من يعارض السياسة الأمريكية وتوجهاتها خصوصا في العالم الاسلامي يصنف ضمن دائرة الارهاب وفي المقابل فان أمريكا تبارك ارهاب الدولة الذي تقوم به اسرائيل تجاه الشعب الفلسطيني المحتل ومن أكبر الشواهد على ذلك ما قامت به اسرائيل سنة 1982 فيما عرف بمذبحة صبرا وشاتيلا والتي قدر عدد ضحاياها بأكثر من ثلاثة آلاف قتيل معظمهم من الأطفال والنساء والشيوخ .

يضاف الى ذلك جملة من المجازر المروعة التي قام بها الكيان الصهيوني مثل عملية عناقيد الغضب في الجنوب اللبناني وقتل فيها أكثر من مئة قتيل من الأبرياء ، وما قام به جهاز الاستخبارات الاسرائيلي " الموساد " من عمليات اغتيال منظمة لكثير

القيادات الفلسطينية وعلماء الذرة العرب ، وما قام به المستوطنون اليهود من مجازر عديدة في حق الشعب الفلسطيني مثل مجزرة الحرم الابراهيمي والتي ذهب ضحيتها العشرات من المسلمين الأبرياء ، والملاحظ على كل هذه العمليات الارهابية عدم الربط بين جنسية الفاعل وبين ديانته ، واذا كان الفاعل مسلم نجد مباشرة الغرب ووسائل الاعلام التابعة له تربط بين جنسية الفاعل وذكر الاسلام باعتباره ديانة له ، وهي بذلك تحاول الربط بين الاسلام كدين وبين الارهاب ، أما اذا نفذ الحوادث الارهابية يهود أو نصارى أو غيرهم فان هذا الاعلام الغربي يتحدث فقط عن جنسية الفاعل ولا يذكر بتاتا الديانة التي ينتمي اليها ، وهذا يبين بما لا يدع مجالا للشك ازدواجية المعايير الغربية في التعامل مع العمليات الارهابية ، وبمعنى أدق وأوضح كل ارهابي مسؤول عن فعله اذا لم يكن مسلما ، أما اذا كان مسلما فالدين الاسلامي في اعتقادهم هو المسؤول الأول والأخير عن مثل هذه اللأفعال وهذا في الحقيقة تجني على الاسلام الذي يحارب ويمقت كل أشكال الارهاب والعدوان على الابرياء بل وفي ثنايا نصوصه الدفاع عن حقوق الانسان وحفظ كينونته ووجوده ومحاربة كل أشكال التطرف والعنف وترويع الآمنين . (15)

وهذه الازدواجية هي التي جعلت الغرب يصف انتفاضة الشعب الفلسطيني ضد الاحتلال الاسرائيلي بالإرهاب ، وقتل اليهود للفلسطنيين بأنه دفاع عن النفس ، ومن جانب آخر يحاول الغرب تشويه صورة الاسلام ووصفه بدين الارهاب ، ففي سنة 2004أفتى الحاخام المتطرف (عوفاديا يوسف) في خطبة بثتها القنوات والفضائيات الاسرائيلية بأن اليهودي عندما يقتل مسلما فكأنما قتل ثعبانا أو دودة ولا أحد يستطيع أن ينكر أن الثعبان والدود خطر على البشر لذا فان التخلص من المسلمين مثل التخلص من الديدان أمر طبيعي يمكن أن يحدث ، كما تحدث المنصر المتطرف (جيري فالويل) لمحطة (سي بي سي) وذلك في برنامج الستين دقيقة الذي تبثه بأن " النبي محمد ارهابي" ، يضاف اليه تصريح القس المتطرف (بات روبرتسون) والذي يمتلك أكبر شبكة فضائية دينية حيث يصف فيها الاسلام بأنه خدعة كبيرة وأن النبي محمد مجرد متطرف وكان سارقا وقاطع طريق ، وحاشاه صلى الله عليه وسلم أن يكون كذلك ، كل هذه الأمثلة وغيرها كثير تبرز كما أشرنا الى أن الغرب يحصر

الارهاب في الدين الاسلامي دون الاشارة الى الديانات الأخرى ولا يذكر جنسيات الفاعلين وحدها دون ذكر دينهم اذا تعلق الأمر بالمسلمين . (16)

الولايات المتحدة الأمريكية التي تفتخر بكونها من تحارب الارهاب لا يمكن اغفال تاريخها الدموي بدءا من ابادة الهنود الحمر وصولا الى مجازرها المروعة في العراق وأفغانستان ، حيث يشير الكاتب "نعوم تشومسكي " في كتابه (قياصرة وأباطرة الارهاب الدولي الجديد) أن أحفاد المستعمرين الانكليز الذين لم يقلوا عن أسلافهم وحشية أرادوا تطهير أمريكا الشمالية من عدوهم لأنه آفة محلية بل وذئاب بشرية وقفت في وجه الحضارة كما قال جورج واشنطن فقللوا عدوهم من عشرة ملايين الى مئتي ألف

المحور الرابع : الوسطية والمنهج الاسلامي في التعامل مع ظاهرة الارهاب

المتأمل في حال الأمم قبل الاسلام يجد بأنها كانت قائمة على الحزبية والتعصب والجهل والعدوان بكل صوره ، ولذلك جاء القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة كمنهج للحياة وكطريق أمثل يبين للبشر معالم الهداية والتوفيق مع التأسيس للبناء الأخلاقي والقيمي والذي به قوام الأمم وازدهار الحضارات، والاسلام بمنهجه الوسطي يخاطب الانسانية جمعاء ، ولا يضع مسافات أو فوارق بين البشر على الرغم من اختلاف أجناسهم وأعراقهم وألوانهم وتوجهاتهم ، يقول الله عزوجل " يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا " (سورة الحجرات الآية 13) ، وفي الحديث النبوي " يا أيها الناس ان ربكم واحد وان أباكم واحد ، فلا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أحمر ولا لأحمر على أبيض الا بالتقوى " .

ويقوم المنهج الوسطي في الاسلام بمحاربة العنف والتطرف والارهاب بكل أشكاله ومهما كانت مبرراته ولذلك نجد أن الاسلام يقيم العلاقة مع المخالف في الدين على أساس البر والصلة والتراحم ، يقول تعالى " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم " (سورة الممتحنة الآية 8) ، يقول ابن العربي المالكي أي تعطوهم قسطا من المال ، كما أن

الاسلام لا يكره أحدا على ترك دينه قال تعالى " لا اكراه في الدين " (سورة البقرة الآية 265) .

ويأمر أيضا بالسلام وهو شعار الاسلام " وأن تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف " وهذا جزء من حديث صحيح كما يدعوا الى المصافحة والهدية التي تكون سببا في اشاعة المحبة والتعاطف بين الناس فيقول صلى الله عليه وسلم "تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء " ، كما نجد من توجيهات الوسطية ومحاربة العنف والإرهاب في الاسلام الدعوة الى الحوار وترسيخ ثقافة التسامح ونبذ التفرق والاختلاف والأخذ بالحكمة والرحمة وإشاعة العدل ومحاربة الظلم والفساد والجور والانتقام وضرورة قيام المجتمعات والأمم على المحبة والتواصل والإيثار، يقول النبي صلى الله عليه وسلم " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " (متفق عليه) ، يقول الحافظ ابن رجب معلقا على هذا الحديث الأخوة الواردة في هذا الحديث تشمل الأخوة في الانسانية .

كما شرع الاسلام الحوار وسيلة للمناقشة والتفاهم مع الآخر واحترام رأيه حتى لو كان من ديانة أخرى قال الله عزوجل " ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هي أحسن " (سورة العنكبوت الآية 46) .

كما نهى عن سوء الظن بالناس قال تعالى " يا أيها الذي آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم " (سورة الحجرات الآية 12) ، ونهى في نفس الآية عن التجسس والغيبة وهتك أعراض الناس " ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا " ، كما نهى عن دخول بيوت الناس بغير اذنهم ، وفي ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يجسد هذا قولا وفعلا فقد نهى عن دخول بيوت أهل الكتاب الى بإذنهم وعدم أكل ثمارهم الا أن يعطوها عن طيب خاطر ، وأمر بالرفق في الأمور كلها لأنه ما دخل في شيء إلا زانه وما انتزع من شيء إلا شانه ، وفي هذا توجيه واضح ينبذ العنف والتطرف ويحاربه ، ونهى عن ترويع الناس وحمل السلاح في وجوههم أو محاولة اخافتهم أو أخذ المتاع ولو مزاحا ، فقال صلى الله عليه وسلم " من حمل علينا السلاح فليس منا " (حديث متفق عليه) ، وأمر بالتراحم كما جاء في الحديث " ليس

منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا " ، وأمر بحسن الخلق فجاء في الحديث النبوي " ان المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم". (17)

كما نجد أن من دعائم الوسطية في الاسلام الموازنة بين مطالب الروح والجسد ، فلا يغلب جانب على آخر ، وفي ذلك محاربة للغلو والتطرف ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم القدوة في الاعتدال حين خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ مكانا يسمى" كراع الغميم" ثم دعا بقدح ماء فرفع الاناء حتى نظر الناس اليه ثم شرب ، فقيل له ان بعض الناس لا يزال صائما " أولئك العصاة " وقد دل الحديث على أن الغلو في العبادة يؤدي الى المعصية ، وقد تعلم الصحابة من النبي صلى الله عليه وسلم أن يوازنوا بين مطالب الدنيا والآخرة ومطالب الروح والجسد ، وأن يعملوا للدنيا كأحسن ما يعملون لها ، وللآخرة كأحسن ما يعمل أهل الآخرة . (18) وبهذا تعد الوسطية من أهم مزايا المنهج الاسلامي ، والأمة الاسلامية هي الأمة الوسط بين الأمم فهي تقوم على استغلال جميع الطاقات المادية والروحية والمعرفية من أجل البناء وعمارة الأرض والتعاون بين البشر جميعا باختلاف مشاربهم ، من غير افراط ولا تفريط وبالموازنة بين الدين والدنيا وبين ما يريده الفرد وما تريده الجماعة وبين متطلبات العقل وما تقتضيه القوة ، وما بين المثالية والواقعية وبين المادية والروحية ، والى هذا يشير " هاملتون جب " بقوله " أؤمن بأن الاسلام لا تزال له رسالة يؤديها الى الانسانية جمعاء ، اذ يقف وسطا بين الشرق والغرب ، وأنه أثبت أكثر مما أثبت أي نظام سواه مقدرة على التوفيق والتأليف بين الأجناس المختلفة، فاذا لم يكن بد من وسيط يسوي ما بين الشرق والغرب من نزاع وخصام ، فهذا الوسيط هو الاسلام " . (19)

والسؤال المهم هو أين الغرب ووسائل الاعلام الغربية مما قاله هاملتون جب ، للأسف اتخذوا من بعض التفجيرات والعمليات المعزولة والتصرفات الشاذة وسيلة لتشويه الاسلام واتهامه بالتطرف والإرهاب ، وأكثر من ذلك تقوم وسائل الاعلام الغربية بكل ما أوتيت من قوة التزييف والمناورة والتحريف والتضليل الاعلامي الصاق صورة الارهاب بالإسلام والمسلمين في فكر وتصور وذهنية المشاهد الغربي حتى اقترن في حكمه وملاحظته أن كل عمل ارهابي وعدواني قادم من الاسلام

والمسلمين وحتى قبل الكشف عن الفاعل الحقيقي وأهدافه الخفية وراء هذا العمل الاجرامي ، كما لا يمكن انكار ما تقوم به وسائل الاستخبارات الغربية في هذا المجال ، أي اسناد كل عمل ارهابي أو بمعنى أدق افتعال كل الظروف والمسببات لهذا العمل ونسبها بشكل أو بأخر للإسلام .

وفي هذا الصدد ينبغي كشف ملابسات هذه المؤامرة ، ويقع على عاتق المسلمين واجب الاتصال بالغرب عموما عبر الفضاء المفتوح والشبكات العنكبوتية وجميع وسائط الاتصال من أجل ايصال هذه الفكرة وهي أن الاسلام دين السلام والتسامح والوسطية وينبذ كل أشكال التطرف والعنف والإرهاب ، يقول الشيخ محمد عبده " لقد ظهر الاسلام لا روحيا مجردا ، ولا جسديا جامدا ، بل انسانيا وسطا بين ذلك ، يأخذ من كل بنصيب ، فتوفرت له من ملائمة الفطرة البشرية ما لم يتوافر لغيره وبذلك سمي دين الفطرة " . [20]

خاتمة

الارهاب ظاهرة عالمية متعددة الأبعاد ، غير أن ما يثير الاهتمام والبحث هو أن العالم أجمع يدعوا الى محاربة هذه الظاهرة وتعقد لأجلها المؤتمرات وتبرم الاتفاقيات وتنشأ التحالفات ولكن يبقى تحديد مفهوم الارهاب كمصطلح مثار لغط وجدل قائم، بين تفسيرات متعددة تنتمي الى زوايا وخلفيات متناقضة ولا أدل على ذلك من وصف بعض الأنظمة السياسية للمعارضين لها بالإرهاب ، ووصف اسرائيل وبعض الجهات الغربية للمقاومة الفلسطينية المشروعة بالإرهاب ، ووصف الدفاع عن النفس وتحرير الاراضي المحتلة ومقاومة التدخلات الأجنبية السافرة والعدوانية بالإرهاب أيضا ، ولذلك ينبغي قبل الخوض في تجليات هذه الظاهرة المتنامية والتي أخذت أبعادا اعلامية وعالمية مثيرة تحديد اطار اجرائي واضح المعالم لمفهوم الارهاب ومحل اتفاق بين مختلف دوائر صنع القرار والمنظمات الدولية ومراكز البحث والجهات الفاعلة والتي تدعي كلها محاربة الارهاب ، اضافة الى ضرورة عزل هذه الظاهرة عن مسألة الاساءة الى الأديان والقيم والمجتمعات باعتبارها من الظواهر الشاذة والمنحرفة التي تستوجب اجرءات ردعية حازمة لمجابهتها والتعامل معها وبالتعاون مع جميع الأطراف الدولية دونما استثناء أو تمييز .

من جانب آخر فان المحاولات التي تسعى بعض الجهات والدوائر الغربية ووسائل الاعلام وأجهزة الاستخبارات التابعة لها من أجل الصاق تهمة الارهاب والعنف بالإسلام ، هي في الحقيقة تشويه متعمد ومقصود الهدف منه الاساءة الى الاسلام كدين وعقيدة ومنهج ويعلم الغربيون المنصفون منهم أنه يحارب مثل هذه الظواهر والانحرافات التي تسيء الى الانسانية والإسلام منها براء .

والاسلام باعتباره دينا سماويا يقوم على أساس الوسطية والاعتدال والموازنة بين الجوانب المادية والروحية يحارب ويجرم الارهاب بكل أشكاله وصوره وينبذ كل مسبباته ويرفض رفضا مطلقا كل دواعيه ومبرراته ويقدم الأدلة والحجج المقنعة على منهجه القائم على التسامح والعفو والصفح وحفظ كيان الانسان وأمنه وسلامة فكره وحرية رأيه ومعتقده اضافة الى دعوته للحوار مع الآخر وان كان يختلف معه في العقيدة والتوجه ، وهذه الرسالة هي التي يريد منا الاسلام تبليغها لجميع البشر، رسالة السلام والتسامح والتعاون والعدالة والحرية واحترام الآخر ، ونبذ الارهاب والتطرف والغلو والعدوان .

المراجع

1. هيثم عبالسلام محمد ، مفهوم الارهاب في الشريعة الاسلامية ، بيروت : دار الكتب العلمية ، 1971، ص 22 .
2. ابن منظور ، لسان العرب ، ج 8 ، بيروت : دار احياء التراث العربي ، ص 377 .
3. عبدالله بن بيه ، الارهاب التشخيص والحلول ، سلسلة محاضرات منتدى الفكر الاسلامي ، مجمع الفقه الاسلامي ، جدة ، ص 7 .
4. هيثم عبدالسلام محمد ، مرجع سابق ، ص 35 .
5. _ عبدالله بن الكيلاني الأوصيف ، الارهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة ، موقع حملة السكينة متوفر على الرابط :
http://www.alwahabiyah.com/file/Occation/vijename/T
6. عبدالله بن بيه ، مرجع سابق ، ص 12 .
7. عبدالله بن الكيلاني الأوصيف ، مرجع سابق ، ص 11 .
8. محمد بن اسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، ج 1، بيروت : دار الجيل ، ص 4 .
9. نايل ممدوح أبو زيد ، الارهاب بين الدفع والاعتداء من منظور قرآني ، المجلة الأردنية في الدراسات الاسلامية ، العدد الأول ، 2005 .
10. عبدالله بن بيه ، مرجع سابق ، ص 2 .
11. علي بن أحمد بن حزم ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ج4، بيروت : دار الندوة الجديدة ، ص 185 .
12. عبدالرزاق محمد أسود ، المدخل الى دراسة الأديان والمذاهب ، ط1، لبنان :الدار العربية للموسوعات ، 1981 ص 16 _21 .
13. مولاي مصطفى البرجاوي ، الغرب التاريخ الذهبي للرعب والارهاب ، شبكة الألوكة ، على الرابط : http://www.alukah.net/charia/10331/3111/
14. ابراهيم الحيدري ، سوسيولوجيا العنف والارهاب ، بيروت : دار الساقي ، 2015 ، ص 31 .
15. صفوت الشوادفي ، أمريكا والارهاب ، شبكة الألوكة ، على الرابط : http://www.alukah.net/web /shawadfy/10492/22469
16. نبيل دجاني ، "أجهزة الاعلام الغربية وموضوع الارهاب"، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان ، العدد 291 ، 2003 .
17. عبدالله بن بيه ، مرجع سابق ، ص 28 .
18. يوسف القرضاوي ، الخصائص العامة للإسلام ، ط 3، بيروت : مؤسسة الرسالة ، 1405ه ، ص ص 145_144.
19. حمد العمار ، أساليب الدعوة الاسلامية ، ط 3 ، الرياض : دار اشبيلية ، 1418ه ، ص 189.
20. مطلق القراوي ، المنهج الاسلامي ، مجلة الوعي الاسلامي ، العدد 391، ربيع الأول 1419ه ، ص 49' .

التحولات الجديدة في مفهوم الإرهاب

أ. مختاري إيمان

أ. تمرابط إيمان

مقدمة:

إذا كانت مرحلة نهاية الحرب الباردة تمثل مرحلة محورية في تاريخ العلاقات الدولية وخاصة من حيث التطورات والتحولات الدولية التي أفرزتها العولمة على عدة مستويات: بنية النظام الدولي، هيمنة الأفكار والقيم الليبرالية، المفاهيم والتصورات المختلفة للأمن والتهديدات... فإن أحداث 11 سبتمبر 2001 تعد نقطة التحول الأساسية في مفهوم الإرهاب الذي أخذ طابعا دوليا حيث أصبح يهدد الولايات المتحدة الأمريكية التي تمثل أكبر قوة عالمية ليتم الإعلان عن استراتيجية " الحرب على الإرهاب" برعاية أممية وبشرعية دولية.

وعلى هذا الأساس أصبح الإرهاب ظاهرة فوق قومية يتحرك بطلاقة لما وفرته له العولمة، وهاجسا للدول لتحقيق أمنها القومي من حيث أنها معنية بهذا التهديد الذي لا يعترف بالحدود الجغرافية والتشريعات القانونية.

ومنه نطرح الإشكالية التالية:

ما هي مظاهر التحول فيمفهوم الإرهاب في ظل إفرازات العولمة والمتغيرات الدولية الراهنة ؟

وفي هذا الإطار سنحاول التطرق إلى أهم التحولات في الإرهاب الدولي على عدة مستويات: المفهوم وتصور الدول لظاهرة الإرهاب، الحركية والتفاعلات، آليات المواجهة التي أخذت طابع جماعي أمني.

خطة المداخلة:

الإرهاب الدولي وإشكالية ضبط المفهوم

1. مفهوم الإرهاب وخصائصه
2. أحداث 11 سبتمبر والبعد الدولي لظاهرة الإرهاب

حركية الإرهاب الدولي في ظل معطيات البيئة الدولية الراهنة

1. الدول الفاشلة
2. الجريمة المنظمة
3. تكنولوجيا الإعلام والاتصال

الإرهاب الدولي من "الحرب على الإرهاب" إلى المنطق الأمني

استنتاجات

الإرهاب الدولي وإشكالية ضبط المفهوم:

1. مفهوم الإرهاب:

يعتبر الإرهاب من المفاهيم التي أثارت جدلا من حيث ضبط مفهوم واحد تتفق عليه وحدات المجتمع الدولي وخاصة في ظل المتغيرات الدولية الراهنة التي جعلت منه أكثر مرونة وتعقيدا، مما أدى إلى غياب مرجعية قانونية موحدة لتحديد الفعل الإرهابي من جهة وإمكانية وجود التزام قانوني موحد وغير خاضع لمصالح أي دولة من جهة أخرى.

من الناحية اللغوية مصطلح الإرهاب مستمد من الفعل أرهب بمعنى خوف وأرعب وأفزع أما الإرهابي فهو الذي يسلك سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهداف سياسية.

يعرف قاموس **Larousse** الإرهاب بأنه : "مجموعة أعمال العنف التي ترتكبها مجموعة ثورية أو أسلوب عنف تستخدمه الحكومة" في حين أن قاموس **Oxford**، فقد قدم تعريفا أكثر شمولية باعتبار الإرهاب هو استخدام الرعب لتحقيق أغراض سياسية. [1]

ومن الناحية الاصطلاحية تتعدد التعريفات المقدمة لظاهرة الإرهاب لعدة أسباب منها :

---

1 علي يوسف شكري، **الإرهاب الدولي** (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، ط.1، 2008)، ص.30 .

- الإرهاب ليس مصطلحا قانونيا محددا حيث يطغى عليه الطابع السياسي يتسم بالمرونة من حيث أنه يعبر عن كل عنف سياسي أو استخدام منظم للعنف لتحقيق أهداف سياسية وبالتالي هناك جدل من حيث تمييزه عن أشكال العنف الأخرى، وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى التداخل بين الإرهاب وأعمال العنف السياسي الأخرى بذكر مثال الحراك الاجتماعي الذي تعرفه الدول العربية في إطار ما يسمى "ثورات الربيع العربي" من حيث اعتباره حق مشروع لهذه الشعوب للدفاع عن حقوقهم السياسية وقيام أنظمة ديمقراطية أم أنها أعمال إرهابية تخريبية .
- التفسير الذاتي لكل دولة في تقديم مفهوم للإرهاب وفق تصورها الخاص مما يعرقل إمكانية التوصل إلى تحديد مفهوم عام تتبناه كل الدول في تشريعاتها الداخلية أو على المستوى الدولي.

وفي هذا السياق نذكر بعض أهم التعريفات المقدمة لظاهرة الإرهاب :

- أول تشريع حول ظاهرة الإرهاب كان في الولايات المتحدة الأمريكية 1948 الذي يعرفه بأنه : "كل نشاط يتضمن عملا عنيفا أو خطيرا يهدد الحياة البشرية ويمثل انتهاكا للقوانين الجنائية في الولايات المتحدة الأمريكية أو أية دولة، يهدف إلى نشر القهر والرعب بين السكان المدنيين أو التأثير على سياسة دولة ما عن طريق الاغتيال والاختطاف"[1]
- عرفته الجمعية العامة للأمم المتحدة بأنه : "الأعمال الإجرامية التي يقصد منها أو يراد بها إشاعة حالة من الرعب بين عامة الجمهور أو جماعة من الأشخاص لأغراض سياسية"[2]
- في حين أن موسوعة السياسة تعرفه بأنه : "استخدام العنف غير المقنن أو التهديد باستخدامه بمختلف أشكاله وصوره كالاغتيال أو التشويه أو التعذيب أو التخريب بغية تحقيق هدف سياسي معين"

1محمد المجذوب، أحمد سرحان، **الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية** (لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ط.1، 2005)، ص.77.

2علي يوسف شكري، **المرجع السابق الذكر**، ص. 33 .

- ويعتبر التعريف المقدم في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب 1998 الأكثر اعتمادا والمتضمن : " الإرهاب هو كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذا لمشروع إجرام فردي أو جماعي، يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر، أو بإلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطني للخطر"[1]
- وبشكل عام تشترك التعريفات المقدمة لظاهرة الإرهاب في النقاط التالية :
- فعل العنف بذاته : استخدام غير مشروع للعنف أو التهديد به ضد المدنيين
- الفاعل الذي يقوم به: الدولة إرهاب الدولة وهو ما يعارضه التصور الأمريكي الذي لا يفصل بين الإرهاب وأعمال المقاومة ضد الاحتلال الأجنبي والعدوان، ويربطه أساسا بالجماعات والأفراد.
- الغاية المرجوة من هذا العنف : إشاعة جو من الرعب والخوف لدى الجهة المستهدفة، واستغلال ذلك للضغط على الجهة المستهدفة لتحقيق مطالبها.

الإرهاب terrorismهو مفهوم معقد ومتعدد الأبعاد كغيره من المفاهيم الأخرى كالشيوعيةcommunism، الليبراليةliberalism... ومن الصعوبة تحديد أشكاله إلا أنه لا يعتبر إيديولوجية وإنما هو تكتيك أو شكل من أشكال العنف السياسي يستعمل من قبل حركات إيديولوجية قد تكون الدولة، الحركات الدينية والإثنية...وتجدر الإشارة إلى أن معظم تعريفات الإرهاب تركز على أن مصادرها غير دولاتية. [2]

وبالتالي من خلال ما سبق يمكن القول أن الإرهاب يعبر عن العنف المنظم المستخدم لخلق حالة من الخوف والقلق الشديد لدى الجهة المستهدفة لإجبارها على القبول بمطالب وأهداف الفاعلين وذلك لتمييزه عن غيره من أعمال العنف الأخرى.

1علي يوسف الشكري، **الإرهاب الدولي في ظل النظام العالمي الجديد** (مصر: دار السلام الحديثة، ط.1، 2008)، ص 36.

2 Roland dannreuther, **international security the contemprary agenda** (cambridge : polity press ,2007), p.167.

2. أحداث 11 سبتمبر والإرهاب الدولي

تمثل أحداث 11 سبتمبر نقطة تحول جوهرية في تطور الإرهاب، شكات ما يعرف **بالإرهاب الجديد** حيث جعلت للإرهاب شكلا متميزا عما قبله من حيث : اعتماده على شبكات عنكبوتية ،مصمم على استخدام أفتك الأسلحة ضد أهدافه، ارتباطه بالإسلام تحركه الإيديولوجية الدينية والإثنية بزعامة الحركات الإسلاموية المتطرفة وهو ما عبر عنه "صمويل هنتنغتون" في أطروحته حول صدام الحضارات بين الإسلام والغرب. [1]

وبالتالي فإن هذه الأحداث قد أعطت البعد الدولي لظاهرة الإرهاب من حيث أنه يتجاوز الحدود الجغرافية للدولة الواحدة في إطار ما وفرته له العولمة ووسائل التكنولوجيا الحديثة، اعتراف دولي بخطورة الإرهاب على السلم والأمن الدوليين حيث يمثل هاجسا لكل الدول ويتم ربطه بأي سلوك عدواني واعتباره عملا إرهابيا وقد كانت من نتائج ذلك أن تم تشكيل تحالف دولي ضد الإرهاب وأصبحت الحرب على الإرهاب الشكل الرئيسي للصراع على الساحة الدولية، نذكر في هذا الإطار الحروب الأمريكية على أفغانستان أكتوبر 2001، وعلى العراق 2003 لمكافحة تنظيم القاعدة في المنطقة.

وبالتالي فقد شكلت أحداث 11 سبتمبر تحولات في ظاهرة الإرهاب على عدة مستويات نذكر منها :

- الإرهاب عابر للحدود: ظهور الإرهاب في شكل شبكات عابرة للحدود حيث أنه استفاد من العولمة وآلياتها العابرة للدول وخاصة أنظمة المعلومات والانترنت ووسائل الاتصال ، مما جعل سهولة انتشاره في كل مناطق العالم من دون أن تكون له قواعد ثابتة ومحددة ومجهول المصدر بمعنى أنه من الصعوبة تحديد هوية الفاعل Anonymes ، وبالتالي صعوبة التحكم جغرافيا وقانونيا في الظاهرة. [2]

1عبد السلام محمد الغنامي، **قراءة في التحولات الدولية الراهنة** (مطبعة الخليج العربي، ط.3، 2009-2010)، ص. 155 .

2محمد المجذوب، أحمد سرحان، **المرجع السابق الذكر**، ص ص. 75 – 77 .

- تقنين الحرب على الإرهاب : وتتمثل في الرعاية الأممية للحرب الأمريكية على الإرهاب بحيث أصبح له بعد عالمي واعتراف دولي(بالرغم من أنه كان يتم اعتبار العشرية السوداء في الجزائر خلال فترة التسعينيات شأن داخلي وليس إرهابا يهدد المجتمع الدولي والسلم العالمي) وأن كل الدول معنية بهذا التهديد ولابد لها من التحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية لمواجهته وإلا يتم تصنيفها ضمن محور الشر، وتظهر الشرعية الدولية للحرب على الإرهاب في قرارات الأمم المتحدة نذكر منها:

قرار رقم 1386، الصادر في 12/ 09/ 2001: الذي أكد على حق الدفاع عن النفس كحق أصيل للدول سواء بشكل فردي أو جماعي مع تضمينه دعوة لجميع الدول الأعضاء إلى التعاون من أجل الوصول إلى منظمي ومرتكبي هجوم 11/ 09 وتنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب. [1]

قرار رقم 1373، الصادر في 28/ 09/ 2001 وفق الفصل السابع الذي حدد ثلاث التزامات دولية وهي : منع تمويل الأعمال الإرهابية، الامتناع عن دعم المنظمات الإرهابية، تبادل المعلومات الخاصة بأعمال وتحركات الشبكات الإرهابية. [2]

مميزات الإرهاب الدولي: وفي هذا السياق أصبح الإرهاب يتميز بوقوعه في أكثر من دولة، يتأثر حاملي جنسية أكثر من دولة من وقوع العمل الإرهابي، تنوع وتباين جنسية المشاركين، وقوع هذا العمل في دولة غير الدولة التي يحمل جنسيتها القائمين بتنفيذ العمل الإرهابي، التجهيز والتخطيط له في دولة أخرى غير دولة التنفيذ، فرار كل المجموعة أو بعض مرتكبي العمل الإرهابي إلى أراضي دولة ثالثة بعد تنفيذهم لعملياتهم الإرهابية، والمساندة الإعلامية... [3]

ويمكن ذكر حادثة "شارل إبدو" في فرنسا والتي تعتبر مثالا حيا عن ظاهرة الإرهاب الدولي بحيث تتوفر على كل هذه الخصائص.

1خليل حسين، **مكافحة الإرهاب الدولي الاتفاقيات والقرارات الدولية والإقليمية**، (لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ط.1،2012)، ص.175.

2**المرجع نفسه** ، ص.177 .

3علي يوسف الشكري، **المرجع السابق الذكر**، ص ص.88 – 89 .

حركية الإرهاب الدولي في ظل معطيات البيئة الدولية الراهنة

في هذا المحور سوف يتم التمييز بين الدوافع الأساسية لظهور حركة الإرهاب الدولي التي تعتبر العوامل التي أوجدت الظاهرة بالأساس كانتشار الفساد، الفقر، التطرف، التهميش... والعوامل التي أدت إلى تصاعدها وهي المعطيات الراهنة للبيئة الدولية التي أفرزتها العولمة حيث تعتبر بيئة خصبة لنمو وتصاعد نشاط الحركات الإرهابية وانتشارها عبر الأقاليم المختلفة ، وفي هذا الإطار تم اختيار ثلاثة معطيات أساسية : ظاهرة الدولة الفاشلة التي أصبحت مناطق أمنة لنشاطها وخاصة في منطقة الساحل الإفريقي، الجريمة المنظمة وعلاقتها بالإرهاب الدولي، وكذلك وسائل الإعلام والتكنولوجيا ودورها في الترويج للفكر الإرهابي.

1. الدول الفاشلة :

في البداية تجدر الإشارة إلى المقصود بالدولة الفاشلة والتي تعرف على أنها:"دولة تتمتع بوجودها القانوني على المستوى الدولي ولكن سلطتها أصبحت ضعيفة وعاجزة على الالتزام داخليا تجاه مواطنيها وخارجيا تجاه الجماعة الدولية، وهذا العجز يتمركز على مستويين : الأول فقدان مركزية العنف الشرعي في ظل صراعات داخلية، والثاني العجز عن تقديم الخدمات الاجتماعية لمواطنيها مع غياب دولة القانون والديمقراطية." [1]

وعلى أساس هذا التعريف يمكن ذكر العديد من أمثلة الدول الفاشلة منها العراق، معظم الدول الإفريقية ... وخاصة ما تعرفه من ضعف مؤشرات التنمية والنزاعات العرقية والإثنية، وعدم التمكن من بناء الدولة على أسس الديمقراطية ودولة القانون... وبالتالي تعتبر هذه المناطق ملاذا آمنا لتنشط الحركات الإرهابية وتنتشر بسهولة وخاصة أمام ضعف الدولة وأجهزتها الأمنية في مراقبة الإقليم وفرض سيطرتها عليه. نذكر منها : تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي AQMI ،

1Robert I. Rotberg ,'' **Failed States in a World of Terror** '', on :
http://www.cfr.org/publication/4733/failed_states_in_a_world_of_terror.html, (22-02-2015) , 10:22.

حرجة التوحيد والجهاد في غرب إفريقيا، تنظيم الجماعة السلفية للجهاد في ليبيا، حركة بوكو حرم في نيجيريا، حركة أنصارو في بلاد السودان... وهي في تزايد مستمر خاصة منذ أحداث 11/ 09 .

وبالتالي فإن الانتشار الكبير لهذه التنظيم ات يجعل المنطقة في حالة عدم استقرار دائم أو ما أصبح يطلق عليها" قوس الأزمات « The arc of instability » الذي يمتد من المحيط الأطلسي إلى البحرالأحمر. [1]

بالإضافة إلى ذلك نذكر الوضع الأمني في ليبيا ما بعد القذافي حيث تصنف من بين الدول الفاشلة خاصة بعد التدخل الغربي لإسقاط نظام "معمر القذافي" في 2011 في إطار ما يعرف بمسؤولية الحماية عملا بقرار مجلس الأمن رقم 1973، حيث أنه بالنظر لإحصائيات تصنيف الدولة الفاشلة ، فقد كانت تصنف ليبيا سنة 2010 ، في المرتبة 111 عالميا ، و في سنة 2013 أصبحت تحتل المرتبة 54 ، وقد ساهم في ذلك العامل الخارجي بنسبة كبيرة من بين عوامل الفشل. [2]

تعرف ليبيا حاليا وضع داخلي غير مستقر من مظاهره: ارتفاع وتيرة أعمال العنف والصدامات بين أطراف مسلحة ، الاختفاء القسري أو الخطف لأجل الفدية للرعايا الأجانب في بنغازي ، ارتفاع معدلات الفساد وسرقة المال بالإضافة إلى عجز الحكومة عن ضبط الوضع الأمني والتحكم في الأجهزة الأمنية وكذلك التداعيات الأمنية على دول الجوار : تفجر النزاع في مالي، والأزمة الأمنية في الجزائر – تغنتورين- التي استهدفت ضرب الاقتصاد الجزائري . [3]

وبالتالي تحتوي ليبيا على الأسباب الهيكلية للا أمن سواء الداخلية أو الإقليمية في دول الساحل (القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، حركة التوحيد والجهاد في إفريقيا) التي تجعلها منطقة لنشاط الحركات الإرهابية وفضاء جغرافي سهل الاختراق

1Yonah Alexander, **Terrorism in North Africa an Sahel in 2013**, (EtatsUnis : the International Center for Terrorism Studies, January 2014), p. 5.

2للمزيد انظر موقع تصنيف الدول الفاشلة على المستوى العالمي :

http://ffp.statesindex.org/rankings-2013-sortable, (15-02-2015) , 14:00.

3Delphine houba ,**état de la question d'intervention militaire en Lybie**, institut emilevandervelde , novembre 2011.

وهو ما تعرفه اليوم أمام سيطرة الجماعات الإرهابية على النفط الليبي كأحد مصادر التمويلالجديدة للإرهاب، والحيلولة دون بناء الدولة وتحقيق التحول الديمقراطي .ومنه يمكن القول أن الدول الفاشلة تعتبر مكانا مناسبا لنشاط الفصائل الجهادية والحركات الإرهابية أمام ضعف السلطة المركزية وهشاشة المؤسسات وحتى إمكانية ظهور تهديدات أخرى والتحالف معها كتهريب الأسلحة والجريمة المنظمة ...

2. الجريمة المنظمة :

إذا كان الإرهاب هو الاستخدام المقصود للعنف أو التهديد باستخدامه من قبل فرد أو مجموعة لبث الرعب أو التسبب في الدمار ضد أهداف غير مسلحة المدنيين والبنى التحتية لإجبار من في السلطة على الاستجابة لمطالبهم وإحداث التغيير.

فإن الجريمة المنظمة وفق تعريف اتفاقية باليرمو لعام 2000 لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية فإنها: "الجريمة التي ترتكبها غير مشكلة عشوائيا لغرض الارتكاب الفوري للجرم بحيث تكون عضويتهم مستمرة وبنيتها متطورة، هذه الجماعة مكونة من ثلاث أشخاص فأكثر ومستمرة لفترة من الزمن تهدف للحصول على منفعة مادية أو مالية من أشكالها : المتاجرة، غسيل الأموال..." [1]

وبالتالي يتبين بشكل واضح أن المنظمات الإجرامية والإرهابية لديها الكثير من القواسم المشتركة: تنتجان ضحايا، وسائل مماثلة كالاغتيال، الاختطاف... ويعملان في الخفاء، ولكنهما يختلفان في الأهداف فالإرهابيون يبررون أعمالهم الإجرامية انطلاقا من رؤى وخطابات إيديولوجية ودينية، في حين أن الجريمة المنظمة لا تهمها سلطات الدولة والحكومة القائمة مادامت لا تعرقل نشاطها.

وعلى هذا الأساس تكمن العلاقة بين الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود Nacroterrorism أساسا من حيث متغيري **القوة والتمويل**، فالجماعات الإرهابية تحتاج إلى التمويل لتغطية نفقاتها وهو الذي توفره الجريمة المنظمة بصفة غير

1عبد الفتاح مصطفى الصيفي، **الجريمة المنظمة التعريف والأنماط والاتجاهات** (الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1990)، ص.66.

قانونية مقابل تأمين نشاطها بمعنى عبورها عبر مختلف الأقاليم الجغرافية ، وهو ما يؤدي إلى تنامي التهديد لكل منهما من خلال هذا التفاعل.

وفي هذا السياق يمكن ذكر مثال عن العلاقة بين الجريمة المنظمة والحركات الإرهابية في غرب إفريقيا :

تتكون منطقة غرب إفريقيا من 16 دولة، غنية من حيث وفرة الموارد الطبيعية (تشكل 32 % من احتياطات الغاز الطبيعي في إفريقيا) إلا أنها فشلت في تحقيق الاستقرار السياسي بسبب ضعف وفساد الأنظمة الحاكمة، الانقلابات العسكرية... كلها مثلت عوامل مناسبة تستغلها الحركات الإرهابية لتحقيق أهدافها في المنطقة.

تنشط في غرب إفريقيا عدة منظمات إجرامية في تجارة المخدرات، الأسلحة، القرصنة البحرية، عمليات الاختطاف... بما يهدد السلم والأمن الإفريقيين، حيث أنه تشكل هذه المنطقة محطة تهريب المخدرات كمنطقة عبور ومحطة توزيع، وهنا يبرز مظهر التحالف مع الحركات لإرهابية في تسهيل هذا التنقل الذي يجعل الحدود هشة من الناحية الأمنية ويضعف رقابة الدولة عليها. فالكوكايين القادمة من أمريكا اللاتينية (البيرو، البرازيل، كولومبيا) ثم تصل إلى غرب إفريقيا عن طريق (خليج غانا والكودي فوار ونيجيريا) التي تعتبر مركزا لشحن المخدرات إلى أوروبا وتوزيعها في إفريقيا.[1]

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أنه في 2013، صادرت قوات الحدود البريطانية كمية من الكوكايين التي يعتقد أنه تم تهريبها من أمريكا اللاتينية عبر السنغال إلى أوروبا من قبل جماعات تابعة إلى تنظيم القاعدة.

3. تكنولوجيا الإعلام والاتصال :

تعتبر الانترنت ونتائج الثورة المعلوماتية من أهم الآليات التي ساعدت على نشاط الحركات الإرهابية بشكل متصاعد وأكثر خطورة وانتشار حيث أنها رفعت الحدود الجغرافية وجعلت العالم قرية كونية صغيرة، وهذا ما يطرح إشكالية صعوبة

1فريدو مسي أونوها، جيرالد إي إزريم الحناشي، " غرب إفريقيا : الإرهاب والجرائم المنظمة العابرة للحدود "، تقارير مركز الجزيرة للدراسات، 2013، ص ص . 4– 8 .

التحكم في الظاهرة أو تحديد مجال نشاطها لصعوبة رقابتها أو التعرف على أماكن تواجدها.

الانترنت فضاء آمن للالتقاء من أي مكان في العالم ويضمن سرعة تبادل المعلومات وتنفيذ الخطط الإجرامية، بالإضافة إلى انفتاحها غير المحدود أخلاقيا وثقافيا وقانونيا.. وعدم ارتباطها بدولة معينة أو حدود دولة جغرافية أو سياسية بسبب صعوبة الرقابة أو المحاسبة على ما ينشر فيها ومنه فإذا كان الإرهاب يتمثل في كل استخدام للقوة أو التهديد أو الترويع، من أجل تنفيذ مشروع إجرامي سواء كان فرديا أو جماعيا بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر أو منع وعرقلة السلطات العامة وبالتالي فهو عمل إجرامي لترويع المجتمع بهدف التأثير على الحكومة والسلطات القائمة.

فإن المنظمات الإرهابية قد وجدت في شبكة الانترنت فضاء واسعا لنشر الفكر الإرهابي، وإنشاء مواقع لتعليم صناعة المتفجرات وتغذية الفكر الإجرامي وكيفية اختراق المواقع الإلكترونية، وإجمالا يمكن القول أن **الانترنت مكانا آمنا لالتقاء** التنظيمات الإرهابية لتنفيذ مخططاتهم الإجرامية وتجنيد أكبر عدد ممكن من المناصرين لفكرهم (الانتشار) وخاصة أن إنشاء مواقع إلكترونية سهلا ومتاحا بالمقارنة مع وسائل الاتصال والإعلام الأخرى. [1]

وبالتالي فالإرهاب الإلكتروني يتضمن إمكانية استخدام القوة والعنف بواسطة الانترنت في شن هجمات إرهابية لتدمير وإتلاف أنظمة المعلومات التي تعتمد عليها الدول أو المؤسسات الكبرى لإدارة شؤونها الاقتصادية والمالية ، السياسية، الاجتماعية...

1سلمي علي العياد، **الإرهاب المعاصر في صوره وأشكاله وأنماطه وأبعاده الجديدة: بيولوجي – تكنولوجي – نووي- كيماوي** (الإسكندرية: المكتب العربي الحديث)، ص ص . 105 – 106 .

فضلا عن ذلك تقوم المنظمات الإرهابية بإرسال الرسائل التي تمثل تهديدا لبعض الشخصيات العامة والسياسية والأفراد لمحاولة الضغط عليهم للرضوخ لأهداف تلك المنظمات في إطار ما يعرف بالتهديد المعنوي أو الإكراه المعنوي.[1]

وبالتالي فإن المنظمات الإرهابية تستخدم الانترنت في :

- للقيام بهجمات إلكترونية ضد الدول والمؤسسات الكبرى سواء باختراق المواقع أو التجسس على البريد الإلكتروني أو رسائل التهديد.
- الاتصال بين الجماعات أو مع الحكومات.
- الترويج و التجنيد للفكر الإرهابي لأكبر عدد ممكن من المناصرين.
- الحصول على التمويل من خلال اختراق مواقع الشركات والمؤسسات والبنوك المالية الكبرى وسرقة حسابات المتعاملين.

وبالتالي فقد أصبح الإرهاب أكثر خطورة وشدة لاعتماده على التكنولوجيا المتطورة التي مكنته من توسيع مسرح عملياته وصعوبة التحكم في حدوده وتداعياته.

الإرهاب الدولي من "الحرب على الإرهاب" إلى المنطق الأمني

قامت الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11/09 بابتكار مصطلح الحرب عل الإرهاب بشتى الوسائل الممكنة (حملات عسكرية، حرب اقتصادية وإعلامية..) بهدف القضاء على الإرهاب والدول التي تدعم الإرهاب كهدف أساس لإدارة الرئيس "جورج بوش" الابن، ولكن في ماي 2010 قررت إدارة الرئيس الحالي "باراك أوباما" التخلي عن مصطلح "الحرب على الإرهاب" والتركيز على ما وصفه "الإرهاب الداخلي " في إستراتيجيته الجديدة للأمن القومي على أساس أن الولايات المتحدة الأمريكية ليست في حالة حرب عالمية على الإرهاب أو على الإسلام بل هي حرب على شبكة محددة هي تنظيم القاعدة والإرهابيين المرتبطين به.[2]

1مصطفى محمد موسى، **الإرهاب الإلكتروني – دراسة قانونية- أمنية – نفسية- اجتماعية** (سلسة اللواء الأمنية في مكافحة الجريمة الإلكترونية، ط.1، 2009)، ص ص 240 – 244 .

2أمير فرج يوسف، **مكافحة الإرهاب** (الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية ،2010)، ص. 226.

من خلال ما سبق، يمكن القول انه نتيجة لمرونة مفهوم الإرهاب الدولي وكذلك صعوبة التحديد الجغرافي ورقابة نشاط الحركات الإرهابية، وكذلك فشل الحرب الأمريكية على الإرهاب في كل من أفغانستان والعراق بالاعتماد على القوة العسكرية أساسا وتداعيات التدخل العسكري في ليبيا2011 ومالي 2012 والعراق حاليا ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، حيث أن مازالت هذه الحركات في تزايد مستمر فقد تم تصنيف العراق في المرتبة الأولى عالميا في index terrorisme 2014، ومنه فقد تبين للمجتمع الدولي أن اعتماد لقوة ليس الخيار الأمثل لمواجهة تهديد عابر للحدود وجد في العولمة فضاء واسعا للانتشار والتحالف مع الحركات الإجرامية الأخرى ضد الدولة فتغيرت الرؤية الدولية نحو تبني الخيار السياسي والمنطق الأمني تحديدا بمحاولة القضاء على الظروف الهيكلية للا أمن وهي المقاربة الجزائرية لمكافحة الإرهاب في الساحل التي تقوم على الأمن والتنمية والحيلولة دون حدوث تحالف بين سكان المنطقة ضد الحكومات.

وتعتبر الجزائر أو تجربة في مكافحة الإرهاب بهذا الأسلوب سواء عسكريا خلال فترة التسعينيات أو سياسيا من خلال سياسة الوئام المدني 1999، وميثاق السلم والمصالحة الوطنية2005 .

وعلى هذا الأساس نظرا لتفاقم ظاهرة الإرهاب الدولي وأن كل الدول أصبحت معنية بهذا التهديد عابر الحدود، فقد تبلورت الإرادة الدولية في إبرام العديدمن الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب على مستوى إقليمي أو دولي، نذكر منها : الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب، اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب، اتفاقية شنغهاي لمحاربة الإرهاب والتطرف والحركات الانفصالية، اتفاقية الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب... [1]

1خليل حسين، **المرجع السابق الذكر**،ص ص . 235-238.

وفي مؤتمر قمة الألفية في سبتمبر 2003 الذي يمثل أول مرة لاتفاق جميع دول العالم على نهج موحد لمكافحة الإرهاب، حيث تم تبني إستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب تقوم على :

- إدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره إدانة مستمرة وقاطعة وقوية، أيا كان مرتكبوه وحيثما أرتكب،أيا كانت أغراضه على أساس انه يعد واحدا من أشد الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين.
- اتخاذ إجراءات عاجلة لمنع ومكافحة الإرهاب بالانضمام دون تأخير إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية القائمة حاليا بمكافحة الإرهاب وتنفيذها وبذل الجهود للتوصل غلى إتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي.
- تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالإرهاب الدولي والتعاون العام مع الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن والمعنية بمكافحة الإرهاب.
- اتخاذ التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب، مثل الفقر، التهميش الاقتصادي والاجتماعي، والترويج لثقافة العدالة والسلام والتنمية البشرية... [1]

استنتاجات :

يمثل الإرهاب الدولي من التهديدات الأمنية اللاتماثلية للقرن الواحد والعشرون حيث ارتفعت شدته وخطورته وكذا أماكن انتشاره بنسبة متصاعدة جدا، وهو ما تثبته التقارير الدولية لمكافحة الإرهاب سنويا، ويكمن ذلك لتعقد الظاهرة وتشابك معطياتها وتداخل مسبباتها، بالإضافة إلى ما وفرته له البيئة الدولية الراهنة من عوامل لينشط من دون رقابة دولية ليتخذ أشكالا مختلفة : الإرهاب الإلكتروني، البيئي، النووي، ... وهنا تجدر الإشارة إلى أنه يقوم بعمليات الاختراق والقرصنة الإلكترونية وسرقة المعلومات الحساسة وكذا اختراق الأنظمة الإلكترونية للمؤسسات المالية والبنكية كأحد مصادر التمويل للفعل الإرهابي، ويتخوف المجتمع الدولي حاليا من أن تتحصل هذه الجماعات على الأسلحة النووية لما يمثله ذاك من خط على البشرية والسلم العالمي.

1أمير فرج يوسف، **المرجع السابق الذكر**، ص ص . 250- 252 .

من أهم التحولات في الإرهاب الدولي هو التعامل الدولي معه من منطق الأمننة حيث يتم تكييفه مع أي عملية هجوم أو اختراق أو لا استقرار على انه عمل إرهابي يستهدف الدولة وبالتالي أبح هناك دمج واضح بينه وبين أعمال الشغب والعنف الأخرى ، كما أنه أصبح مبررا للتدخل في السيادة والشؤون الداخلية للدول الأخرى على أساس أنها تدعم الإرهاب أو تهتبر منطقة لنشاطه ولعل أحسن مثال في هذا المجال هو الحرب الأمريكية في أفغانستان 2001 والعراق 2003 والتي كانت لها رهانات أخرى وما الحرب الوقائية على الإرهاب إلا مبرر شرعي للتدخل.

المراجع

المراجع باللغة العربية :

أولا- الكتب :

1. علي يوسف شكري، **الإرهاب الدولي** (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، ط.1، 2008).
2. محمد المجذوب، أحمد سرحان، **الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية** (لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، ط.1، 2005).
3. أمير فرج يوسف، **مكافحة الإرهاب** (الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية ،2010).
4. سلمي علي العياد، **الإرهاب المعاصر في صوره وأشكاله وأنماطه وأبعاده الجديدة: بيولوجي – تكنولوجي – نووي- كيماوي** (الإسكندرية: المكتب العربي الحديث).
5. مصطفى محمد موسى، **الإرهاب الإلكتروني – دراسة قانونية- أمنية – نفسية- اجتماعية** (سلسة اللواء الأمنية في مكافحة الجريمة الإلكترونية، ط.1، 2009).
6. عبد الفتاح مصطفى الصيفي، **الجريمة المنظمة التعريف والأنماط والاتجاهات** (الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1990).

ثانيا- التقارير:

7. فريدو مسي أونوها، جيرالد إي إزريم الحناشي، " غرب إفريقيا : الإرهاب والجرائم المنظمة العابرة للحدود"، تقارير مركز الجزيرة للدراسات، 2013.

المراجع باللغة الأجنبية :

8. Delphine houba ,HYPERLINK "http://www.nato.int/cps/fr/natolive/topics_49911.htm"état de la question dHYPERLINK "http://www.nato.int/cps/fr/natolive/topics_49911.htm"'HYPERLINK "http://www.nato.int/cps/fr/natolive/topics_49911.htm"intervention militaire en LybieHYPERLINK "http://www.nato.int/cps/fr/natolive/topics_49911.htm", institut emilevandervelde , novembre 2011.
9. Yonah Alexander, Terrorism in North Africa an Sahel in 2013, (EtatsUnis : the International Center for Terrorism Studies, January 2014).

الروابط الإلكترونية :

- موقع تصنيف الدول الفاشلة على المستوى العالمي :

http://ffp.statesindex.org/rankings-2013-sortable, (15-02-2015) , 14:00.

- Robert I. Rotberg ,'' **Failed States in a World of Terror ''**, on :

http://www.cfr.org/publication/4733/failed_states_in_a_world_of_terror.html, (22-02-2015) , 10:2

الرؤية العربية لمكافحة الارهاب

د. عماد علوّ

المقدمة

من الواضح اليوم أن ظاهرة الارهاب لم تعد تمثل مشكلة ذات حساسية لدولة بعينها او لمجموعة من الدول بعينها وانما وضح انها مشكلة نظام دولي بأكمله ، وانه لا يجب فهمها او التعامل معها استنادا الى انها افراز لعوامل داخلية – محلية في الاساس وانما انعكاس لوضع دولي يرتبط بأطراف وشبكات ومصالح مختلفة تمثل تهديدا قائما او محتملا لمعظم دول العالم .

وبعد أن بدأت الاعمال الارهابية تتوالى في مناطق عديدة في ارجاء العالم ، تنامي الشعور لدى جميع الاطراف الدولية بانها ليست خارج دائرة اعمال الارهاب ، وبانها ليست بمأمن منها كما كانت تظن او تأمل وبذلك اصبح المجتمع الدولي واعيا تماما ومدركا لخطوة سرعة انتشار الظاهرة الارهابية وفي هذا الخصوص بذلت العديد من الجهود الدولية في محاولة الحد من انتشار هذه الظاهرة .

أن التوجهات الدولية الراهنة حول مكافحة الارهاب تؤكد على امرين اساسيين هما :

1. ان قضية التطرف والارهاب تعتبر اليوم من أبرز مصادر تهديد الأمن و الاستقرار الدولي والمحلي .
2. ان المجتمع الدولي بات يدرك أن تعريف العملية الارهابية ، لم يعد يشمل فقط الفعل الارهابي ودعمه تسليحيا وماليا بشكل مباشر وانما يشمل ايضا التحريض عليه ودعمه اعلاميا وتنظيميا بشكل غير مباشر .

ولقد تعددت الرؤى الدولية حول مكافحة الارهاب خلال السنوات الماضية ومن هذه الرؤى الرؤية العربية ، وتعتبر ظاهرة الارهاب واحدة من أكبر المشاكل التي تعاني منها الدول العربية اليوم ، وقد ساعد على تفاقمها في الدول العربية جملة من عوامل داخلية بالإضافة الى عواما خارجية وشبكات ومصالح دولية مختلفة شكلت تهديدا قائما ومستمرا« للدول العربية . لذلك سعت الدول العربية منفردة ومجتمعة

التصدي لهذه الظاهرة من خلال القواعد القانونية والتشريعات وذلك باعتبار الاعمال الارهابية تمثل جرائم خطيرة يجب مواجهتها من خلال القانون الجنائي ، ولما كانت هذه الاداة لا تقوى بمفردها على ايجاد حل كلي للمشكلة ، لذلك حاولت الدول العربية التعاون فيما بينها للتصدي لظاهرة الارهاب التي هددت الامن والاستقرار ليس في الدول والمجتمعات العربية ، انما امتد اوارها الى بقية دول ومجتمعات العالم . لذلك سنحاول في هذه الدراسة تسليط الضوء على الرؤية العربية لمكافحة الارهاب من خلال ثلاثة مطالب بحثية هي كما يلي :

1. ما يثيره مفهوم مكافحة الارهاب من ملاحظات .
2. العمل العربي المشترك لمكافحة الارهاب من خلال جامعة الدول العربية .
3. معوقات التعاون العربي في مجال مكافحة الارهاب .

المطلب الاول

مفهوم مكافحة الارهاب وما يثيره من ملاحظات !

ظهر خلال الثلاثة عقود الاخيرة أن مفهوم مكافحة الارهاب يثير مجموعة من الملاحظات لعل اهمها[1]:

1. انه لا يوجد اتفاق حول معنى مفهوم مكافحة او مواجهة او منع الارهاب وكلها مفاهيم لم يتم الاتفاق عليها او على تعريف محدد لها حتى الان ينصرف الى معنى المفهوم ومن ثم الى فلسفته وسبل المواجهة او الى آلياتها او خطواتها او الى استراتيجيتها وتكتيكاتها وهذا يعد من اهم معوقات التعاون الدولي لمكافحة الارهاب .
2. ان جهد مكافحة الارهاب لا يعني القضاء على الارهاب قضاء مبرما وبصورة كاملة بحيث لا يبقى منه أي اثر اذ ان مثل هذا القول لا يعدو ان يكون فرضا نظريا بحتا او املا مغرقا في التفاؤل ، وحل مشكلة الارهاب ومكافحته يعنيان

1 إدريس لكريني ، مكافحة (الإرهاب) الدولي
http://www.diwanalarab.com/spip.php?page=article&id_article=6126.

تحجيم وتقليل الخطر الارهابي وجعله في حدود دنيا لا يشكل معها تهديدا لحياة الجماعة واستقرارها .

3. أن مفهوم مكافحة الارهاب يؤشر ايضاً مستويات التعامل مع الظاهرة والتي تتبلور في وضع تصور عام عن الظاهرة وكما يلي :

اولا : حجم الظاهرة ومواردها ومصادرها واساليبها وتسليحها وعناصرها وتحويلها واهدافها والادراك الواعي لأبعادها الحقيقية والاحاطة بكل ملامحها بدقة حتى لا تكون استراتيجية المكافحة مجرد قفز في الظلام .

ثانيا : التخطيط : اذ بعد تشخيص الظاهرة يتم وضع الخطط المناسبة للتصدي لها والتي لا يجب ان تكون مجرد ردود افعال وإنما يجب ان تكون خططا استراتيجية طويلة الامد تتضمن اهدافا محددة واساليب وقائية واخرى رادعة ثم خططا متوسطة الاجل وخططا حالية وخطط عمليات للطوارئ للتعامل مع الظاهرة .

ثالثا : التنبؤ : أي تخطيط استراتيجي ينبني على التوقع والتحليل السليم لقدرات التنظيمات الارهابية ووسائلها من اجل التحوط لها بإجراءات التأمين وعمليات المواجهة .

رابعا : الممارسة – والتي لابد ان تتوافق مع الخطط الموضوعة توافقا دقيقا فلا يجوز الاعتماد على التصرفات الفورية التي قد تؤدي الى حلقة شريرة للعنف والعنف المضاد وتسود الفوضى . لاشك ان هذه الاجراءات تتطلب المعلومات اللازمة والكافية والتي لا يتم الحصول عليها الا من خلال تفعيل آليات البحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات.

ان عملية مكافحة الارهاب يمكن أن تأخذ الاشكال أو الاتجاهات التالية :

1. ان يهزم الارهابيون فيتخلوا عن العمل المسلح دون ان يبلغوا اهدافهم وهو فرض صعب التحقيق على الصعيد العملي لأنه من الصعوبة بمكان هزيمة كاملة على الصعيدين العسكرية والفكري .
2. ان تتمكن الدول او الدولة من حصر الارهاب في مناطق محددة منها وذلك من خلال عمل عسكري امني مكثف ، وان كان هذا الحل لا يعني نهاية الارهاب اذ

ان بعض الارهابيين سيلجؤون الى البلدان الاخرى ويستمرون في القيام بعمليات ارهابية ضد مصالح الدولة الخصم .

3. يمكن الخلاص من الارهاب عن طريق التوصل الى حل سياسي يتضمن قبول بعض المطالب الاساسية والعادلة للجماعات وطوائف معينة من الشعب وهو ما يؤدي الى ازالة اسباب الخلاف الذي نشأ عنه الارهاب وقد حقق هذا البديل نجاحا باهرا في حالات معينة منها حالة اقليم التواديجي في ايطاليا لكنه لم يلق نجاحا في حالات اخرى كما في حالة الباسك .
4. تلجأ كثير من الدول الى مواجهة الارهاب من خلال القواعد القانونية والتشريعات وذلك باعتبار الاعمال الارهابية تمثل جرائم خطيرة يجب مواجهتها من خلال القانون الجنائي ، وقد نجح هذا البديل بصورة ملحوظة في حالة ايطاليا في القضاء على الموجة الارهابية التي تعرضت لها في اواخر الستينات ، خاصة وان الاداة التشريعية تعتمد على اسلوب مزدوج قائم على الردع من ناحية ، والتشجيع والمكافأة لمن يتخلى عن الارهاب من ناحية اخرى ، وان كانت هذه الاداة لا تقوى بمفردها على ايجاد حل كلي للمشكلة .
5. يمكن مواجهة الارهاب بصورة متعددة الجوانب بمعنى ان عملية المكافحة تشتمل على مركب امني / سياسي / اقتصادي / اجتماعي ، ومن خلال تكاتف القوى السياسية المختلفة ، ووسائل الاعلام والنقابات المهنية ورجال الدين والجامعات والمدارس وكل المؤسسات الوطنية على تأكيد الديمقراطية والحوار ورفض العنف وغرس القيم والمفاهيم السليمة في نفوس النشأ والشباب ، وهذا الطريق تتبعه العديد من دول العالم في الآونة الاخيرة[1] .

وقد صدرت العديد من القرارات الدولية عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تتضمن إدانة أعمال الإرهاب أو أية أشكال معينة منه لاسيما في مجال خطف الطائرات 1971 وخطف الدبلوماسيين 1973 وقرار مجلس الأمن في 19/ 12/ 1985 والذي أدان فيه احتجاز الرهائن والاختطاف ودعا الى إطلاق سراحهم بشكل

1د. عماد علو ، الجهود العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب ، جريدة الزمان البغدادية ، بتاريخ 21 آذار 2014 ، http://www.azzaman.com/?p=66181 .

آمن وأياً كانوا، ودعا الى تكثيف التعاون الدولي من اجل ابتكار وتبني الوسائل الفعالة التي تتماشى مع القانون الدولي لمحاكمة ومعاقبة الفاعلين [1] كما دعت الجمعية العمومية للأمم المتحدة في قرارها المرقم 49/ 60 في 9/ 12/ 1994 جميع الدول ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية والوكالات المتخصصة لتطبيق إعلانها المتعلق بإجراءات إزالة الإرهاب الدولي الملحق بقرارها ذاته وقد تضمن هذا الإعلان إدانة كاملة لأعمال الإرهاب بكل أشكاله ومظاهرة بما في ذلك الأعمال التي تكون الدولة متورطة فيها بشكل مباشر, أو غير مباشر ووجوب إحالة القائمين بالأعمال الإرهابية الى العدالة من اجل وضع حد نهائي لها سواء كان مرتكبوها أفراد عاديين, أو موظفين رسميين, أو سياسيين, وقد أكد الإعلان على ضرورة التعاون بين جميع الدول من اجل تعزيز مبادئ الأمم المتحدة وأهدافها وتوفير السلام, والأمن الدوليين, وتعديل, واستحداث القوانين الداخلية للدول بما يتلاءم مع هذه الاتفاقيات.

هذا ومن المفيد الإشارة الى إن النظام الأساس للمحكمة الجنائية الدولية نظام روما لسنة 1998 قد تضمن من بين الجرائم التي تدخل في اختصاص هذه المحكمة هي جريمة الابادة الجماعية الواردة في المادة (6) من النظام، وكذلك الجرائم ضد الإنسانية المادة (7) وباعتقادنا أن كثير من صور هذه الجرائم الواردة في تلك المادتين تعتبر في الأغلب الأعم هي جرائم إرهابية سواء كانت على مستوى الأفراد, أو الجماعات, أو الدول إذا ما تم تحديدها بشكل قانوني دقيق لكونها تمثل اشد الجرائم خطورة وموضع الاهتمام الدولي.

1من ذلك إعلان الأمم المتحدة الشهير عام 1970 في دورتها الخامسة والعشرين وقرارها الصادر في الدورة 24 في 12/ 12/ 1979 وفي الدورة 25 في 25/ 11/ 1980 وقرار مجلس الأمن عام 1970 وفي عام 1972 0

المطلب الثاني

العمل العربي المشترك لمكافحة الارهاب من خلال جامعة الدول العربية

بدأت الجهود العربية المشتركة لمكافحة الارهاب بالتوصل الى الاستراتيجية الامنية العربية التي اقرها مجلس وزراء الداخلية العرب في عام 1983 والتي نصت على ضرورة الحفاظ على امن الوطن العربي وحمايته من المحاولات العدوانية للإرهاب والتخريب الموجهة من الداخل والخارج . وفي اطار الخطة الامنية العربية الاولى تشكلت لجنة الجرائم المنظمة التي تناولت في اجتماعها الاول موضوع جرائم الارهاب . وبناء على توصيات اللجنة التي عرضت على مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته السادسة بتاريخ 12/ 12/ 1987 اصدر قرارا يقضي بتكليف الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بإعداد مشروع استراتيجية عربية لمكافحة الارهاب بالتنسيق مع الامانة العامة لجامعة الدول العربية[1] .

وفي مطلع 1988 اصدر مجلس وزراء الداخلية العرب قرارا ينص على تشكيل لجنة من ممثلي الدول العربية على مستوى الخبراء وبمشاركة الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وامانة مجلس وزراء الداخلية العرب لوضع تصور عربي لكيفية مواجهة ظاهرة الارهاب .

وقد عقدت لجنة الخبراء اجتماعها في الفترة من 22 الى 24 اغسطس 1989 وفي ضوء الورقة المقدمة من الامانة العامة توصلت اللجنة الى تعريف اجرائي للإرهاب يشمل كل صورة . وقد طالبت مصر وتونس في الدورة التاسعة لمجلس وزراء الداخلية العرب في (يناير 1992) بأهمية التصدي للجماعات المتطرفة باعتبارها مصدرا للإرهاب . وفي الدورة العاشرة للمجلس (يناير 1993) تقدمت مصر بورقة عمل عن مواجهتها مع الجماعات الارهابية ، وتدارس المؤتمرون التجربة التونسية ايضا وطالبت مصر وتونس بأهمية وضع استراتيجية عربية لمواجهة الارهاب، وتقرر انشاء مكتب للإعلام الامني بالقاهرة في نطاق الامانة العامة لمجلس

1د. عماد علو ، **قراءة في أعمال الدورة العادية 142 للجامعة** ، جريدة الزمان بتاريخ ، **13/ 9/ 2014**، http://www.azzaman.com/?p=82272.

وزراء الداخلية العرب . وفي الدورة الحادية عشر (يناير 1994) تم الاتفاق بين مصر وتونس والجزائر على خطة امنية لمكافحة كل انواع الجرائم ؛ كما دارت مناقشات هامة حول كيفية مواجهة هذه الظاهرة .

وفي الدورة الثانية عشرة بتونس (يناير 1995) تم تشكيل لجنة حكومية لمتابعة رؤوس الارهاب بالخارج ، وقدمت مصر مدونة سلوك لمكافحة الارهاب ، وتم تشكيل لجنة لدراسة الاقتراح المصري لعرض نتائج اعمالها على الدورة القادمة، حيث تم اقرار مدونة السلوك التي قدمتها مصر بالإجماع واتفقت الدول العربية في هذه المدونة على ادانة كل اعمال الارهاب أيا كان مصدرها .

وعقد في الفترة من 29-31/ 7/ 1996 اجتماعات لجنة العمل العربي المعنية بإعادة صياغة مشروع الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب بحضور وفود 15 دولة عربية من الدول الاعضاء بمجلس وزراء الداخلية العرب بالقاهرة ، وتم خلال الاجتماع اقرار الصيغة النهائية التي تم اقرارها في الدورة الرابعة عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب في 5/ 1/ 1997 .

وفي اطار التحرك والعمل العربي الجماعي تم اقرار الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب في اجتماعات الدورة الـ15 لمؤتمر وزراء الداخلية العرب في 5 يناير 1998، وتم وضع عدد من الآليات لتنفيذ هذه الاستراتيجية لمواجهة الارهاب .

وتزامنت جهود وزراء العدل العرب مع هذه الجهود من اجل التوصل الى اتفاقية عربية لمكافحة الارهاب ، حيث تم تشكيل لجنة لصياغة مشروع الاتفاقية . وتم التوصل الى صيغة شبه نهائية تم اقرارها في الدورة الثانية عشر لوزراء العدل العرب.

واكد مشروع الاتفاق العربي لمنع مظاهر التطرف والارهاب ان الكفاح المشروع ضد الاحتلال لا يعد من الجرائم الارهابية ، ولا يعتبر المشروع الذي يتضمن 46 مادة حالات الكفاح المشروع ضد الاحتلال الاجنبي من اجل التحرر وتقرير المصير من الجرائم الارهابية وفقا لمبادئ القانون الدولي ، ويعتبر هذا الموقف تشريعا للمقاومة اللبنانية والفلسطينية ضد الاحتلال الاسرائيلي ، وفي وجه المساعي الامريكية والاسرائيلية بشكل خاص التي تعتبر أي نوع من العمليات العسكرية في

مواجهة اسرائيل اعمالا ارهابية . ويعرف المشروع الارهاب : (بانه كل فعل أيا كانت اغراضه النهائية استهدف استخدام القوة او العنف او التهديد او الترويع تنفيذا لمشروع اجرامي فردي او جماعي بهدف القاء الرعب بين الناس) .

ولاشك ان اهم وسائل التعاون الدولي فعالية في هذا الصدد هو ابرام الاتفاقيات الدولية الثنائية والجماعية التي تكفل مكافحة الجرائم الارهابية ومعاقبة الارهابيين وعدم افلاتهم من العقاب .

وفي هذا الاطار فقد وقعت الدول العربية على اتفاقية جماعية لمكافحة الارهاب في 22 ابريل/ نيسان 1998 بالقاهرة بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وذلك في الاجتماع المشترك لمجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب ، وهي تتضمن بعد ديباجة توضح دوافع ابرامها ، اثنتان واربعين مادة ، موزعة على اربعة ابواب ، الباب الاول يتناول تعاريف واحكام عامة تحدد المقصود بالدول المتعاقدة ، وتعريف الارهاب ، وتعريف الجريمة الارهابية (المادتان 1 و2) . ويتناول الباب الثاني أسس التعاون لمكافحة الارهاب ، حيث ينقسم الى فصلين : يتناول الفصل الاول أسس التعاون في المجال الامني من حيث تدابير منع ومكافحة الجرائم الارهابية ، والقنوات والوسائل التي يمكن من خلالها تفعيل للتعاون العربي لمنع ومكافحة الجرائم الارهابية (المادتان 3 و 4) . اما الفصل الثاني فيتناول موضوع التعاون في المجال القضائي من خلال نظامي تسليم المجرمين والانابة القضائية والتعاون القضائي (المواد من 5 الى 21) . والباب الثالث يحمل عنوان " آليات تنفيذ القانون " حيث ينقسم الى ثلاثة فصول تحدد اجراءات تسليم المجرمين الارهابيين واجراءات الانابة القضائية ، واجراءات حماية الشهود والخبراء (المواد من 22 الى 38) والباب الرابع والاخير عبارة عن احكام ختامية توضح كيفية التصديق على الاتفاقية وموعد سريانها والزامها للدول المصادقة عليها والتحفظات التي توردها عليها ، والانسحاب منها[1] .

ومن المفيد الاشارة هنا الى ان المادة 40/ 1 منها تنص على ان : تسري هذه الاتفاقية بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ ايداع وثائق التصديق عليها او قبولها او

الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب ، الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب و التعاون القضائي العربي ، https://www.google.iq/?gfe_rd=cr&.

اقرارها من سبع دول عربية " ثم اصدر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته (السادسة عشرة) والتي انعقدت في عمان بالأردن واختتمت اعمالها في 30/ 1/ 1999 قرارا بالموافقة على القرار الصادر من مجلس العدل العرب في دورته الاخيرة والمتضمن تشكيل لجنة وزارية مشتركة من اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب وخمسة اعضاء من مجلس وزراء الداخلية العرب ، حيث تقوم هذه اللجنة بتشكيل لجنة فنية من المجلسين لوضع " مشروع اجراءات تنفيذية للاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب في المجالين القضائي والامني " ومن ثم رفعه الى اللجنة الوزارية لإقراره واتخاذ اللازم بشأنه .

ولقد صادقت حتى الان ثماني دول عربية على هذه الاتفاقية ، وبذلك اصبحت سارية المفعول طبقا لما تقرره المادة 40/ 1 منها ، والتي تنص على ان : " تسري هذه الاتفاقية بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ ايداع وثائق التصديق عليها او قبولها او اقرارها من سبع دول عربية " ولم تسمح المادة الثانية والاربعون منها لأية دولة متعاقدة ان تنسحب منها الا بناء على طلب كتابي ترسله الى الامين العام لجامعة الدول العربية ، حيث لا يترتب هذا الانسحاب اثره القانوني الا بعد مضي ستة اشهر من تاريخ ارسال هذا الطلب .

ولما كان الارهاب اصبح ظاهرة دولية هدفها في المقام الاول زعزعة الاستقرار والامن في المجتمع ، وتهديد حياة المدنيين ، كما انه يشكل خطرا كبيرا ليس فقط على جهود التقدم والتقنية في العالم اجمع ، بل على السلام والامن الدوليين ، فان الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب تعتبر انجازا هاما للدول العربية في مجال التعاون الامني لمكافحة الارهاب بصورة جماعية فعالة انطلاقا من مبادئ القانون الدولي والمواثيق والمعاهدات الدولية [1]. ولم تغفل الاتفاقية الاشارة في ديباجتها الى مبادئ الشريعة الاسلامية السامية حيث نصت على ان : " الدول العربية الموقعة ... والتزاما بالمبادئ الاخلاقية والدينية السامية ، ولاسيما احكام الشريعة الاسلامية ، وكذا بالتراث

1د. عماد علو ، قراءة في الموقف الاقليمي والدولي من الحرب على تنظيم داعش، بحث مقدم الى ندوة بيت الحكمة حول التعاون الدولي في مكافحة الارهاب ، بتاريخ 25 / 11/ 2015 ، . http://www.baytalhikma.iq/News_Print.php?ID=394

الانساني للامة العربية التي تنبذ كل اشكال العنف والارهاب ، وتدعوا الى حماية حقوق الانسان ، وهي الاحكام التي تتماشى معها مبادئ القانون الدولي وأسسه التي قامت على تعاون الشعوب من اجل اقامة السلام .

اذ لاشك ان من اهم أسس التعاون الدولي لمكافحة الارهاب والتي نظمتها الاتفاقية "نظام تسليم المجرمين" ، وهو نظام يجد اساسه في الشريعة الاسلامية الغراء ، حيث يحذر القرآن الكريم من الجريمة والمجرمين والاجرام في واحد وستين موضعا ، ويقرر عقابا صارما لمختلف الجرائم التي تمس حياة الانسان او عرضه او ماله او دينه او عقله، ومن ثم فلا يوجد في الشريعة الاسلامية ما يمنع من ملاحقة المجرمين والقبض عليهم وتسليمهم ومحاكمتهم على ما اقترفوه من اعمال منعا للفساد والفوضى، وللحد من انتشار الجريمة تحقيقا لمصلحة الفرد ولمصلحة الجماعة ، وتطهيرا للمجتمع الانساني من اضرارها ، وحماية للضرورات الخمس التي حرصت الشريعة الاسلامية على حمايتها . ومن اهم الادلة على كفالة الشريعة الاسلامية لنظام تسليم المجرمين قوله تعالى : " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان" (المائدة -2) ، وقوله صلى الله عليه وسلم (والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه) . (رواه مسلم) اذ لا شك ان تعاون الدول الاسلامية فيما بينها من اجل تسليم المجرمين للدولة التي ارتكبوا جرائمهم ضدها هو من قبيل التعاون على البر والتقوى . كما ان نظام تسليم المجرمين يستند الى مبدأ المعاملة بالمثل او مبدأ التبادل . وهو من المبادئ الهامة في العلاقات الدولية التي تكفل تحقيق مبدأ المساواة في السيادة بين الدول ، كما انه احد المبادئ الهامة التي قررتها الشريعة الاسلامية الغراء ، في مواضع عديد منها قوله صلى الله عليه وسلم : " عامل الناس بما تحب ان يعاملوك به ".

وتشكل الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب نموذجا فريدا وهاما للتعاون الفعال بين المجالس الوزارية القائمة في نطاق جامعة الدول العربية ، حيث انها اول اتفاقية تصدر عن اجتماع مشترك لمجلسين وزاريين منها (هما مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب) ، وقد وقعتها جميع الدول العربية بدون استثناء كما صدقت عليها ثماني دول وبذلك اصبحت سارية المفعول ، وتخلو من أي تحفظ على اية مادة من موادها ،

الامر الذي يعبر عن الاتفاق التام على جميع ما جاء بها ، واهم ما فيها هو انها تثبت للعالم اجمع ان الدول العربية كلها مجتمعة تنبذ كل اشكال الارهاب والعنف انطلاقا من المبادئ الاخلاقية والدينية السامية التي تقررها وتحرص عليها الشريعة الاسلامية الغراء ، وهي بذلك تنفي التهمة التي حاول الغرب لصقها بالإسلام والعرب، حيث تسعة وسائل الاعلام لديهم على تصوير المسلمين والعرب على انهم ارهابيين .

واهم ما نود الاشارة اليه هنا موضوعين هما ما يلي :

اولا : كفالة حق الشعوب في الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان بمختلف الوسائل: حرصت الاتفاقية على النص في ديباجتها على حق الشعوب في الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان ، فقررت ان " الدول العربية الموقعة " ... وتأكيدا على حق الشعوب في الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان بمختلف الوسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح من اجل تحرير اراضيها ، والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها ، وبما يحافظ على الوحدة الترابية لكل بلد عربي ، وذلك كله وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق وقرارات الامم المتحدة ... قد اتفقت على عقد هذه الاتفاقية .

ثم عرفت المادة (1/ 2) الارهاب بانه : كل فعل من افعال العنف او التهديد به ايا كانت بواعثه او اعراضه يقع تنفيذا لمشروع اجرامي فردي او جماعي ، ويهدف الى القاء الرعب بين الناس ، او ترويعهم بإيذائهم او تعريض حياتهم او حريتهم او امنهم للخطر ، او الحاق الضرر بالبيئة او بأحد المرافق او الاملاك العامة او الخاصة ، او احتلالها او الاستيلاء عليها ، او تعريض احد الموارد الوطنية للخطر .

ثم عرفت المادة 1/ 3 الجريمة الارهابية بانها : " أي جريمة او شروع فيها ترتكب تنفيذا لغرض ارهابي في أي من الدول المتعاقدة او على رعاياها او ممتلكاتها او مصالحها يعاقب عليها قانونها الداخلي ... ولكن المادة 2/أ من هذه الاتفاقية قد استثنت صراحة حالات الكفاح ضد العدوان من مفهوم الجريمة الارهابية ، ومن ثم تكون هذه الحالات ، مهما اتخذت من صور العنف ، مشروعة ولا ينطبق عليها مفهوم الجريمة الارهابية ، فتنص على انه : لا تعد جريمة حالات الكفاح بمختلف

الوسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان من اجل التحرر وتقرير المصير وفقا لمبادئ القانون الدولي ، ولا يعتبر من هذه الحالات كل عمل يمس بالوحدة الترابية لأي من الدول العربي .

ولاشك ان هذا التحديد الذي اتت به الاتفاقية يعتبر امرا ضروريا في الوقت الحاضر، فلا يجوز الخلط بين الاعمال الارهابية التي ترتكب ضد المدنيين الامنين وبين اعمال المقاومة الوطنية التي ترتكب ضد سلطات الاحتلال الاجنبي والعدوان[1] ، ذلك ان اسرائيل ما زالت تحتل الاراضي العربية في فلسطين والجولان وجنوب لبنان وتمارس ارهاب الدولة بعيدة عن اية عقوبة بل تجد من يشجعها على ارتكابها ، حيث تتعرض هذه الاراضي المحتلة بما فيها من المواطنين الامنين لشتى انواع الممارسات الارهابية اللا انسانية على يد اسرائيل بما يتناقص مع شرعية حقوق الانسان ومع المواثيق والاعراف الدولية ، فترتكب المجازر وتقع الضحايا كل يوم وتنهدم المنازل على اصحابها وتدمر قرى بكاملها وتحرق المحاصيل ويتم التهجير القسري والتعذيب والاعتقالات الجماعية التعسفية وتشريد الالاف من السكان : لذا كان حق هذه الشعوب في الرد على انتهاكات حقوق الانسان الموجهة اليهم من اسرائيل واعمال الارهاب التي تقوم ضدهم امرا مشروعا ومقررا ، وهو نوع من الدفاع الشرعي ، لمقاومة المحتل الغاصب بكافة الوسائل كردة فعل طبيعية على الاحتلال والارهاب والاعتداءات اللا انسانية التي ترتكبها اسرائيل ضدهم .

ثانيا : عدم جواز تسليم المجرمين في الجرائم العسكرية: بعد ان حددت الاتفاقية مفهوم الجريمة الارهابية اشترطت عدة شروط لتسليم المجرمين الارهابيين من بينها شرط ان تكون الجريمة ارهابية بالمعنى السابق الاشارة اليه ، حيث اشترطت ان ترتكب الجريمة تنفيذا لغرض ارهابي ، او ان تكون من بين الجرائم التي نصت على اعتبارها ارهابية ست اتفاقيات دولية اشارت اليها ، ولم تأخذ الاتفاقية بمعيار استخدام القوة او العنف او التهديد به مثلما فعلت بعض القوانين الجنائية الوطنية ،

1وداد جابر غازي – الإرهاب وأثره على العرب – مجلة العرب والمستقبل تصدرها الجامعة المستنصرية – السنة الثانية – آيار – 2004. –

http://www.ahlulbaitonline.com/karbala/New/html/research/research.php?ID=65#sthash.xJWIxBez.dpuf.

ومن ثم فالمعيار الذي اعتمدته الاتفاقية ليس الوسيلة المستخدمة في الجريمة الارهابية كالقوة او العنف . بل هو اثر لذلك الرعب والفزع (النتيجة المتحققة منها) مما يهدد حياة او سلامة او صحة الناس او اعراضهم او اموالهم ويعرضها للخطر .

ثم استثنت الاتفاقية جرائم معينه لم تجز تسليم المجرمين فيها ، ومنها الجرائم العسكرية ، اذ تنص المادة 6/ ب على انه : " لا يجوز التسليم في أي من الحالات الاتية: اذا كانت الجريمة المطلوب من اجلها التسليم تنحصر في الاخلال بواجبات عسكرية " . ويجب الرجوع الى القوانين العسكرية في الدول المتعاقدة التي تحدد المقصود بها بدقة . ومن المعلوم ان الجرائم العسكرية نوعان : جرائم عسكرية بحتة كالفرار من الخدمة العسكرية او الاهمال في طاعة الاوامر العسكرية والتلبس في مكان العمل بجريمة اخلاقية مخلة بشرف الوظيفة العسكرية . وجرائم عادية يرتكبها العسكريون ومن في حكمهم ، وهي تعتبر جرائم عسكرية بالنظر للصفة الوظيفية للفاعل ، ويجري العرف الدولي على عدم جواز التسليم في النوع الاول ، وجوازه في النوع الثاني ، وهو ما اقره مجمع القانون الدولي الذي انعقد في دورة اكسفورد عام 1880م . كما نصت على ذلك بعض القوانين الوطنية وبعض الاتفاقيات الدولية الثنائية والجماعية، مثل المادة 1/ ق من معاهدة مونتفيديو لعام 1933م .

وينتقد بعض المشرعين مبدأ عدم جواز تسليم مرتكبي الجرائم العسكرية بحجة انه اذا كانت الدوافع التي تقضي بحماية المجرم السياسي مقبولة ومعقولة . فان حماية المجرم المتهرب من الواجبات العسكرية لا تستند الى اساس معقول ، اللهم الا اذا كانت الجريمة العسكرية التي يقترفها الشخص المطلوب تسليمه تخفي وراءها جريمة سياسية ، ففي هذه الحالة يكون حكمها حكم الجرائم السياسية ، ويمتنع فيها التسليم ، لهذا فقد نصت بعض الاتفاقيات الثنائية الامنية على عدم اعتبار الجرائم العسكرية جرائم سياسية ، ومن ثم يجوز تسليم مرتكبيها .

ويفرق بعض المشرعين بين نوعين من الجرائم العسكرية البحتة : الاول هو جريمة الفرار من الخدمة العسكرية البرية ، فهذه لا يجوز التسليم فيها والثاني : هو جريمة الفرار من الخدمة العسكرية البحرية ، فيجوز فيها التسليم ، بحجة ان فرار

البحارة اشد خطرا على الدولة التابعين لها من فرار الجنود البريين ، اذ ان فرار البحار يعطل ملاحقة سفن الدولة ويجعل سلامة هذه السفن عرضة للخطر . ولكن هذا الرأي غير مقبول لدى البعض الاخر من المشرعين ، بحجة تعارضه مع السيادة الاقليمية لدولة الملجأ ومع الواقع الدولي ، كما ان كثيرا من المعاهدات الدولية تنص صراحة على تسليم البحارة الهاربين . وتأخذ جرائم التمرد والخيانة والجاسوسية حكم جريمة الفرار من الخدمة العسكرية من حيث التسليم .

ونلاحظ ان نص المادة (6/ ب) من الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب لا يسمح بالتمييز بين جريمة الفرار من الخدمة العسكرية البحرية وجريمة الفرار من الخدمة العسكرية البرية ، فقد ورد عاما يشمل كافة الجرائم التي تنحصر في الاخلال بواجبات عسكرية " ومن ثم فلا يجوز تقييده ، بل انه مما يتفق مع اهداف الاتفاقية عدم التمييز بين هذين النوعين من الجرائم العسكرية . ولكن نلاحظ من ناحية اخرى ان العبارات التي استخدمها النص وهي " الاخلال بواجبات عسكرية " تفيد حصر منع التسليم على الجرائم العسكرية البحتة . دون الجرائم العادية التي يرتكبها العسكريون ، حيث يعاملون حينئذ معاملة المدنيين من حيث جواز تسليمهم الى الدولة طالبة التسليم . ومن المفيد ان نشير الى ان اتفاقية تسليم المجرمين التي ابرمت في نطاق جامعة الدول العربية لعام 1952م لم تستثن الجرائم العسكرية من نظام تسليم المجرمين ، على حين تضمنت المادة (41/ ب) من اتفاقية الرياض العربية لعام 1983م حكما يقضي بعدم التسليم في الجرائم العسكرية ، وهو يتطابق تماما مع نص المادة (6/ ب) من الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب [1].

د. عماد علو ، الجهود العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب ، جريدة الزمان البغدادية ، بتاريخ 21 آذار 2014 ، http://www.azzaman.com/?p=66181 .

المطلب الثالث

معوقات التعاون العربي لمكافحة الارهاب

عند مناقشة الجهود العربية لمكافحة الارهاب تظهر لدينا جملة من المعوقات التي تعرقل وتعيق التعاون العربي المشترك لمكافحة الارهاب ومن أهمها ما يلي :

اولا : مشكلة تسليم مرتكبي الاعمال الارهابية والتي تجد اساسها في القرار الصادر بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين في 14 سبتمبر 1952 من مجلس جامعة الدول العربية والتي اشارت في المادة الاولى منها الى : " تقوم كل دولة من دول الجامعة العربية الموقعة على هذا الاتفاق بتسليم المجرمين الذي تطلب اليها احدى هذه الدول تسليمهم " ثم اشارت المادة الرابعة من الاتفاقية الى استثناء مرتكبي الجرائم السياسية من مبدأ التسليم ونصت على انه " لا يجري التسليم في الجرائم السياسية " وتقدير كون الجريمة سياسية هو امر متروك للدولة المطلوب اليها التسليم على ان يكون التسليم واجبا في الجرائم الاتية :

1. جرائم الاعتداء على الملوك ورؤساء الدول او زوجاتهم او اصولهم او فروعهم.
2. جرائم الاعتداء على اولويات العهد .
3. جرائم القتل العمد .
4. الجرائم الارهابية .

وتجد اساسها ايضا في الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب وفي اتفاق القواعد للسلوك " مدونة السلوك " الذي تم اقراره في الدورة الثالثة عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب والذي يتضمن تبادل المعلومات الامنية عن رؤوس الارهاب في الخارج واماكن تدريبهم والتعاون في تسليم الارهابيين المطلوبين .

ثانيا : العلاقة بين الارهاب والدين الاسلامي ، اذ تؤكد الرؤية العربية على ان الارهاب ظاهرة لا دين لها ولا وطن وأنه عمل دخيل على المبادئ الاسلامية يفرض ضرورة توعية الشعوب بماهية السلوك الاسلامي وضرورة ان يستمر الاطار الذي يجب ان تخضع له استراتيجية مكافحة الارهاب ، على ان تكون احكامها ومفاهيمها

من قواعد الاسلام وآدابه وتشريعاته اذ ان الارهاب يتعارض مع قيمنا الدينية وموروثنا الاجتماعي ومن ثم فالتنظيمات الارهابية لا يجوز وصفها بالإسلامية لأنها تنظيمات ترتدي عباءة الدين .

ثالثا : الارهاب ظاهرة عالمية وليس في حقيقته سوى جريمة ذات اهداف مشبوهة وبغيضة لا علاقة لها بالأديان او الجنسيات او الاوطان ، ففي كل حضارة وكل ثقافة وكل لغة وكل وطن يوجد الارهاب الذي اصبح ظاهرة عابرة للحدود .

رابعا : الارتباط بين مفهوم الامن القومي العربي ومفهوم مكافحة الارهاب ؛ فالإرهاب يمثل خطورة قائمة على المجتمعات العربية وعلى نمط القيم السائد فيه ؛ وهو تهديد مشترك يواجه معظم النظم العربية ، كما اكدت على ذلك الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب ، وكذلك الاستراتيجية الامنية العربية في 1983 .

خامسا : مشكلة تعريف الارهاب ، اذ تم التوصل الى تعريف اجرائي من قبل الامانة العامة في اغسطس 1989 وينص على ان الارهاب هو كل فعل منظم من افعال العنف او التهديد به يسبب رعبا او فزعا من خلال اعمال القتل او الاغتيال او حجز الرهائن او اختطاف الطائرات او السفن او تفجير المفرقعات او غيرها من الافعال مما يخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب والذي يستهدف تحقيق اهداف سياسية . وقد طرحت الاستراتيجية الامنية العربية لمكافحة الارهاب تعريفا اجرائيا لتخطي مشكلة الاتفاق على تعريف محدد وما يعيبه انه ليس تعريفا سياسيا ولا قانونيا بل هو تعريف اجرائي لتجاوز الخلافات ، ويطرح هذا التعريف مشكلة ضرورة الاتفاق على خطوط فاصلة وواضحة للتمييز بين الكفاح المسلح والارهاب وهو ما اكدت عليه الاستراتيجية العربية والتي تميز بين فصائل المقاومة الوطنية ضد الاحتلال التي تستحق كل دعم وتشجيع وبين جماعات الارهاب التي يتحتم ملاحقتها وتصفيتها وعدم الانخداع بها .

سادسا : مشكلة تبادل المعلومات حيث انه مجال يثير حساسيات بين الاجهزة الامنية في مختلف الدول من قبيل حجب معلومات معينة او ارسال معلومات ناقصة او غير صحيحة .

سابعا : العلاقة بين الجريمة المنظمة والارهاب . وتؤكد الرؤية العربية على ان هناك علاقة قوية بين الارهاب والجريمة المنظمة وان مواجهة أي منهما يسهم في مواجهة كليهما .

ثامنا : يأخذ التعامل مع الارهاب في العادة اسلوبين في الوطن العربي هما كما يلي :

1. الاسلوب الامني ، وهو اسلوب مطلوب على المدى القصير ، ويتمثل في محاولة الوصول الى الارهابيين قبل ان يتحركوا لضرب هدفهم او ضبطهم بعد ارتكاب جريمتهم.
2. الاسلوب العلمي ، وهو اسلوب مطلوب على المدى الطويل ، ويتمثل في البحث عن اسباب الظاهرة ويحاول علاجها من الجذور اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا . وفي اطار مواجهة ظاهرة الارهاب واخطارها بدأت الجهود العربية بالتركيز على كلا المستويين . وهناك من يرى أن مكافحة الارهاب في الوطن العربي تنطلق من خلال مبدأين رئيسيين هما (المنع، والقمع):

فالمكافحة عن طريق المنع وهي ان يتمكن رجال الأمن المعنيين من إحباط أو منع العملية الإرهابية قبل الوقوع أصلا.

أما عملية القمع فتنطلق مباشرة بعد نجاح العملية الإرهابية، حيث يجب أن تتحرك القوى الأمنية لضبط الإرهابيين الذين شاركوا في العملية، في أسرع وقت ممكن وبفعالية شديدة وبأقل الخسائر، لأن هذا سيؤدي إلى إعادة الثقة في نفوس المواطنين وعامة الناس، ويعمل في نفس الوقت على ردع الإرهابيين من ارتكاب المزيد من الجرائم خوفا من التعرض للإعتقال أو القتل من قبل القوى الأمنية التي تباشر عملية المكافحة عن طريق القمع .

تاسعا : ان ظاهرة الارهاب لها مصادرها واسبابها والتي من اهمها الدعم والتمويل الخارجي وفي احيان كثيرة يكون هذا الدعم مرتبطا بعناصر متطرفة في الخارج او مدعومة من جهات خارجية تؤوي عناصر الارهاب تحت مسمى " حقوق الانسان والحرية " .

ان مشروع الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب تضمن عددا من المنطلقات والاهداف والمقومات والاليات التي تحدد الاسس التي تقوم عليها سياسية مقاومة الارهاب والسبل الكفيلة بتحقيق اقصى قد رمن التعاون على الصعيد العربي والدولي لتطويق هذه الظاهرة والحد من الاخطار التي تشكلها على الدول المختلفة[1] .

وقد خرجت الاستراتيجية بمفهومها الحديث والشامل عن الارهاب ، واعتبرت ان الاعمال الارهابية هي اعمال عنف منظم يسبب رعبا وفزعا ، على ان يكون واضحا – كما اشارت – انه بعيد كل البعد عن الكفاح المسلح والذي هو حق للشعوب الخاضعة للاحتلال الاجنبي من اجل تحرير اراضيها المحتلة والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها وفقا لميثاق وقرارات الامم المتحدة [2]، وقد حددت الاستراتيجية فيما يتعلق بالسياسة الوطنية لكل دولة عده اجراءات وتدابير للوقاية من الارهاب يبرز في مقدمتها زيادة دعم الدولة للأسرة بما يكفل التربية السليمة للنشء والشباب ، وتكثيف استخدام وسائل الاعلام المختلفة لتنمية الوعي الوطني والقومي ، وان الدول ملتزمة باتخاذ تدابير فعالة وحازمة لمكافحة الارهاب بمختلف صوره واشكاله ، وذلك من خلال الحيلولة دون اتخاذ اراضيها مسرحا لتخطيط وتنظيم او تنفيذ اعمال ارهابية ، كما اكدت الاستراتيجية على ضرورة قيام الدول العربية بتشديد اجراءات المراقبة لمنع تسلل عناصر الارهاب والتخريب او تهريب الذخيرة والمتفجرات ، وتطالب الدول الاعضاء بضرورة تحديث قوانينها وتشريعاتها الجنائية لتشديد العقوبات على مرتكبي الاعمال الارهابية ، وتجميد ومصادرة كافة الاموال الموجهة الى هذه الاعمال كما تطرقت الاستراتيجية الى

1د. عماد علو ، الجهود العربية المشتركة لمكافحة الإرهاب ، جريدة الزمان البغدادية ، بتاريخ 21 آذار 2014 ، http://www.azzaman.com/?p=66181 .

2د. عماد علو ، قراءة في الموقف الاقليمي والدولي من الحرب على تنظيم داعش، بحث مقدم الى ندوة بيت الحكمة حول التعاون الدولي في مكافحة الارهاب، بتاريخ 25 / 11/ 2015 ، http://www.baytalhikma.iq/News_Print.php?ID=394.

موضوع تحديث وتطوير اجهزة الامن من خلال دعمها بالمؤهلين وتوفير ما تحتاجه من معدات وتقنيات حديثة ، وكذلك وضع خطط وقائية لمنع أي عمل ارهابي ، كما لم تغفل الاستراتيجية جانب البحث العلمي الذي يتناول دراسة وتحليل ما يقع من اعمال ارهابية ومتابعة التطور المحلي والعالمي للظاهرة ، ويتحقق ذلك من خلال تحديد واجبات الاجهزة المعنية بمكافحة الارهاب بشكل دقيق واقامة تعاون فعال بين تلك الاجهزة وفيما بينها وبين المواطنين[1] .

وعلى صعيد التعاون العربي فقد تضمنت الاستراتيجية عدة بنود اهمها تعزيز التعاون بين الدول الاعضاء لمنع ومكافحة الارهاب وتقديم المساعدة المتبادلة في مجال اجراءات البحث الجنائي والتحري والقبض على الاشخاص الخارجين والمتهمين او المحكوم عليهم في جرائم الارهاب ، كما اكدت الاستراتيجية على اهمية تبادل الخبرات والخبراء والتقنيات الحديثة والمعلومات في مجال التعامل الامني مع الجماعات الارهابية ومواجهتها وتختص الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بمتابعة مستجدات ظاهرة الارهاب وسبل مكافحتها والتنسيق بين الدول العربية بهذا الشأن.

اما على صعيد التعاون العربي الدولي فذلك يتحقق وفقا للاستراتيجية من خلال تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الارهاب ، وتقوم الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بمتابعة المؤتمرات واللقاءات الدولية الخاصة بمكافحة الارهاب والتنسيق بين الوفود العربية المشاركة فيها .

الا أنه على الرغم مما تم انجازه في اطار التعاون العربي لمكافحة الارهاب ، فانه ما لم يتم ايجاد آليات لرصد وضمان التنفيذ سيظل اثر هذه الاجراءات هامشيا ، ومن ثم فمن الواجب لفت الانتباه الى وجود عدة صعوبات رئيسية ينبغي التغلب عليها بداية لتفعيل عملية مكافحة الارهاب الدولي بكافة صوره ومظاهره ومن اهمها :

اولا : لا توجد فعاليات عربية متخصصة في مكافحة الارهاب والتصور المطروح لم يرق بعد الى ارساء أسس مشتركة لمكافحة الارهاب .

1د. عماد علو ، قراءة في الموقف الاقليمي والدولي من الحرب على تنظيم داعش، المصدر السابق .

ثانيا : هناك خلافات بين الدول العربية حول سبل ووسائل مكافحة الارهاب ومعالجة اسبابه خاصة فيما يتعلق بالعوامل الاساسية مثل الابعاد الاجتماعية – والاقتصادية للظاهرة ، وحول اسلوب التعامل مع التنظيمات المتطرفة والعناصر الارهابية .

ثالثا : تعتبر مشكلة تعريف مفهوم الارهاب اهم المشكلات التي تقف عقبة وحائلا دون تحقيق حد ادنى من التعاون الدولي لمكافحة الارهاب ، وكذلك في الحالات الاقليمية كالحالة العربية .

رابعا : التعاون في مكافحة الارهاب عربيا تعترضه عقبات فنية من اهمها اختلاف القوانين في الدول المختلفة والتي قد تجعل من تسليم الارهابيين مثلا امرا صعبا او تمنع تبادل المعلومات لأسباب تتعلق بالأمن القومي والسيادة الوطنية .

كما توجد خلافات اخرى حول كيفية مواجهة مصادر الظاهرة وحول مجالات تبادل المعلومات والتعاون الاعلامي وهل الاولوية للأسلوب الامني في معالجة الظاهرة او للأسلوب العلمي الذي يعالج مصادر الظاهرة واسبابها حيث تتدخل الارادة السياسية للدول المختلفة فتؤدي الى اختلاف وجهات النظر حول معالجة الارهاب ومن هذا القبيل هناك خلافات حول فكرة المؤتمر الدولي لمكافحة الارهاب.

الخاتمة

تعتبر قضية الارهاب وكيفية الوقاية منه ومكافحته من اهم القضايا التي شغلت وما زالت تشغل ليس فقط السلطات الامنية. بل القادة السياسيين والعسكريين في مختلف دول العالم خلال الربع قرن الماضي ، وتتطلب هذه القضية ونحن على مشارف القرن الحادي والعشرين مواجهة جماعية من الدول وتعاونتا دوليا واقليميا فعالا ، وهذا يرجع الى ان الارهاب اصبح ظاهرة عالمية لا تعرف الحدود السياسية او الجغرافية ، فقد ادى التطور الهائل في وسائل المواصلات والاتصالات بين الدول الى تهيئة السبل امام المجرمين كي يهربوا من بلادهم او من الدول التي يرتكبون فيها جرائمهم ويلجئوا الى دول اخرى ، وذلك من خلال تكوين جماعات وعصابات دولية منظمة للإرهاب لها فروع منتشرة في دول عديدة ، مستخدمين غالبا اساليب

منظمة ومدروسة في ارتكاب جرائمهم الارهابية والفرار الى دول يختفون فيها ، ظنا منهم انهم بذلك يفلتون من ايدي العدالة ، مدركين ان الدولة التي يفرون اليها لا تستطيع معاقبتهم عن جرائم ارتكبت خارج نطاقها الاقليمي ، ولم تتعلق بنظامها القانوني ، ولم تمس امن أي من مواطنيها ، ومن ثم يمكن ان تقف سلبيا ازاءهم ، كما ان الدولة التي ارتكب المجرم جريمته ضدها او على اقليمها لن تستطيع ملاحقته داخل اقليم الدولة التي فر اليها واقام بها ، احتراما لسيادة هذه الاخيرة ، وبذلك يصبح المجرم الهارب في مأمن من العقاب . ان الرؤية العربية لمكافحة الارهاب هي رؤية وليدة ما زالت تحتاج الى المزيد من الدعم الرسمي والشعبي لإنجاح مسيرتها وتدعيم مسيرة التعاون العربي المشترك ولن تحقق الاهداف المنوطة بها بدون التغلب على عدد من العقبات والمعوقات التي تعيق العمل العربي المشترك لمكافحة الارهاب .

ان الارتقاء بالرؤية العربية لمكافحة ظاهرة الارهاب لا يتم الا من خلال التعاون والعمل العربي المشترك بين الدول العربية لمكافحة الارهاب باعتبارها اعضاء في الجماعة الدولية يهمها في المقام الاول تحقيق وحماية مصلحتها الجماعية المتمثلة في حماية أنظمتها ومعاقبة المجرمين على الجرائم التي ارتكبوها ضد الانسانية جمعاء .

الفصـــل الثاني

الأسباب والدوافع السياسية والاجتماعية والنفسية والأمنية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب

ظاهرة الإرهاب

الأسباب و الدوافع: نظرة تحليلية نقدية

د .حسن عكريمي

مقدّمة :

إنّ تحوّل الكثير من الجماعات الاسلاميّة الدّعوية جماعات قتاليّة كان أمرا لافتا لافتا للنّظر، ذلك أنّ العديد منها تورّط في أعمال عنف أدّت الى سفك الدّماء و القتل في بلاد المسلمين كما في غيرها ، ولعلّ أهمّ هذه الحوادث الّتي خُطّت بالدّم و النّار تفجيرات نيروبي –كينيا– ودار السّلام 1998 وبرجي التّجارة العالميّة بأمريكا سبتمبر 2001 وما حدث في فرنسا وتركيا وتونس و غير ذلك بل إن بعض الدّول العربيّة تحوّلت فضاء نشيطا للأحداث الدّامية الّتي تتباهى فيها التّنظيمات "الجهاديّة" وتتفنّن في إخراج المجازر وقطع الرؤوس خاصّة في العراق و سوريا وليبيا و تونس وانتقلت الحمّى وشهوة القتل الى البلدان الافريقية المجاورة للمغرب العربي (مالي / النيجر/ بوركينا فاسو / ونيجيريا ...) * [1]

- *17 – 11– 1997 : مذبحة الأقصر 58 قتيلا
- 07 – 08 – 1998 : تفجير سفارتي أمريكا في كينيا وتنزانيا 224 قتيلا
- 11 – 09 – 2001 :تفجير برجي التّجارة العلميّة بأمريكا : 2977 قتيلا
- 26 – 10 – 2002 : المسرح الرّوسيّ : 129 قتيلا
- 12 – 05 – 2003 : تفجير في الرّياض : 35 قتيلا
- 16 – 05 – 2003 : تفجير الدّار البيضاء : 33 قتيلا
- 11 – 03 – 2004 : تفجيرات مدريد : 191 قتيلا
- 01 – 09 – 2004 : مدرسة سيبلاند روسيا : 344 قتيلا منهم 186 طفلا
- 09 – 10 – 2004 :طابا : 34 قتيلا
- 07 – 07 – 2005 : لندن : 53 قتيلا
- 23 – 07 – 2005 : شرم الشّيخ : 88 قتيلا
- 29 – 10 – 2005 : نيو دلهي 60 قتيلا
- 09 – 11 – 2005 : عمان : 60 قتيلا
- 26 – 05 – 2015 : تونس : 40 قتيلا
- 10 – 10 – 2015 : تركيا : 97 قتيلا
- 13 – 11 – 2015 : باريس : 130 قتيلا

وإنّ تكرار هذه الحوادث واحتدادها من حين إلى آخر مثل ظاهرة متميزة ،فلاهي بالفتوحات الإسلامية ولا حروب تحريرية ولاهي شكل من أشكال التّوسّع الاستعماريِّ و هو ما خلق شبه إجماع على توصيف هذه الجماعات بالمتشدّدة و أفعالها بالإرهابية وشَكّلت في أماكن مختلفة شبه عصابات لا حدود لمدى عنفها ضدّ الحكومات وموظّفيها و المواطنين ومصالحهم و أخذت عامة النّاس رهائن واستعملتهم متاريس ورهائن تحت نيران الرشاشات

فما هي الأسباب التي أنتجت هذا النهج القتاليَّ و الدّوافع و الأغراض الّتي حملت بعض الجماعات الإسلامية على ممارسة العنف و اعتباره جهادا أو قربة لله ؟

الفهم الضيق لمقاصد الشريعة :

إنّ المدوّنة الفقهية وشروحها المختلفة و هي تتشكّل مثّلت تراكما كَمِيّا هائلا وبقدر ما كانت تبحث عن مقاصد الشريعة و تيسير نشرها للعباد بقدر ما كانت تزيغ بعض الافهام فيها عن أصل الدّين وتَعُدُّ فهمَها البشريَّ منتهاه وما خالفه جاهلية و كفرا .وإنّ ابن تيمية يمثل أحد المنعرجات التي جنحت بالفهم الدّينيّ عن الخطاب المعتدل حين قسم الإيمان و به قسم المؤمنين درجات ناسيا حديث الرسول صلى الله عليه و سلم " أشعثأغبر لو أقسم على الله لأبرّه " وكما لبس ابن تيميّة على المؤمنين ايمانهم عمّق ابن قيّم الجوزيّة على الناس دينهم فألبس الايمان بتلبيس الشيطان واستمر هذا النهج لِيَتَعَمَّقَ سياسيّا مع الحركة الوهابية الّتي ادّعت لنفسها الفهم الصحيح للدّين واتخذت من بعض ممارسات العوامِّ ذريعة لتكفير النّاس ومحاربة من لا يواليها ويذهب مذهبها ،فأحرقت الكتب المالكيّة و الشّافعيّة ونكّلت بأصحابها ولم يسلم من أذاها القاصي ولا الداني وبعث ابن عبد الوهاب برسائل تدعو المؤمنين الإيمان و الإسلام - وهو الّذي حذّر منه أبوه النّاس وكتب فيه أخوه رسالة يحذر فيها الخلق من فساد رأيه -(انظر ردَّ علماء تونس على رسالة محمد بن عبد الوهاب) و تحوّل الاجتهاد و القول في الدّين من الاجماع الى الآحاد فأصبحالأمر بالمعروف و

- من 2009 إلى 2016 خلّفت بوكو حرام في البلدان الإفريقيّة حوالي 15000 قتيلا
- ملاحظة : ضحايا العمليّات الإرهابيّة في سوريا والعراق واليمن في بعض المدن بالآلاف

النهي عن المنكر أمرا بالسّيف و نهيا بالإكراه أسندته الحكومات الضّعيفة الّتي وجدت هذه الجماعات سندا يُثبِّت استمرارها في الحكم (آل سعود نموجا) .

وإنّ المنعرج الأخطر في فكر الجماعات الاسلامية الذي جعلها مشاريع مقاتلين إرهابيين هو فهم أبي الأعلى المودودي للإسلام و المسلمين حين أقرّ أنّ السّلف كانوا يفهمون التّوحيدَو النُّبوَّة وأنكر على الخلف الفهم والإيمان و أدخلهم في الجاهليّة فكان ذلك منه تكفيرا للمؤمنين و تحوّلت بذلك دارُالإسلام دارَ كفر :" إنّ هؤلاء المؤذّنين اليوم يؤذنون من مآذنهم خمس مرات في كل يوم و ليلة و ينادون بأعلى أصواتهم "اشهد أن لا اله إلا الله " و الدّاعي لا يعرف إلامَ يدعو

النّاسَ ولا النّاسُ يتفطنون إلى ما تضمّه الكلمة بين جنبيها[1]" أليس هذا القول بداية الفتنة و رأسها الشّيء الّذي حاد بالمؤمنين بهذا المنطق الى النّظر إلى من حولهم على أنّهم خارج الملّة فعاملوهم معاملة المرتدين و الكفّار ؟ بل لا يكون ذلك إلاّ كذلك وخير الأدلّة على ما نقول رجع صدى فكر أبيالأعلىفي كتابه " معالم الطّريق" في فهم سيّد قطب حيث لم تعد الشهادة كافية لإثباتإيمان صاحبها كما كان في عهد النّبيّ و صحبه و تابعيه بل أصبح النّاطق بها إمّا أن يكون مسلما أو غير مسلم :" والقاعدة النظرية التي يقوم عليها الاسلام –على مدار التاريخ– هي قاعدة "شهادة أن لا اله إلّا الله " أي إفراد الله سبحانه بالألوهيّة و الرّبوبيّة و القوامة و السلطان و الحاكميّة ...إفراده بها اعتقادا في الضّمير و عبادة في الشّعائر و شريعة في واقع الحياة فشهادة أن لا اله إلّا الله لا توجد فعلا و لا تعتبر موجودة شرعا الا في هذه الصورة المتكاملة التي تعطيها وجودا جدّيا حقيقيا يقوم على اعتبار قائلها مسلما أو غير مسلم" .فانقلب الحكم بالظاهر الذي جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم الى محاكمة للقلوب و حكم على الناس يتنافى مع قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيراً".[2]

الشّيء خلق العداوات و الفتن فآمن شباب هذه الجماعات أُسْوَة بشيوخها "أن الناس ليسوا مسلمين كما يدّعون و هم يحيون حياة الجاهلية ...ليس هذا إسلاما و

ليس هؤلاء مسلمين و الدّعوة اليوم إنّما تقوم لتَرُدَّ هؤلاء الجاهليّين إلى الإسلام."[3] فلم يكـن بـدٌّ للجماعـات الّـتي انخرطـت في هـذا الفهـم الخـاطئ مـن أن تعـدّ للـنّفير مـا استطاعت،ولأنّ الأساس كان قائما على التّكفير لم تكن نتيجته سوى القتلِ و التّفجير خاصّة بعد تأسيس "الجبهة العالمة الإسلامية لقتال الأمريكيين و اليهود" سنة 1998 مـن قبل أسامة بن لادن و الجماعة الجهاديّة في مصر بقيادة أيمن الظواهري و غيرهمـا ممّـن تعاطف مع المبادرة خاصة في آسيا (اندونيسيا و ماليزيا) فكان القتل مشـروعا لذاتـه لا يميّز بين مسالم و ظالم فكان ضحاياه في الغالب مـن لا ناقـة لهـم فيـه و لا جمـل كعامّـة النّاس في مواطن بعيدة عن النّزاعات و سياسة الحكّام. [1]

التّعاطي الأمنيّ و دوره في قيام حركات جهادية قتاليّة :

ما من شكّ في أنّ الخروج عن الحاكم والتحريض عليه يلاقي ردّة فعل سـلطويّة قمعيّة لحفظ نظامه و استمرار حكمه و إنّ الجماعات الإسلامية خاصّة التي تبنت نهـج الخوارج الذين كفروا عليّا و اعتصموا بـالنهج الوهـابيّ و مـن بعـده القطـبيّ فكفـروا الحاكم و حـاولوا بكـل الأسـاليب نقـض حكمـه رغـم تبـاين الأطروحـات و تعـدّد المشـارب فتجـاوزا في شـطط أحكـامهم وغلَـوْا في مـذاهبهم حتـى أقـرّوا بـتكفير المجتمع "فرغم اختلاف ممارسات الجماعـات و المجموعـات الإسـلامية المتباينـة و تبـاين أساليبها في معارضة الدولة فإنّ كـثيرا مـن المبـادئ الفقهيـة و العقليـة و السياسـية قـد جمعت بينها ...منهم من يكفّر المجتمع و الدّولة جميعـا بمـا في ذلـك أعضـاء الجماعـات الإسلامية الأخرى المخالفة لهم ، ومنهم من كفر مؤسّسـات الدّولـة ...وعلـى أسـاس اتّساع أو ضيق نطاق التّكفير كان مدى استباحة الدماء والأموال"[1] فكثرت الاعتـداءات عل المؤسسات خاصّة الأمنية و المصرفيّة و عمليّـات السّـطو علـى الأمـلاك العامّـة و الخاصّة قصد التّمويل و التّسليح و التّدريبات العسكريّة و تنامى تفريخ الجماعـات و

1- ابو الأعلى المودودي ، نظرية الإسلام و هديه في السياسة و القانون و الدستور ، ترجمة الحسن الإصلاحي ص.106 دار الفكر دمشق.1969

2- سورة النساء الآية 94

3- سيد قطب ،معالم في الطريق ، ص.48 ، مكتبة وهبة القاهرة

كثرت مسمياتها و من أهمها "تنظيم الجهاد" و "الجماعة الإسلامية" و "مجموعة سالم الرحال" و "جماعة التكفير و الاستحلال" و "الناجون من النار" و "طلائع الفتح" و "جماعة الامر بالمعروف و النهي عن المنكر" و لم تؤدّ هذه الكثرة إلّا إلى توسّع العنف المتبادل بينها و بين السّلطة الّتي وجدت ذريعة لقمع تحركاتها و الاعتداء عليها و الزّجّ بالعديد منهم ومن شيوخهم في السّجن فانتحت هذه الجماعات منحى انقلابيا في أسلوبها في الواقع بعد أن كان مجرد فكر نظري "مما جعل الأسلوب الحركي المطابق لتغيير المجتمع الجاهلي (النّعت التّكفيريّ للمجتمع المدنيّ) "المرتدّ" و "الكافر" أسلوبا "انقلابيّا" [2]كانت أهم مظاهر تجسيده في اغتيال أنور السادات رئيس مصر سنة 1981 و كان ذلك عملا انتحاريا للجماعة لأنّ موازين القوى كانت متباينة بينها و بين السلطة فانفتحت أبواب السجون و الزنزانات ومورست أشكال التعذيب المختلفة ضد الفاتحين الجدد الذين ظنّوا أنّهم يدرؤون شرّا فسقطوا في ما هو شرٌّ منه. [1]

يقول أسامة حافظ : " لقد جربنا مواجهة الشّرّ بالشّرّ و مواجهة السّيّئة بالسّيّئة ومواجهة العدوان بالعدوان فما أغنانا ذلك شيئا " [3] بل اشتدت محنة الجماعة التي وجدت شيوخها و منظريها و مريديها محاصرين و بدلا من أخذ مساحة للتّفكير والمراجعة انخرط أغلب الشباب من ذوي الميولات الإسلامويّة في التّكفير و العنف في غياب من يقول و يوجّه :"أهل العلم محجوبون... [2]

فتحولت خلالها قطاعات عريضة من الشّباب المسلم إلى اعتناق فكر التّكفير كردّ فعل عنيف و غير منضبط للهوس الذي تعاملهم به قوات الدرك و كتائب الدّفاع الشّعبي"[4] فامتدّت أيديهم إلى التّفجير و الاغتيالات للنّصارى من أبناء البلد و السّياح و إنّ حادثة الاقصر سنة 1997 الّتي راح ضحيتها أكثر من 50 أجنبيا مثلت سيفا آخر يسلّط على الاسلاميين نتيجة الضغوط الداخلية المتنامية و أساسا لما لهذه الحوادث من ضرر بالعلاقات الدولية و نتائجها السلبية المختلفة "فامتلأت السجون بالمعتقلين

1- سلوى محمد العوّا ، الجماعة الاسلامية المسلحة في مصر ، ص.23 ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة 2006

2- محمد جمال باروت ، يثرب الجديدة ، ص.183 ،رياض الريس للكتب و النشر لندن 1994

وتحولت المشكلة من مشكلة بضع عشرات من المعتقلين أو بضع مئات على أسوإ الفروض الى مشكلة ألوف ازدحمت بهم السجون و بنيت من أجلهم سجون جديدة" [5]
و لم يسلم من أذى التعذيبو التنكيل لا الصغير و لا الكبير لا المرأة و لا الرجل لانّ السلطة تجاوزت الإحساس بالحرج الى الوقوف على التّهديدات التي تقوض اركانها الداخلية و علاقاتها مع بقية الدول فكانت هيمنتها كأشرس ما تكون ردّة فعل الجريح :" ألم تسمع عن النساء المهانة و الأطفال المروّعة ...ألم تسمع عن مصادرة الدعوة و منع الشباب المتحمس لدينه من الدعوة الى الله و ارتقاء المنابر ." [1]

وبدلا من أن تستغل الحكومات هذه العلاقة المتوترة بينها و بين الاسلاميين في مراجعة الأسباب و الدوافع التي أدّت الى تردّي الأوضاع راحت تُفرغ الدّين من مضامينه و تميع المساجد فاعتلى المنابر شيوخ السلاطين ليحلّوا ما أحلّوه و يبرروا سياساتهم و يجرموا كل صوت مغاير ولو كان ينطق بالحق ، بل حدث في بعض البلدان أن تحوّل المتقاعدون من الأمن والجيش أئمّة و هو مازاد من نقمة المؤمنين حتى اولئك الذين كانوا محايدين و كما جاء في المثل : " أراد نفعا فأضرّ عن غير قصد" فانتصر كثير من الشباب لدينهم بغير هدى لتحتضنهم الحركات الاسلامية المقاتلة و تجعلهم وقودا في معركتها ضد الحكومات مما أغرق كثيرا من الأقطار العربية في دم لا حدّ لنزيفه فلم تغنم الحكومات و لم تستقم دعوةٌ إلى الدّين تقوم على حدّ السيف أوّل من تضرر منها أبناء الدين نفسه .

إذن يمكن أن نقول إن السّياسات الأمنية القائمة على القمع و التي عززتها بالخصوص أحداث خارجية منها تفجيرا ت برجي التجارة العالمية في أمريكا فوّض للحكومات استعمال القبضة الحديدية ضدّ الحركات الاسلامية دون مراقبة أو محاسبة إلّا من بعض الأصوات غير المسموعة و هو ما حوّل المجازر الحكومية التي ترتكبها ضدّ خصومها مسكوتا عنها الشيء الذي خلق نقمة لا محدودة تجاوزت عند الاسلاميين نصرة الدّين إلى نعرات أخرى كالانتقام للشّيوخ و الأنصار و أساسا الثأر

1-أسامة حافظ ، مبادرة وقف العنف ، ص.73 ، مكتبة التراث الإسلامي القاهرة 2002

2-نفس المصدر ص.51

3-نفس المصدر ص.32

4-نفس المصدر ص.33

للأهل الّذين دِيسَتْ أعراضُهم ووقع التّنكيل و التّمثيل بهم في السّجون و محاصرتهم خارجها بالحدّ من حركتهم و أنشطتهم اليوميّة حتّى التّجويع و التّرويع .

و تجدر الإشارة هنا إلى أنّ السياسة الأمنيّة الطاغية على الحكومات في العالم العربيّ و الإسلاميّ عموما ترجع الى إفراغ الأنظمة الحاكمة للمؤسّسات الدّينية من إرث فقهيّ كان يحصّنها ضدّ الغلوّ و التّطرف ، فهي بتقزيم دور الأزهر و الزيتونة في مصر و تونس مثلا اقتداء بالغرب في فصله الدين عن الدولة دون وعي فهي لم توفّر ركائز الدّولة المدنيّة و حقوق الإنسان فلم تستطع ان تكون دولة بالمفهوم المعاصر عند الغرب و لا هي بقيت دولا إسلامية تستمد روحها من المذاهب الاربعة بهدي الكتاب و السنة الشيء الذي اختلطت معه الفُهُومُ و التّأويلات المتناقضة خاصّة بعد التّنافس في تقسيم المسلمين السنيين الذي فرضته السّعودية و قطر و دَعَّماهُ بالثّروات الطائلة بعيدا عن قيم الإسلام و مقاصده و خضعت له كثير من الأنظمة تحت الاغراءات بالقروض للتّغطية على سياسيتها المفلسة و مخططاتها التي لم تستجب لتطلعات الشعوب المفقرة و ما زاد الجروح تضرّجا تبدل العداوات بين الشّيعة و السّنّة فكان الفريقان وقودا لحروب مستعرة ونزيف دم لم يعد من السّهل تضميد جراحه و لا إحصاء قتلاه.

حمّى الخلافة و التّنازع على السلطة :

لما كان فهم الإيمان ضيّقا و لا مجال يتّسع لمفهوم غير ما تفهم الجماعات الإسلامية و لا قبول للمختلف كانت النّظرة إلى الحكم و القائمين عليه محكومة بنفس المبادئ : " إنّ الحاكميّة لله وحده و بيده التّشريع و ليس لأحد و إن كان نبيّا أن يأمر و ينهي من غير أن يكون له سلطان من الله " [1] و الحال أنّه لا أحد من حكّام العصر نصّب نفسه حاكما بأمر الله أو يدّعي الصدور عن مقاصد الشارع أو هو ظلّه في الأرض بل حتّى الألقاب الّتي تقلّدوهاكانت أبعدَ ما تكون عن المصطلحات المألوفة لدى قدامى الأمراء و السّلاطين و لكنّ ذلك لم يشفع لهم و لم يكتب لهم القبول ففهم الجماعات الاسلامية للحاكمية في قوله تعالى :"وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ[2]." جعلهم في حالة عداء معلن لأنظمة حكم تستمدّ وجودها من فلسفات وضعية مدنية.إنّ تفسير الحاكمية لله على أنّها حاكميّة دين و دنيا بفهم ساذج

صوريّ أخرجت كل المجتمعات الإسلامية من الملّة لأنها إمّا عسكرية أو ملكيّة أو رئاسية مدنية وهي بالمفهوم القطبيّ التّكفيريّ منافية للأمّة الإسلامية :" التي يحكم كل جانب من جوانب حياتها الفردية و العامة و السياسية و الاجتماعية والاقتصادية و الأخلاقية شريعة الله و منهجه و هي بهذا الوصف غير قائمة في مصر و لا في أيّ مكان من الأرض[3]الشيء الذي دفع الجماعات إلى تكفير الحكّام و الدّعوة إلى رفض سياستهم و موالاتهم فهُمُ الكفرةُ الفجرة الذين نقضوا الحكم الله و حلّوا أربابا محله ولم يقف الحدّ عند تكفير الحكّام بل طال أعوانهم و هو ما حفّز السّاسة على التّشديد عليهم ومواجهتهم فأُعلن الجهادُ ضدّ حكم رأوه جاهليا و اختارت الجماعات الإسلامية نهجا قتاليّا مسلحا داميا راح ضحيته في مصر من سنة 1981إلى 1998 أكثر من 115 شرطيا وما يقارب نصفهم من الجنود و طالت أيدي الجماعة في اكتوبر1981 الرئيس أنور السادات و رغم أن اغلب المطاردين التحقوا بجبهات القتال ضدّ الرّوس في أفغانستان إلاّ أنّهم عادوا بمنطق الفاتحين إلى مصر و الجزيرة العربية و استغلوا ظروف العراق الأمنيّة المتداعية و سوريا و ما يسمى ببلدان الرّبيع العربي بدعم من جهات داخلية و خارجية فلم يكن همُّهم إسقاط الحكومات بل حتّى التّنكيل بالشّعوب الموالية لها التي كان ولاؤهافي أغلب الأحيان غير اختياري.فاختار تنظيم القاعدة مناطق نواتات لنشر دعوته معتمدا في أغلب الأحيان أساليب التّرهيب و الترويع سواء في المشرق العربي خاصّة على الحدود الشرقية العراقية و في سيناء و جنوبيّ البحر الأبيض المتوسّط و الغرب الإفريقيّ حتّى يُشعرَأنّ الدّعوة بلغت معظم بلدان العالم. [1]

وما يمكن ملاحظته أنّ البعد الدّينيّ في جل أعمال الجماعات القتالية لم يكن حاضرا بالقدر الذي يجعلها مجموعات دينية لأنها بالرجوع إلى علوم الدين و شيوخه

1-ابو الأعلى المودودي ، نظرية الإسلام و هديه في السياسة و القانون و الدستور ، ترجمة الحسن الإصلاحي ص.77-78 دار الفكر دمشق.1969

2-المائدة 44

3-جوهر، الموتى يتكلمون (من وثائق محاكمة قطب) ص .133 عن محمد جمال باروت، يثرب الجديدة، رياض الريس للكتب و النشر، لندن 1994

وحتى في مراجعات الجهاديين لم يكن الخلاف مع الآخر لا في أركان الدين ولا في المعاملات ،إذن يمكن القول أن حمى الخلافة و حب السلطان و الإمارة و الاستحواذ على مواطن الثّروةهي الّتي كانت تحكم سلوك الجماعات لأنّ الأغلبيّة ابتعدت عن الدعوة الإسلامية بما هي أمر بالمعروف و نهي عن المنكر لدرء المفاسد و جلب المصالح في حين أنّ الرّاهن وما نعيشه من وقائع إرهابيّة إجراميّة سواء في البلدان العربيّة والإسلاميّة عموما أو حتّى في الغرب لم يحصل معها مصالح بل طغت فيها المفاسد فلم تكن ثمرتها إلّا الفتنُ في الدّاخل و إراقة الدّماء و التّفجيرات في الخارج ممّا ضيّق الخناق على المسلمين و تشوّهت معه صورة الإسلام .

إذن إنّ أهمّ ما حول الجماعات الاسلامية جماعات قتالية هو ما أسمّيه "السّبب الدّافع" الّذي يحضر في كلّ فتنة و معركة بداية من واقعة الجمل إلى ما يحدث في هذا العصر من مآس ألا وهو الحرص على اعتلاء سدّة الحكم ذلك أنّ كلّ جماعة ميّزت نفسها عن غيرها و خلعت على نفسها عباءة الأحقيّة في الملك و الصُّدور عن مقاصد الشّريعة دون غيرها هي بالضّرورة تمثّل مشروعا قتاليّا بالقوّة ضدّ المختلف في حالة السّلم و في حالة الحرب جماعة قتاليّة بالفعل في حالة الاحساس بالقدرة على مجابهة الآخر و كسر شوكته لذلك حتى خطاب المراجعات على تعدد مؤلفيها و كتبها التي قالت ببطلان فكر تنظيم القاعدة و طالبان ترجع في نقدها للتّجربتين بأنّهما حركتان متسرّعتان أقدمتا على الجهاد قبل تحقّق القدرة [1]

وهو ما يؤكّد أنّ كلّ مذهب أو فئة أو طائفة وسمت نفسها بأنّها إسلاميّة إنّما تعلن إمّا تلميحا أو تصريحا أنّها الحقُّ و ما دونها الباطل خاصّة مع الحركة الوهابية و من ورث فكرها على عكس ما كان يعتقده أهل المذاهب الأربعة فمالك مثلا رفض

1-اسامة حافظ ، مبادرة وقف العنف ص 218 ،مكتبة التراث الإسلامي القاهرة 2002

- " ورغم تقديرنا للشيخ أسامة بن لادن ولبذله وعطائه وجهاده إلاّ أنّنا نأخذ على مسلكه في مواجهة كلّ خصومه في آن واحد وفتح عدّة جبهات في آن واحد متحدّيا بذلك سُنَنَ اللّه الكونيّة وأيضا مُخالفا سُنّةَ الحبيب المصطفى ... كان يسعى إلى طرد الأمريكيين من جزيرة العرب وإخراج الهند من كشمير وضرب أنظمة الجزائر وليبيا وتونس...كلّ هذا وغيره في ذات الوقت بما يُشبهُ المستحيل "
- أيضا مقاربة أخطاء المُلا عمر في قراراته المتسرّعة وتقديره الخاطىء في قيادة سياسة أفغانستان من حيثُ العلاقةُ مع القاعدة والشّعب والعلاقات الدّوليّة في نفس المصدر من الصّفحة 267 – ص 275 .

أن تحرق الكتب الأخرى و أنْ يُعتمد "الموطأ" على أنّه الدّين الحقّ لأنّه كان يرى كتابه لا يعدو أن يكون جهدا بشريا اقتداءا بعمر بن الخطاب الذي رفض قول عامله حين كتب :"هذا ما رأى الله و رأى عمر" و قرّع ابن الخطّاب العَامِلَ الّذي ساوى بين مقاصد الحقّ تعالى و فهْمَ البشرِ الّذي يظلّ قاصرا حتّى و إن أخلص صاحبه النّيّةَ و كيفما كانت قدرته على الاجتهاد و القياس و التّأويل فالحركات الاسلاميّة بداية من محمد بن عبد الوهاب أخذت السلطة هدفا وبذلك يمثّل التنازل عنها تنازلا عن أمانة خصّها بها الله و هي أهل لها دون غيرها لذلك لم تستطع الأحزاب والحركات الإسلاميّة أن تندمج في الدّولة الوطنِ و ظلّت دُوَلا غير مُعلنةٍ مُنغلقة على نفسها (حزب الله في لبنان دولة داخل الدّولة و حماس في فلسطين دولة داخل الدّولة و الشّيعة في اليمن ...) و غير ذلك كثير و إن بشكل تنظيميّ سريّ في حالة الضّعف أو تخفيا وتقيّة حتّى لحظة التّمكّن وليس هناك من يقبل بالآخر شريكا في الوطن و فهم الدّين.

خاتمة:

لقد باتت ظاهرة الإرهاب حالة متمكنة في الشرق مُوجعة في الغرب ،اختلف الكثير حول توصيفها و تحليلها منهم من خلط بينها و بين حركات التّحرر في العالم إن جهلا أو قصدا لمحاصرة الشّعوب المستضعفة و مزيد استغلال ثرواتها أو منهم من يستمرّ في ردّها إلى الدّين ذاتِه و لا يفصل بينه و بين فهم معتنقيه و ممارساتهم له في الواقع .أما نظرتنا إلى هذه الظّاهرة فهي لا تُعدم كثرةَ أسبابها و تعدّد أنسابها فالفهم السطحيّ لمقاصد الشّريعة حاد بأهله إلى تأصيل الخطإ على أساس أنّه صحيح الدّين فحوّل مقاصد الشّارع في كثير من الآيات إلى ما يُخالف الشّرع كسحْب ما نزل من القرآن في اليهود على حكّام المسلمين وعلماء الدّين و أئمته و إسقاط ما نزل في المشركين و الكفّار على ديار الإسلام الشّيء الذي أنتج فتنا قسّمت المسلمين طوائف و مذاهب كفّرت بعضها و استحلّت دم كلّ مخالف فأصبح الاختلاف بهذا المنطق حول كلّ مسألة نقمة داخل الأمّة بعد أن كان سعة و رحمة فطُمِست معالمُ التّفكير و التّدبير لتحلّ محلّها دعوات التّكفير و عمليّات القتل و التّفجير و إشهار العداوة ضدّ الشّعوب و الدّيانات الشّيء الّذي أثّر سلبا على صورة المسلمين و الإسلام نتيجة هذا

الفكر المتعصِّب المنغلق المليء تاريخُه بالدّماء والذي لم يسلم من أذاه الأمواتُ و لا الأحياء و لا المعالم الأثرية التاريخية .و رغم ذلك فإنّ مقاربتنا لهذه الظّاهرة على جِدّيتها لا تعدو أن تكون مجرّد جُهد ومحاولة لتوصيف ظاهرة الإرهاب وإبراز الكثير من أسباب تواجدها ودوافعها ولا ندّعي فيها أنّنا بلغنا القول الفصل بل يُمكن القول إنّ الإرهاب بات من اللاّزم أن يتحوّل مبحثا حضاريّا جادّا تُستعمل فيه كلّ أشكال الحفريّات الفكريّة الأنتروبولوجيّة تربط آخر مظاهره بأوّلها منذ بداية تشكّل مدوّنات الفقه الإسلاميّ وبذور العنف والتّكفير فيها لأنّنا نرى أنّ ما وصلته الحركات الإسلاميّةُ من اتّصاف بالقتاليّة والإرهابيّة لم يكن ذلك وليد الرّاهن ومُلابساته فقط وإنّما كثير من مصادر تَشكّله وروافده ترجع إلى القرون الولى وما تلاها حينما تكلّم الفقهاء باسم اللّه وأفتَوا نيابة عنه وعنِ الرّسول وأقرّوا آراءهم واجتهاداتهم أنّها صحيح الدّين وصدّقها الأتباع من البسطاء الذين طالما قدّسوا غير المقدّس وأنزلوا الاجتهادات البشريّة منزلة المتعالي الذي لا يقبل النّقد ولا المُراجعةَ . كما تجدرُ الإشارةُ إلى أنّ التقاء السّياسيّ والدّينيّ التقاء انتهازيّا جعل الدّين تابعا مُفرَغا من مقاصده يلعب مجرّد سند للحكّام يُشرْعِن ويُشيطِنُ وفق أهوائهم وهو ما خلق ردّات فعل قويّة انفعاليّة انتصارا للشّريعة ومثّلت ذريعة للتّكفير والعنف ، لذلك لابدّ من مراجعة تقاطُع الدّينيّ والسّياسيّ حتّى يخلق كلٌّ تلاق بينهما تكاملا بدلا من الصّدام والصّراع ولن يتحقّق ذلك حسب تقديرنا إلاّ برفع الكثير من الحواجز التي تمنع كلَّ تماسّ مع النّصّ المؤسّس والسّنّة النّبويّة بعقليّة جديدة تنسجم مع واقعها وتستعيد للإسلام روحه المتجدّدة التي تُثبتُ صلاحَه لكلّ مكان وزمان بعيدا عن عقليّة الكهوف المتحجّرة التي مافتِئت تُحوّله في ممارساتها جزءا من المشكلة بعد أن كان به تمامُ النّعمة والهدى والرّحمة .

ظاهرة الإرهاب

دراسة في الأسباب والدوافع

أ.رانية هدار

أ.أحمد مخلوف

مقدمة:

يعتبر الإرهاب من أهم سمات العالم المعاصر الذي نعيش فيه، حيث يحتل المرتبة الأولى من بين ما يجري تناوله يوميا على ساحات السياسة الدولية والإعلامية بكافة وسائلها وتوجهاتها، أو من خلال ما يتم تداوله على مستوى المؤتمرات الدولية أو الإقليمية أو المحلية. في هذا الإطار يعد الإرهاب من الظواهر العالمية المعقدة والمتشابكة التي تنشأ و تترعرع في ظل مجموعة متعددة ومتنوعة من الأسباب و الدوافع السياسية ،الاقتصادية ،الاجتماعية ، النفسية الدينية والأمنية ، حيث تساهم هذه العوامل والظروف بشكل أو بآخر في إفراز ظاهرة الإرهاب وتمددها و انتشارها التي تحقق أهدافها بممارسة العنف والقتل . ومن ثمة فإن أي محاولة جادة للقضاء على ظاهرة الإرهاب تتطلب فهما جيدا لهذه الظاهرة من جميعجوانبها و إصلاحا حقيقيا في جملة الأسباب والدوافعالتي تساعد على وجود ها و انتشارها، حتى يكون التعامل معها مبنيا على أسس علمية صحيحة. وعليه نطرح السؤال الرئيسي التالي: فيما تكمن الأسباب والدوافع الحقيقية وراء بروز ظاهرة الإرهاب وانتشارها في العالم؟.

وقد قسمنا هذا العمل إلى قسمين تناولنا في القسم الأول مفهوم ظاهرة الإرهاب، أما القسم الثاني فخصص للتفصيل في الأسباب والدوافع الكامنة وراء ظهور ظاهرة الإرهاب و انتشارها.

مفهوم الإرهاب:

أصبح الإرهاب Terrorisme حديث الساعة، وحديث القانونيين والسياسيين والإعلاميين على حد سواء، ينبغي تعريفه مستقى من نبعه الأصلي، فمصطلح

الإرهاب ظهر عام 1798م في ملحق الأكاديمية الفرنسية، لوصف حكومة الثورة الفرنسية، التي كانت ترهب الشعب، وبخاصة الملكيين، باسم الحرية والثورة، فكان الإرهاب وصفا لنظام حكم، إلا أنه منذ نهاية القرن الثامن عشر أصبح المصطلح يتعلق بعنف صادر عن أفراد أو جماعات خارج القانون، [1] وصدرت بشأنه تعاريف متعددة ومتنوعة باختلاف الباحثين والمفكرين واختلاف أطروحاتهم المرجعية وتخصصاتهم وكذلك باختلاف نمط النشاط الإرهابي في حد ذاته، وعلى هذا الأساس سوف نورد عدد من التعاريف للإرهاب لعدد من المؤسسات الدولية والمفكرين المتخصصين فيما يلي:

-عرفت هيئة الأمم المتحدة مفهوم الإرهاب الدولي بتلك الأعمال التي تعرض للخطر أرواحا بشرية أو يؤدي بها أو تهدد الحريات الأساسية أو تنتهك كرامة الإنسان وتصف الإرهاب بأنه بلاء إجرامي وتشير بوضوح إلى الإرهاب الرسمي الذي تمارسه دول مستكبرة، كما حددت حالات معينة يولد فيها أو من جرائها الإرهاب الدولي،وهذه الحالات هي: الاستعمار والعنصرية و الحالات التي تنطوي على انتهاكات كثيرة و صارخة لحقوق الإنسان والحريات الإنسانية والحالات التي توجد فيها احتلال أجنبي وهي حالات التي تنشئها أو تتسبب بنشوئها أو توفر الظروف والعوامل نشوئها إلا الدول، لهذا فإنها تندرج في فئة الإرهاب الرسمي أو إرهاب دولة". [2]

في حين عرفت منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمرها المنعقد على مستوى وزراء خارجية المنظمة في عام 2001، ظاهرة الإرهاب على أنها:" رسالة عنف عشوائية من مجهول يعتبر هدف مشروع أو قضية عادلة وهو بهذا مخالف للشعائر السماوية والأعراف الدولية، كما لا يجوز الخلط الذريع بين الكفاح المسلح الذي يراد به خدمة القضايا العادلة ومجابهة الظلم والاحتلال كما يحدث في فلسطين ولبنان، بالإضافة إلى العراق و أفغانستان". وقد جاء هذا التعريف تحت عنوان الدعوة العربية الإسلامية إلى

.1عبد الله بن شيخ المحفوظ، الإرهاب: التشخيص والحلول (الرياض: مكتبة العبيكان، 2007)، ص.26.

2جميل حزام يحي فقيه، "مفهوم الإرهاب في القانون الدولي العام"، ص.17. تم تصفح الموقع يوم:25/ 12/ 2015.

ضرورة تحديد واضح لمعنى الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، وليؤكد الرفض القاطع لمحاولات الربط بين الإسلام والإرهاب.[1]

أما الشيخ محمد علي التسخيري، الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإنسانية، فقد عرف الإرهاب من وجهة نظر إسلامية وإنسانية بأنه:" كل عمل يتنافى من حيث الوسيلة والهدف مع القيم الدينية والإنسانية، ويتضمن تهديد الأمن بأي نوع من أنواعه".[2]

من خلال هذه التعاريف نصل إلى أن الإرهاب هو ظاهرة عالمية معقدة ومتشابكة الأسباب والدوافع، تأخذ أشكال مختلفة و متعددة، يمارسها أفراد أو جماعات أو دول باستعمال العنف والتهديد والقتل لغرض تحقيق أهداف معينة.

والإرهاب هو أداة أو وسيلة لتحقيق أهداف سياسية، سواء كانت المواجهة داخلية بين السلطة السياسية والجماعات المعارضة لها، أو كانت المواجهة خارجية بين الدول. فالإرهاب هو نمط من أنماط استخدام القوة في الصراع السياسي، حيث تستهدف العمليات الإرهابية القرار السياسي، وذلك بإرغام دولة أو جماعة سياسية على اتخاذ قرار أو تعديله أو تحريره، مما يؤثر في حرية القرار السياسي لدى الخصوم. والإرهاب هو باختصار عبارة عن العمليات المادية أو المعنوية التي تحوي نوعا من القهر للآخرين، بغية تحقيق غاية معينة.[3]

أسباب الإرهاب ودوافعه :

قد يرجع ارتباط الشخص بالجماعات المتطرفة وانضمامه إليها و استجابته لاتجاهاتها المذهبية إلى أنه قد وجد لنفسه بداخل هذه الجماعات المتطرفة مكانة متميزة لا يجدها في المجتمع الذي يعيش فيه خاصة إذا كان هذا المجتمع لا يحقق له الأمان الاقتصادي، ولا يتيح له الفرصة لتحقيق طموحاته وتكون النتيجة إحساسه بالضغوط وتعرضه لمشاعر الفشل والإحباط مما يجعله مهيأ للاندماج في الجماعات المتطرفة التي

1نفس المرجع، ص.19.

2حسان محمد نديم فاضل، "الإرهاب في النظام الدولي الجديد" (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الخرطوم، 2014)، ص.17.

3محمد الهواري، " الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج"، تم تصفح الموقع يوم:25/ 12/ 2015.

تمنحه الإحساس بالراحة والقوة وتحقيق المكانة المتميزة التي حرم منها. [1] و دوافع الإرهاب و أسبابه متعددة ومتنوعة، منها ما هو من طبيعة الأوضاع في العالم الإسلامي والعربي، السياسية و الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية، ومنها ما يرجع إلى الأوضاع الدولية المتغيرة و المتأزمة، ولكن عموما يمكن تقسيم هذه الدوافع و الأسباب إلى ما يلي:

الأسباب السياسية:

من أهم الأسباب السياسية الناشئة لظاهرة الإرهاب نذكر:

- من أهم الأسباب السياسية للإرهاب هي الأنظمة الديكتاتورية التي تستخدم التطرف والقمع ووسائل الإذعان وهي نفس أساليب الإرهاب، فقد تصبح الدولة الديكتاتورية ذاتها دولة إرهاب ترهب الشعب والشعوب المجاورة، ولأنها مثال للتطرف السياسي فينتج عنها مجموعة متطرفة في كافة الاتجاهات.
- المعاملة العنصرية القائمة على التمييز بين الجماعات والأفراد على أساس الأصل أو الشكل أو الدين أو الجنس، و يبرز التطرف ضد هذا التمييز العنصري فينشأ الاضطهاد والإرهاب، ويجد الإرهاب أرضية صالحة للانتشار والتغلغل داخل هذه المجتمعات. فمازالت بعض الدول تمارس إلى الآن الإرهاب العنصري سواء من خلال سلطاتها الرسمية أو من خلال بعض الجماعات المتخصصة فيها، مثل إسرائيل ضد الفلسطينيين التي تقوم بحملة تجويع و تشريد وطرد واسعة النطاق ضدهم. كما لا يفوتنا ذكر الإبادة الجماعية التي تعرض لها كلا من الشعب العراقي والأفغاني من قبل القوات الأمريكية والغربية دون حسيب أو رقيب. [2]
- تدني مستوى المشاركة السياسية، وخاصة بالنسبة للشباب وفي مختلف الطبقات، وفي اتخاذ القرارات التي تمس حياة المواطن بما في ذلك الحياة اليومية سواء داخل الأسرة أو المدرسة أو الحي السكني أو العمل أو عن طريق العضوية الفعالة والنشيطة في التنظيمات الشعبية الرسمية، فشباب اليوم بعيد عن الممارسة

---

1. نفس المرجع، ص.11.
2. اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الإرهاب ومحاربته في العالم المعاصر، ص- ص.53-54.

السياسية بمعناها الواسع التي تنمي لديه القدرة على إبداء الرأي والحوار حول مسائل عامة أو اجتماعية، والتي تعوده على تقبل الرأي الأخر بعد تحليله ونقده والتنازل عن رأيه إذا اقتنع بغيره.

- إن عدم وجود تعددية سياسية، والافتقار إلى قدر من حرية التعبير السياسي الشرعي، وعدم وجود تداول حقيقي للسلطة يؤدي إلى حرمان القوى السياسية والاجتماعية من التعبير السياسي الشرعي، وإلى تجاهل مطالب الأقليات وقمع الجماعات المعارضة، ويؤدي هذا كله إلى تهيئةالظروف المناسبة للعنف والإرهاب، ومن أسباب لجوء بعض الجماعات الإسلامية إلى العنف في بعض الدول العربية، محاصرة التيار الديني وقمعه وعدم إعطائه حرية العمل السياسي المشروع والعلني والسماح له بالوصول إلى السلطة بالطريقة السلمية.
- تضييق دائرة الشورى والديمقراطية أو انعدامها، ففقدان الحياة الديمقراطية الحقيقية يؤدي إلى تهميش بعض الفئات الاجتماعية والسياسية و استبعاد الأقليات والفئات المعارضة وحركات الرفض ويخلق جوا من الشعور بالظلم، ويدفع هؤلاء المظلومين إلى الانخراط في العمل السياسي العنيف. إن العجز عن الحوار مع الجيل الشباب وعدم إفساح المجال له لكي يعبر عن نفسه ويخدم بلاده، يجعل الكثير من الشباب ضحية هذا العنف المؤسسي، فتنمو في أوساطهم ظاهرة التطرف الديني، ومن الملحوظ أن هذا العنف المؤسسي يشتد مع تعثر هذه النظم في تحقيق أهدافها المعلنة في التنمية الاقتصادية والتعددية السياسية، كما يقوى مع وقوعها في أسر التبعية والديون بفعل سياسات دول الهيمنة العالمية. [1]

الأسباب الاقتصادية والاجتماعية:

يعد الاقتصاد بتقلباته وما يلحقه من تغيرات مؤثرة في المجتمعات الفقيرة من الأسباب الخطيرة المحركة لموجات الإرهاب في العالم. وتبشر العولمة التي تجتاح العالم بمزيد من الأزمات الاقتصادية للدول والمجتمعات المطحونة، مما يزيد الفجوة بين الدول الغنية والدول الفقيرة. ويتوقع المفكر وليام نوك مؤلف كتاب "عالم جديد متغير" أن

محمد الهواري، مرجع سابق ذكره، ص- ص.12-13.1

يكون الإرهاب رد الفعل المقبل للمتغيرات الاقتصادية الخطيرة، تعبيرا عن سخط المجتمعات والفئات المطحونة، ويتوقع أن يستغل الإرهابيون التقدم العلمي والتقني في القرن القادم في تحويل الأموال والأفكار والتعليمات بين مواقعهم، من أقصى الأرض إلى أدناها، بواسطة الأنظمة المصرفية العالمية و شبكات الأنترنت...، ويأتي هذا في خضم انتشار المصالح الشخصية و فرض سيطرة التجارة والمال وغياب القيم والأخلاق التي تحكم المجتمعات.[1]

- أدت التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت في الدول العربية في الثلاثين السنة الأخيرة إلى تكثيف حركة الهجرة من الريف إلى المدينة، و انتشار الأحياء العشوائية الفقيرة في مدن بعض الدول، وقد ضمت هذه الأحياء العشوائية نسبة عالية من المتطرفين الدينيين وذلك بفعل عجز بعض سكانها عن التكيف مع قيم المدينة المختلفة عن قيمهم الريفية، وبسبب تفشي البطالة، وخاصة بين الشباب، فكان استقطابهم من جانب جماعات التطرف أو العنف، أو انضمامهم التطوعي إليها، مسألة سهلة إلى حد كبير.
- تؤثر الأزمات الاقتصادية في الطبقات الدنيا في المقام الأول، حيث تعاني من شدة تدهور ظروفها المعيشية بفعل انتشار البطالة و تدهور الخدمات وظهور طبقة من الأثرياء الذين يسلكون سلوكا استفزازيا بالنسبة للفقراء، وتؤدي الأزمات الاقتصادية إلى ازدياد معدل البطالة والتضخم وغلاء الأسعار وبالتالي تزداد حدة التفاوت الطبقي وتنعكس أثار هذا الخلل الخطير على الشباب وتنشأ ظروف مساعدة للتطرف تزود الجماعات المتطرفة بأعضاء يعانون من الإحباط و يفتقدون الشعور بالأمان والأمل في المستقبل.
- بالإضافة إلى أن غياب العدالة الاجتماعية، فالنقص في مصادر الثروة والسلع والخدمات، وعدم العدالة في توزيع الثروة، والتفاوت في توزيع الدخول والخدمات والمرافق الأساسية كالتعليم والصحة والإسكان والكهرباء بين الحضر

أسماء بنت عبد العزيز الحسين، " أسباب الإرهاب والعنف والتطرف –دراسة تحليلية–"، ص.06. تم تصفح الموقع يوم:25/ 12/ 2015.

serch.ie1/www.google.com//:http

والريف، وتكدس الأحياء العشوائية في المدن بفقراء المزارعين النازحين من القرى فضلا عن زيادة أعداد الخريجين من المدارس والجامعات الذين لا يجدون فرص العمل، يؤدي إلى حالة من الإحباط الفردي والسخط الجماعي.[1]

الدوافعالنفسية:

يقصد بها مجموع الاضطرابات التي تأتي على شكل أعراض نفسية أو تقلبات نفسية حادة، والتي قد ترجع إلى عوامل وراثية أو ضغوط عصبية تنتجها البيئة المحيطة بالأفراد وبالتالي دفع هذا الفرد أو ذاك إلى طريق الإرهاب وممارسته.[2] من بين الأسباب النفسية الدافعة للإرهاب ما يلي:

- الإحباط في تحقيق بعض الأهداف أو الرغبات أو الوصول إلى المكانة المنشودة، فهناك من يظهر السلوك العدواني نتيجة شعور الفرد بالهزيمة أو الفشل.
- هذاءات العظمة ويعني أن الفرد يعتقد بأنه شخص عظيم دون أن يسند هذا الاعتقاد بواقع يدعمه.
- هذاءات الاضطهاد: يرى فيها الفرد بأن الآخرين يكيدون به أو يريدون تدميره وهذا ما يدفعه للأخذ بموقف الهجوم بدل الدفاع.
- الشخصيات المتلبدة والفصامية وفيها يكون الفرد منفصلا عن الواقع مخطئا في تقدير ظروفه، خاليا من المشاعر وغير مكترث بشيء.[3]

فالإرهاب غالبا ما يصدر عن أفراد أو جماعات تشعر بالظلم والاضطهاد والقهر وعدم القدرة على تحقيق أمالها و تطلعاتها وطموحاتها، فالإرهابتعبير عن العجز واليأس والقنوط.

1محمد الهواري، مرجع سابق ذكره، ص.12.

2عبد الإله عبد الحميد خنفر، "التمييز بين الإرهاب والمقاومة و أثر ذلك على المقاومة الفلسطينية بين عامي2001-2004" (مذكرة ماجستير في التخطيط والعلوم السياسية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2005)، ص.38.

3أسماء بنت عبد العزيز حسين، مرجع سابق ذكره، ص.13.

الأسباب الثقافية والتعليمية:

يمكن القول بأن العوامل الثقافية والتي تؤثر على فكر الإنسان قد تدفعه أحيانا إلى ارتكاب الجريمة، وينطبق هذا القول على المستوى الوطني والدولي، ولقد انتشرت ثقافات متعددة ومتناقضة في فترات مختلفة على مستوى العالم أثرت في لجوء الفرد إلى الإرهاب، ومن أهم هذه الثقافات الدينية والعرقية وثقافة العنف. ويمكن القول بشكل صريح أن نموذج الثقافة الغربية مسؤول عن معظم حركات الإرهاب التي تولدت في الدول النامية، نظرا لتعارض هذه الثقافة في جانب كبير منها مع ثقافات الدول التي تستقبلها فإنها قد لا تجد استحسانا من الغالبية، فإذا لم تتحرك الدولة لوقفها أو تنقيتها من شوائبها بما يزيل تعرضها مع ثقافتها الوطنية الأصلية، فإن هناك جماعات ستظهر تأخذ على عاتقها محاربة هذه الثقافة في كافة صورها و بمختلف الأساليب و الوسائل، كما أن هذه الجماعات لن تفشل في تجنيد العديد من الشباب الناقم على تلك الثقافة التي غالبا ما تذهب بهويته وتشعره بالاغتراب.[1]

-كما أن نظم التعليم في معظم الأقطار العربية تعتمد أساسا على التلقين والتكرار والحفظ، وعلى حشو ذهن الطالب طوال مختلف المراحل الدراسية بمعلومات، دون إعمال للعقل ودون تحليل أو نقد. ومثل هذه النظم تفرز طالبا يتقبل بسهولة كل ما تمليه عليه سلطة المعلم دون نقاش، وبذلك يصبح من السهل جدا على مثل هذا الطالب أن يتقبل كل ما تمليه عليه سلطة أمير الجماعة دون تحليل أو نقد أو معارضة، ويكون عرضة للانخراط في أية جماعة أيا كان توجهها، حيث يتم تلقين الفكر وتقبله دون تحليل، ويسهل الانقياد بفعل إبطاله عمل العقل.

الأسباب الدينية:

يمكن إجمال الأسباب والدوافع الدينية المؤدية للأعمال الإرهابية في الآتي:

- معاناة العالم الإسلامي اليوم من انقسامات فكرية حادة بين تيارات مختلفة، ومرجع هذه المعاناة وما ترتب عنها من مشكلات و انقسامات هو الجهل بالدين والبعد عن التمسك بتوجيهات الإسلام الصحيحة.

1جميل حزام يحي فقيه، مرجع سابق ذكره، ص.35.

- تشويه صورة الإسلام والمسلمين، إن الدين الإسلام هو دين العدالة والكرامة والسماحة والحكمة والوسطية، وهو دين رعاية المصالح ودرء المفاسد. إلا أن أفعال الناس المنتسبين إلى الدين، تنسب عادة إلى الدين ذاته. والغلو في الدين في العصر الحديث شوه الدين الإسلامي الحنيف، و نفر الناس منه، وفتح الأبواب للطعن فيه، فتجرأ أناس على أفعال و أقوال لم يكونوا ليجرؤا عليها لو لا الغلو والغلاة. ونتيجة لكثرة العمليات الإرهابية التي استهدفت المصالح الغربية، في بعض البلاد الإسلامية، فإن الغرب يقف اليوم موقف الحذر من المسلمين، بسبب الأعمال الإرهابية العديدة التي استهدفتهم في داخل دولهم وخارجها، ونتيجة لما يصلهم من تهديدات باسم أشخاص يزعمون أنهم مسلمون، يدافعون عن الإسلام. هذا الأمر يشير إلى وجود خلل فكري ديني لدى بعض الفئات التي تؤمن الدفاع عن الإسلام والجهاد باسم الدين.[1]
- إن الفهم الخاطئ للدين ومبادئه و أحكامه، والإحباط الذي يلقاه الشباب نتيجة افتقارهم إلى المثل العليا التي يؤمنون بها في سلوك المجتمع أوسياسة الحكم، والفراغ الديني يعطي الفرصة للجماعات المتطرفة لشغل هذا الفراغ بالأفكار التي يروجون لها و يعتنقونها. كما أن غياب الحوار المفتوح من قبل علماء الدين لكل الأفكار المتطرفة، ومناقشة الجوانب التي تؤدي إلى التطرف في الرأي يرسخ الفكر المتطرف لدى الشباب. ومن جهة أخرى الكثير من دعاة العنف والتطرف يفتقدون منهجية الحوار، ويرفضون الدخول في محاورة الآخرين حول معتقداتهم و أفكارهم مما يدفعهم إلى العمل السري.قد يفضي الفهم الخاطئ للدين و لغاياته ومقاصده إلى الجنوح للغلو والتشدد في الدين.
- كما أن هناك عدة عوامل تؤدي إلى إحداث ردود أفعال عند الشباب، وتدفع بهم إلى التشدد والغلو، منها استفزاز المشاعر الدينية من خلال تسفيه القيم أو الأخلاق أو المعتقدات أو الشعائر، بالقول أو الفعل، و إتهام المراكز التربوية الإسلامية والمدارس القرآنية ومناهج التعليم ومنابر الدعوة كلها بالانحراف، والتنفير من الدين وتشويه أهله، وإظهار شيوخ المسلمين وعلماء الإسلام بصورة

أسماء بنت عبد الغزيز حسين، مرجع سابق ذكره، ص.1.05

ساخرة منفرة، فإن هذا كله يسبب التطرف والغليان خاصة في نفوس الشباب الذين يقرؤون ويسمعون الاتهامات الكاذبة توجه إليهم و إلى مؤسساتهم، ولا يملكون إلا الاحتقانوالانفعال ولا تتاح لهم فرصة للرد. ويتبع الإعلام الغربي سياسة تبعد عن العدل والإنصاف، عندما يتهم مناهجنا وثقافتنا الإسلامية ويعيبها بأنها ترسخ في أبنائنا كراهية الأخر و العداء، في الوقت الذي لا يسلط الضوء على نظرة الغرب إلى المسلمين الذين هم في الثقافة والمناهج الدراسية الغربية، وخاصة الأمريكية، سفاحون وإرهابيون ومحاربون متطرفون ومضطهدون للمرأة، ويعتنقون الجهاد والحرب المقدسة، وهذا الحكم غير المنصف يدفع الشباب المسلم إلى التشدد والغلو واتخاذ موقف المدافع عن دينه وعقيدته.[1]

الأسباب الدولية:

تمثل الدوافع والأسباب الدولية أهم الأوضاع التي يمر بها المجتمع الدولي، والتي تهيأ المناخ لارتكاب جرائم إرهابية على مستوى الدولة أو على المستوى الدولي، فما يسود البيئة الدولية من قيم و أفكار، وما يحكمها من قواعد ونظم، وما طرأ عليها من تغيرات متلاحقة، لاشك تؤثر على سلوكيات الأفراد والدول على السواء بما يؤدي إلى ظهور بعض الظواهر الجديدة على المجتمع الدولي، بحيث تؤثر الأوضاع الدولية السياسية والاقتصادية والاجتماعية على الإرهاب سلبيا أو إيجابيا، وذلك يرجع بصفة خاصة إلى اكتساب الإرهاب في الآونة الأخيرة بعدا دوليا ظاهرا، بعد أن انقضت طرق الصراع المسلح التقليدية، وانتهت فترة الحرب الباردة و انهارت النظم الشيوعية، بما نتج عن ذلك من أثار عديدة على مختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية على مستوى العالم أجمع.[2] وفيما يلي عرض لأهم هذه الدوافع والأسباب:

1-محمد الهواري، مرجع سابق ذكره، ص.14.

2-جميل حزام يحي فقيه، مرجع سابق ذكره، ص- ص.30-31.

-تعتبر العولمة من أهم أسباب انتشار الإرهاب في العالم المعاصر، فلقد زادت العمليات الإرهابية خلال العشرين سنة الماضية بشكل لا مثيل له، نتيجة استغلال الجماعات المنظمة الفضائيات والأنترنت والتجارة الحرة والطريق السريع للمعلومات في إشاعة الإرهاب في مختلف أنحاء العالم، وكما يقول أحد الراصدين لظاهرة الإرهاب:

*إن عولمة الظاهرة الإرهابية تعني أن هناك متغيرات عديدة ولكن العنصر الثابت فيها هو الإنسان، وعليه فإن هذه الظاهرة لا ترتبط بدور معين أو فلسفة معينة بقدر ارتباطها بالحالة النفسية والسيكولوجية والوجدانية والاجتماعية والاقتصادية للمتطرفين، كذلك المناخ الذي يمكن أن ينمي ظاهرة التطرف والمناخ الذي قد يسمح لهذا المرض الاجتماعيبالانتشار، فالعولمة توفر المناخ المناسب لنمو ظاهرة الإرهاب بكل أشكاله ومقوماته لأنها توفر الوسائل التي تحقق انتشار الإرهاب في العالم بأسره.

وتثبت الدراسات الحديثة أن العولمة من أهم مناشيط توليد العنف في عالم اليوم، ومن ذلك بينت دراسة أجريت على 168 مدينة أمريكية أن الهوة الفاصلة بين البلدان الغنية والبلدان الفقيرة والتي اتسعت اليوم أكثر و أكثر من أسباب انتشار العنف والإرهاب، وكما أشار تقرير رسمي صادر عن الأمم المتحدة وهو التقرير الشامل حول العدالة والجريمة الذي صدر عام 1999 إلى أن التطور السريع في تقنية الاتصالات يكشف عن تزايد معدلات العنف، فسهولة الحصول على التكنولوجيا والتزود بالمعدات الفنية المتطورة من قبل الجماعات والشبكات الإرهابية، سمح لهذه المنظمات الإرهابية بتنفيذ عمليات قوية ، دقيقة،سريعة ومؤثرة، مما يزيد من مساحة الإرهاب ويتسبب في زيادة قوته وهيمنته.[1]

افتقار النظام السياسي الدولي إلى الحزم في الرد على المخالفات والانتهاكات التي تتعرض لها مواثيقه بعقوبات دولية شاملة ورادعة، لأن التسيب الدولي يفتح

اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الإرهاب و محاربته في العالم المعاصر . ص- ص.50-1.51

المجال واسعا أمام الإرهاب، بل ويشجعه على التمادي في مواجهة القانون الدولي الغائب أساسا عن الساحة الدولية فالتخاذل الدولي يشجع الإرهاب ويتسبب فيه.[1]

التوسع الإمبريالي الذي يحمل في طياته النزعة العدوانية لأنه لا يحترم حدود الغير القومية والدينية والسياسية، فيؤدي إلى تدمير حضارات وفناء كيانات أو نشوء صراعات، بما يشبع حركات العنف والإرهاب.

استخدام الإرهاب من قبل الدول الغربية كبديل عن الحرب التقليدية، بوصفه أسرع تأثيرا، و أقل تكلفة للحصول على مكاسب و امتيازات سياسية على المستوى الدولي، كما تتخذ الجماعات كوسيلة للتأثير على مواقف بعض الدول سياسيا و اقتصاديا حتى تكون في صالحها. كما قد تستخدم المساعدات الاقتصادية لبعض الدول كذريعة للتدخل في شؤونها الداخلية أو المحافظة على الاستقرار الدولي وحماية الأقليات، الأمر الذي يقابل بالرفض من جانب البعض ويدفعه إلى الوقوف ضده من خلال أعمال العنف.

وقد يكون للدولة ككيان سياسي مستقل دور كبير في دعم الإرهاب الدولي وذلك من خلال السكوت والتغاضي عن العمليات الإرهابية أو عن جماعات الإرهاب التي تقيم على أراضيها، مرورا بالمساعدات التي تقدمها إلى تلك الجماعات في أشكال متعددة، وصولا إلى قيام الدولة ذاتها بممارسة الإرهاب ضد دولة أخرى، كما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية من إرهاب منظم ضد عددا من دول العالم، يضاف إلى ذلك دور مخابرات بعض الدول في خلق بعض المنظمات الإرهابية و تمويلها لتعمل لحسابها، من أجل إشاعة وتحريك الفتن في بعض الدول وتأجيج الغليان والعنف السياسي بها، بما يخدم أغراضها.[2]

من الأسباب الرئيسية أيضا في تغذية التطرف الديني والإرهاب في البلاد العربية هو سياسات الهيمنة الأجنبية التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية والإرهاب الأمريكي الإسرائيلي، فالممارسات الاستعمارية الاستيطانية الصهيونية في

نفس المرجع، ص.1.35

جميل حزام يحي فقيه، مرجع سابق ذكره، ص،ص.2.36،32

فلسطين المحتلة وما جاورها، و التسلط الأمريكي على العالم الإسلامي، تؤثر بشكل مباشر في ملايين من العرب الواقعين تحت الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين والجولان السورية والاحتلال الأمريكي في العراق، ومن ثمة في بقية العرب في مختلف الدول العربية . فكل هذه الممارسات هي واقع يعيشه المسلم ، في الوقت الذي لا يدري فيه ماذا يفعل، فهو بين عجز وقهر، وهكذا يتحول الغليان عنده إلى غلو وتطرف، مما يجعله يبحث عن حلول عاجلة وسريعة لتغيير واقع الأمة. [1]

كما تساهم الأوضاع الدولية غير العادلة (المعايير المزدوجة) في تكريس ظاهرة الإرهاب، والتمثيل الواضح لهذه المسألة يكاد ينحصر في الممارسات الأمريكية التي تظهر في بسط نفوذها على أغلب بقاع العالم بمختلف الوسائل وشتى الطرق التي تتراوح بين الترغيب والترهيب والسيطرة الاقتصادية والعسكرية والغزو الفكري والثقافي وغير ذلك من الإجراءات التي لا تتورع الولايات المتحدة بفرضها على أية دولة بالقوة، ولكن يستثنى من ذلك إسرائيل، و أبرز الأمثلة على ذلك هو شعور العالم العربي والإسلاميبالاستفزاز نظرا لمعاقبة العراق بحرب سريعة وشاملة بدعوى أنه لم يمتثل لقرارات الأمم المتحدة لمدة 12 سنة، بينما تكافأ إسرائيل على تجاهلها لقرارات الأمم المتحدة لفترة تصل إلى أربعة عقود والقمع في فلسطين بالدعم المالي والعسكري، فضلا عن الدعم السياسي الصريح. هذا ما دفع عدد لا بأس به من الجماعات الإسلامية في المنطقة العربية إلى الجنوح الحاد نحو تفعيل النشاطات العنيفة ضد الغرب عموما وضد الولايات المتحدة على وجه الخصوص، حيث تمثل منظمة القاعدة التي كان يتزعمها أسامة بن لادن من أبرز الأمثلة على ذلك.

وجود نقاط توتر ساخنة في عدد كبير من مناطق العالم يشكل كذلك دافعا وحافزا مهما من حوافز القيام بالنشاطات الإرهابية، نظرا للقوة الفعلية التي تمتاز بها هذه النشاطات في جلب الأنظار وتسويق القضايا التي تشهد توترات دائمة. ولنا في المنطقة العربية دلالة عميقة تمثل لنا نموذجا واضحا ومثالا حيا على ذلك، فما العراق والسودان وفلسطين ولبنان وسوريا وغيرها من الدول التي انضمت مؤخرا إلى هذه

1-محمد الهواري، مرجع سابق ذكره، ص- ص.14-15.

البقاع الساخنة إلا مؤشرا كبيرا على العوامل والمحفزات الأساسية للعنف، وما ينتج عن الأوضاع المتوترة فيها إلا دليلا على مساهمة التوتر في مفاقمة الإرهاب وتعزيز انتشاره بشكل أكثر سرعة و أكثر استعارا مما لو كانت هذه البقاع محظية بالهدوء والسلام.[1]

اتخاذ بعض الأعمال التجارية والزراعية والاستثمارية كواجهة لممارسة الإرهاب عن طريق جمع المعلومات وتنفيذ المخططات وتمويل العمليات الإرهابية الكبيرة، وخير دليل على ذلك تجارة الماس الإفريقية وتجارة المخدرات وتجارة الشاي والبن تحت ستار شركات إسمية راعية للشركات العالمية للإرهاب.[2]

تلعب وسائل الإعلام أيضا بمختلف أنواعها دورا لا يستهان به في تغذية و دعم الإرهاب والتطرف والعنف، وذلك من خلال ما تقدمه من برامج وأفكار وأفلام و تضخيم وتهويل و أساليب للإخبار عن الأحداث أو تركيبها، فأسلوبها ينتهج منهج التطرف فإما الاستهتار بالعقول والشعائر الدينية والأخلاقية، أو زرع الفتن و إثارتها.

كما تعد شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت) اليوم من الوسائط القوية الأثر في خدمة عمليات العنف والإرهاب الدولية، فهذه الشبكات تنشر الأفكار والمعلومات والتصريحات والأحكام بين الأطراف المشتركين فيها على امتداد العالم كله، وهي مفتوحة على مصراعيها للانضمام المطرد إليها يوما بعد يوم، وهي تضم علاوة على ذلك كل شيء بدءا من الكتب الوراثية و انتهاء بالأفلام المحظورة.

كذلك ما تبثه الصحف اليومية من أخبار وصور، بل مقالات تحت الحرية المغلوطة أو الدعم الإرهابي المبطن بالمقابل، كل ذلك يساعد على ظهور السلوكيات التي تخرج عن زمام المعقول والمنطق أو رد الفعل الإرهابية أو المبالغ فيها.

1-عبد الإله عبد الحميد خنفر، مرجع سابق ذكره، ص-ص.32-33.

2-اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، مرجع سابق ذكره، ص.37.

ويمكن القول إجمالا بأن الإرهاب كظاهرة عالمية معاصرة يعكس أزمة ضمير و أزمة أخلاقيات حادة و الفكر المشوه والفهم المغلوط والخاطئ للدين التي يعيشها النظام السياسي و الاقتصادي الدولي إلى الحزم في الرد على المخالفات والانتهاكات التي تتعرض لها مواثيقه بعقوبات دولية شاملة و رادعة ضد مظاهر العنف والتسيب الدولي، فضلا عن خضوع العديد من الدول والحكومات أو تواطؤها مع منظمات الإرهاب الدولي مما يضع تحت أيدي هذه المنظمات إمكانيات واسعة تساعدها على تنفيذ المخططات الإرهابية، وكذلك التكامل والتنسيق والتبادل بين منظمات الإرهاب، والتقدم التكنولوجي، يضاف إلى ذلك المواقف السلبية للدول في مواجهة الإرهاب وعدم المشاركة الجدية في مكافحته مما كان له أثر مهم في اتساع ظاهرة الإرهاب.

خاتمة:

من خلال ما سبق يمكن أن نصل إلى النتائج التالية:

- الإرهاب ظاهرة عالمية معقدة ومتشابكة، وذلك لتعدد وتنوع أسبابه و دوافعه، واختلاف أشكاله وصوره وأهدافه، والتي ترتبط أبعاده بالقضايا والوسائل والدوافع والقيم، لذلك من الصعب وضع تعريف واحد جامع مانع لهذه الظاهرة.
- يمكن تعريف الإرهاب إجمالا بأنه العنف الذي يمارسه الأفراد أو الجماعات أو الدول بغرض تحقيق أهداف معينة.
- تعددت وتنوعت الأسباب والدوافع التي ساهمت في بروز ظاهرة الإرهاب وانتشارها في مختلف أرجاء العالم، منها ما يرجع إلى طبيعة الأوضاع في العالم الإسلامي والعربي، السياسية والاجتماعية والاقتصادية الثقافية والدينية، ومنها ما يرجع إلى الأوضاع العالمية المتغيرة والمتأزمة. حيث توفر كل هذه الأسباب والدوافع المناخ الملائم لعمليات العنف والإرهاب.لذلك لابد من حلول جذرية لكل هذه الأسباب والعوامل ذات الصلة بالإرهاب دون استثناء.

- لمحاربة ظاهرة الإرهاب والقضاء عليها نهائيا لابد من وضع تعريف جامع مانع لها يزيل اللبس والغموض حول هذه الظاهرة، مع تشخيصها وتحديد أسبابها وثم معالجتها باستراتيجيات و حلول جذرية، ومن دون ذلك فإن هذه الظاهرة سوف تزداد انتشارا وتوسعا طالما ظلت دوافعها و أسبابها السياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية والدينية والدولية قائمة داخليا وخارجيا.
- إن محاربة الإرهاب ليست بالمهمة السهلة، فهي تتطلب تعاون دولي عالي المستوى على كافة المستويات، والأكثر من ذلك تفعيل الوسائل السياسية الدبلوماسية (السلمية) بإحقاق الحق ونشر الحرية و العدالة بين البشر، ومكافحة الظلم والطغيان والفساد والتي تشكل البيئة المناسبة للإرهاب.

أسباب الإرهاب ودوافعه

أ. غادة كمال محمود سيد

مقدمة

تعتبر ظاهرة الإرهاب من أكثر الظواهر خطورة التي عرفها العالم المعاصر، حيث أصبحت تشكل خطرًا على البشرية جمعاء باعتبارها ظاهرة عابرة للحدود، فلم تعد ذات صفة محلية أو إقليمية ترتبط بدولة ما أو بحضارة بعينها لكن الحقيقة تؤكدها الأحداث في كل لحظة أن هذه الظاهرة الإجرامية بلا وطن ولا دين ولا هوية.

وقد أدرك المجتمع الدولي مؤخرًا أنه أصبح خطرًا استراتيجيًا يهدد جميع الدول،بما فيها تلك الدول التي كانت تعتقد أنها بمنأى عن العمليات الإرهابية، فالإرهاب عمل لاإنساني ولاأخلاقي لا تقره الشرائع السماوية، ولا القوانين الوضعية، ويمثل انتهاكًا صارخًا لحقوق الإنسان، ويهدد المصالح الحيوية في المجتمع الدولي، وتهدف إلي زعزعة استقرار المجتمعات والتأثير في أوضاعها السياسية وضرب اقتصاداتها الوطنية عن طريق قتل الأبرياء وخلق حالة من الفوضى العامة، بهدف تضخيم الأعمال الارهابية وآثارها التدميرية في المجتمع.

ولقد تعددت وسائل الإرهاب وطرقه وأثبت الإرهابيون قدرة كبيرة في استخدام كل وسائل العلم الحديث وتطبيقاته، في سبيل الوصول إلى أغراضهم وتحقيق أهدافهم، وهكذا اتخذ الإرهاب صورًا وأشكالاً عدة من خطف الطائرات والاستيلاء على السفن، إلى تدمير المنشآت وقتل الزعماء وملوك و رؤساء الدول، مروراً بالاعتداء على الشخصيات السياسية والعامة، وانتهاءً بإهدار حياة الأفراد شيوخًا كانوا او رجالاً أو نساءً، و وضع المتفجرات والعبوات الناسفة في الأماكن العامة، ولهذا يعتبر الإرهاب بشقيه الدولي والمحلي مشكلة كبيرة تزداد حجماً وانتشاراً مع الأيام مخلفة آثاراً اجتماعية واقتصادية وسياسية على العديد من شعوب ودول العالم، رغم المجهودات المكثفة التي تبذل لمكافحته محليًا ودوليًا والتي لم تحد منانتشاره.

لذلكلا يكفي التنديد بالإرهاب دون فحص أسبابه وبواعثه المختلفة، وإذا اعترفنا بأن للإرهاب دوافع وأسباب متعددة ومتباينة، غير أنه يصعب حصرها على وجه الدقة لتحديد البواعث الكامنة وراء تصاعد العمليات الإرهابية، فالعنف الذي يشكل جوهر الإرهاب يمثل مشكلة ذات أصول سياسية واجتماعية واقتصادية متعددة الجوانب، وبسبب تنوع الأسباب والدوافع الكامنة وراء الأعمال الإرهابية، ولكون أن الإرهاب نفسه ظاهرة اجتماعية تتطور وتتخذ أشكالاً مختلفة حسب تطور المجتمع، لذلك لا يمكن حصر جميع الأسباب المنتجة للإرهاب، فعليه سوف نركز في بحثنا على أهم هذه الأسباب وهي كالتالي:

أولاً: الدوافع السياسية

إن معظم العمليات الإرهابية وأعمال العنف تكمن وراءها دوافع سياسية، ونجد أن العمليات الإرهابية ذات الدافع السياسي هي التي تثير كثيرًا من الجدل بشأن مشروعية هذه العمليات من وجه النظر القانونية، ومن هنا قد يضطر هذا الطرف إلي اللجوء لمثل هذه الأعمال الإرهابية، لأنها السبيل الوحيد للتعبير عن رأيه او الحصول على حقه أو إعلان قضية للرأي العالمي [1].

و تهدف العمليات الإرهابية ذات الطابع السياسي إلى الوصول إلى اتخاذ قرار معين من قبل الجهة التي تستهدفها العملية الإرهابية يراه مرتكبي العمل الإرهابي محققًا لمصالح الجماعة التي ينتمون إليها، أو إلي إنزال الضرر بمصالح دولة معينة أو برعاياها نظرًا لمواقفها السياسية من قضية معينة مثال هجمات 11 سبتمبر 2001 [1].ومن خلال ما سبق يمكن تقسيم الدوافع السياسية إلي داخلية وخارجية كالآتي:

1- الدوافع الداخلية:

1. السياسات غير العادلة التي تتخذها الدولة ضد المواطن وتغيبه عن المشاركة السياسية وانتهاك حقوقه وحرياته، بما يشعره بالكبت والقهر السياسي، وأنه مُهمل لا دور له.

2. الاحتجاج على الأوضاع السياسية غير المقبولة التي تكرسها ممارسات حكومة معينة أو نظام حكم ما في مواجهة جماعات عرقية أو أثنية أو لغوية أو دينية تمثل إقليمًا في ذلك المجتمع، فظهرت ظاهرة الاغتيالات والتخريب واستهداف الأماكن العامة والمؤسسات الحكومية كسبيل للانتقام وزرع الخوف والفزع لدى المتحكمين في السلطة.
3. الصراعات المحلية الداخلية سواء كانت بين طبقات الشعب المختلفة أو بينهم وبين السلطة، والصراعات العرقية في مختلف المناطق، والتي تأخذ الطابع المسلح[1]،وقد يكون الإرهاب أحد الوسائل التي يمكن استخدامها من أجل إبعاد أحد الأطراف عن تقلد المناصب السياسية العليا في الدولة، كما حدث في العديد من الدول الأفريقية مثال رواندا، وبروندي خلال فترة التسعينيات من القرن الماضي ولازالت مستمرة[1].
4. ممارسة العمل الإرهابي خاصة من قبل الدولة ضد شعب معين للسيطرة عليه وإجبار أفراده على التخلي على أراضيهم والفرار منها.
5. الانتقام من دولة معينة والإضرار بمصالحها نظرا للمواقف السياسية التي تنتهجها في قضية معينة وانحيازها إلى جانب دون الأخر[1].
6. عجز بعض الشعوب حتى الآن عن الحصول على استقلالها وحقها في تقرير مصيرها، رغم القرارات الدولية والتي تجمع على حقها في التمتع بالاستقلال والحرية على أراضيها، الأمر الذي يدفع حركات التحرر الوطني والأفراد إلى القيام ببعض الأعمال الإرهابية لتخليص الوطن من المحتل الأجنبي أو القيام بعمليات الإرهابية خارج حدود دولتها ضد مصالح الدول المستعمرة أو تلك الدول التي تؤيدها، وذلك لإضعاف هذه النظم، ومؤيديها، وللفت نظر المجتمع الدولي إلى قضيتها، من خلال استخدام نفس اللغة التي تستخدمها تلك القوى الاستعمارية.

والجدير بالذكر أن هناك دوافع سياسية تحرك أعمالاً أو أفعال تتسم بالعنف، ومع ذلك لا يمكن بأي حال اعتبارها من قبيل العمليات الإرهابية، فالعمليات العسكرية التي تقوم بها بعض المنظمات الفلسطينية ويكون غرضها الكفاح المسلح

ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي لا تعد من قبيل الأعمال الإرهابية، وإنما يمكن إدراجها في ضوء الاستخدام المشروع للقوة وفقًا لقواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية.

7. إعلان عن قضية سياسية معينة في إطار وسائل الإعلام على المستوى العالمي بحيث تدفع هذه القضية إلي دائرة الضوء لتوضيح الحقائق بها وكسب المزيد من المؤيدين لها واستقطاب التعاطف والتأييد من بعض القوى الدولية لهذه القضية، وأثر ذلك في إحداث الضغط على حكومة دولة معينة أو نظام سياسي ما لتعديل سلوك معين ترغب القيام به أو التراجع عن قرار ستقدم على اتخاذه ويمكن أن يلحق الضرر بجماعات معينة مناوئة لتلك الحكومة أو لذلك النظام السياسي [1].
8. ضعف الأحزاب السياسية في المساهمة على حل المشكلات المختلفة التي تواجهها الدولة وعدم قيامها بدور ملموس واقعي في تقديم تصورات لها، ولذا نؤكد على تفعيل دور الأحزاب السياسية داخل الدول من أجل توعية أعضاءها واقتراح حلول ترضي السلطة والمعارضة ولا يكتفون بنقد السلطة.[2]

2- الدوافع الخارجية:

1. عجز مجلس الأمن الدولي عن اتخاذ موقف قانوني جاد إزاء ما يحدث من انتهاكات لبعض الفئات على مستوى العالم وفي مختلف المناطق، مما يبرر استخدام العنف من جانب هذه الفئات للدفاع عن وجودها إزاء حملات الإبادة التي تتعرض لها[1].
2. عدم قدرة المجتمع الدولي متمثل في الأمم المتحدة على تقديم حلول عادل لمتطلبات العدالة الدولية المتزايدة، أو نشر أفكار تدعو إلى المثالية الاجتماعية، مما أعطى للجماعات الإرهابية القوة والشرعية، ولذلك فإن المجتمع الدولي نفسه يقود أو يصادق وأحيانًا يعطي الشرعية لبعض الحركات التي تمارس الإرهاب، فعدم فاعلية منظمة الأمم المتحدة خاصة في الآونة الأخيرة ساهم في زيادة العنف المضاد بسبب استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لأساليب قمعية ضد بعض الدول التي لا تتوافق مع سياستها، ويظهر هذا بوضوح في فرض مجلس الأمن

لجزاءات اقتصادية على العديد من الدول المناوئة لسياسة الولايات المتحدة وغزوها للعراق بحجة الدفاع الشرعي والحرب الاستباقية ضد الإرهاب.

3. الأوضاع الدولية غير العادلة، واستمرار بعض السياسات العنصرية، في وقت يتمتع المجتمع الدولي بالديمقراطية والحرية السياسية وحقوق الإنسان، في حين أن الطرف الآخر يغض البصر عما يحدث من ممارسات وحشية ضد بعض الجماعات بقصد الإبادة الجماعيةلها على سبيل مثال مسلمي بورما والشعب الفلسطيني.

4. استخدام الإرهاب كبديل عن الحرب التقليدية، بوصفة أسرع تأثيرًا، وأقل تكلفة للحصول على مكاسب وامتيازات سياسية على المستوى الدولي، تجعل من المصلحة استمرار عدم الاستقرار والتوتر في بعض المناطق، كما تستخدم الجماعات للتأثير على مواقف بعض الدول سياسيًا حتى تكون في صالحها.

5. سقوط الشيوعية كتحالف عسكري وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالسيطرة على المجتمع الدولي، فخلال قيام الشيوعية كان ينظر إليها على أنها هي مصدر الإرهاب، وقد أدى انهيار الأيدولوجيات القديمة والبحث عن أيديولوجيات جديدة إلى تنامي حركات الإرهاب.

6. وجود بؤر للتوتر في معظم دول العالم سواء في الشرق الأوسط أو أمريكا اللاتينية أو أفريقيا أو أوروبا، فضلًا عن الرواسب الاستعمارية، الأمر الذي يساهم في القيام بالأنشطة الإرهابية[3].

لذلك نؤكد على ضرورة تفعيل دور المنظمات الدولية خاصة منظمة الأمم المتحدة للحد من تدخل الدول الكبرى في سياسات البلدان الفقيرة من جهة وعدم تدعيم القوى المعارضة للحكومات لتحقيق مصالحها.

ثانيًا: الدوافع الاجتماعيةوالاقتصادية

تشكل العوامل الاقتصادية والاجتماعية دافعًا من الدوافع التي تحرك العمليات الإرهابية سواء على المستوى الداخلي أو المستوى الدولي، وتعتبر الدوافع الاجتماعية والاقتصادية من الدوافع التي يكون للمجتمع الذي يعيش فيه مرتكِب

العمل الإرهابي دورًا كبيرًا في دفعه إلى الإرهاب، ويمكن تقسيم هذه الدوافع إلى دوافع اقتصادية، ودوافع اجتماعية كالتالي:

1- العوامل الاقتصادية:

من دوافع وجود الارهاب الأسباب الاقتصادية، فكلما كان دخل الفرد يفي بمتطلباته ومتطلبات أسرته كان راضيًا واستقراره الاجتماعي ثابتًا، وعلى العكس إذا كان دخله قليلاً كان مضطربًا وغير راضٍ عن مجتمعه، هذه الحالة من الشعور يولد عند الإنسان حالة من التخلي عن المسؤولية الوطنية[4].

فالأوضاع الاقتصادية التي يعيشها مجتمع ما لها دور في توجه الأفراد إلى العمل الإرهابي حيث يؤدي تفاقم المشكلات الاقتصادية من فقر وبطالة وارتفاع في الأسعار وقلة الدخل، وسوء توزيع الثروة الوطنية إلى شعور الأفراد بالفوارق الطبقية في مجتمعهم وإحساسه باليأس والإحباط والعداء تجاه المهيمنين على اقتصاد البلاد، مما يدفعهم إلى الرغبة في الانتقام واستعمال العنف في الاحتجاج على تلك الأوضاع المزرية، وقد تستغل الجماعات الإرهابية هذه الأوضاع للسيطرة على الأشخاص الناقمين على الأوضاع الاقتصادية، وإغرائهم بالأموال من أجل تنفيذ مخططاتهم الإرهابية، إذ يمثل الانتماء إلى تلك الجماعات مخرجًا من تلك المشكلات الاقتصادية بالنسبة لهؤلاء الأشخاص لذا يسهل اقتناعهم من طرف الجماعات الارهابية[5].

ووفقًا لذلك، يمكن حصر بعض الأسباب والعوامل الاقتصادية الناشئة عن تنامي ظاهرة الإرهاب على الصعيدين الداخلي والخارجي:

أ-**العوامل داخلية**: تكمن في بعض المشاكل الرئيسية التي يفرزها المجتمع ومنها:

1. **البطالة:** تعد البطالة من أهم الأسباب الاقتصادية والاجتماعية الدافعة للشباب نحو ارتكاب الجريمة، فالفرد العاطل عن العمل بما لديه من غضب على المجتمع وما يراه من حياة الترف للأغنياء وما يعانيه من فراغ ذهني يجد بيئة صالحة للعمل في التنظيمات الإرهابية بحيث يسهل تجنيد هؤلاء ضد المجتمع بما لديهم أصلاً من غضب وحقد ضد الدولة ونظامها الاقتصادي والاجتماعي، ومن جانب آخر تصبح العمليات الإرهابية الوسيلة الأسرع لدى المجتمعات الفقيرة للحصول

على المال الوفير والوصول إلى العيش الرغيد والترقية الاجتماعية[1].فالشاب الذي لا يجد له فرصة عمل يكون هدفًا سهلًا لمختلف الاتجاهات المتطرفة دينيًا أو سياسيًا.

2. **التخلف**: يبدو أن السياسة الاقتصادية للدولة وإهمالها لبعض المناطق وعدم إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية فيها توفر البيئة الخصبة لعمل الجماعات الإرهابية التي قد تظهر كرد فعل على سياسات الدولة وإهمالها، وأن التخلف هو الناتج لهذه السياسات الاقتصادية الغير المتلائمة مع الواقع الاجتماعي للدولة، بحيث تتكون فجوة تتسع تدريجًا بين الفقراء والأغنياء وبين المتعلمين وغير المتعلمين وبين ذوي المصالح الاقتصادية الواسعة وبين فئات اقتصادية مهمشة.

3. **سوء توزيع الثروة**:إن وجود خلل في العدالة الاجتماعية تفرز إحساسًا بالظلم الاجتماعي الجماعي والحرمان النسبي لدى قطاعات متزايدة من السكان، مما يخلق حالة من الغضب والنقمة لدى فئة معينة تجاه فئات أخرى ورد فعل متطرف مصحوب بعمل إرهابي[1].

ويمكن أن تتم ممارسة الإرهاب على مستوى الدولة بقصد التخلص من الاستغلالالأجنبي لمقدرات الشعوب ومواردها، أو للإضرار باقتصاديات دولة معينة، بتدمير منشأتها الصناعية والتجارية مما يشكل وسيلة ضغط عليها لتغيير مواقفها السياسية والاقتصادية. كما قد تستخدم المساعدات الاقتصادية لبعض الدول كذريعة للتدخل في شؤنها الداخلية أو المحافظة على الاستقرار الدولي وحماية الأقليات، الأمر الذي يقابل بالرفض من جانب البعض ويدفعه إلى الوقوف ضده من خلال أعمال العنف[6].

ب- **العوامل الخارجية**: بالنظر لتعدد المداخل التي يمكن من خلالها معرفة وتشخيص ظاهرة الإرهاب اقتصاديًا على المستوى الخارجي يمكن الإشارة إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1972 كانت قد شكلت لجنة متخصصة لدراسة الدوافع والأسباب التي تقف وراء انتشار ظاهرة الإرهاب اقتصاديًا، واجتماعيًا، وسياسًا، وكان تشخيصها للأسباب الاقتصادية والاجتماعية كما يلي:

1. استمرار وجود نظام اقتصادي دولي جائر يمكن أن يقود إلى خلق حالة من الغضب والعداء المستمر بين مختلف شعوب العالم.
2. الاستغلال الأجنبي للموارد الطبيعية الوطنية والذي يمكن أن ينتج بفعل ظاهرة التبعية.
3. تدهور البيئة الاقتصادية الدولية وهيمنة الدول الكبرى على الاقتصاد العالمي.
4. تدمير ما لدى بعض البلدان من سكان وأحياء ووسائل نقل وهياكل اقتصادية.
5. الظلم والاستغلال السياسي والاقتصادي والاجتماعي، والفقر والجوع والإحباط.
6. سياسات الدول المتقدمة والتنافس والصراع الذي تشهده الساحة السياسية الدولية، وظاهرة التبعية التي أدت إلى بروز أساليب متعددة لارتكاب أعمال إرهابية تعبر عن حالة الرفض للتبعية وللاستعمار والاستغلال على المستوى الدولي.
7. السياسات المتبعة من قبل المؤسسات المالية الدولية وبالأخص صندوق النقد والبنك الدوليين عبر برامجهما المتمثلة بالإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي المشروطة بإتباع سياسات معينة من قبل البلدان المطبقة لتلك البرامج، إذ إن تطبيق هذه البلدان لتلك البرامج قد أدى إلى سوء توزيع الدخل وتدهور القدرة الشرائية واتساع رقعة الفقر والتهميش وزيادة البطالة بسبب تخلي الدولة عن التزاماتها التي تولد معها ارتفاع في معدلات الجريمة والإرهاب في تلك الدول.

ولاشك أن الأوضاع الاقتصادية على المستوى الدولي تؤثر بشكل أو بآخر على تجاه بعض الجماعات والدول على الإرهاب،فعملية التحول الاشتراكي في نهاية الستينيات من القرن الماضي أثارت شعور بالقلق الفردي والتشتت الاجتماعي، وظهور أدوار ونماذج اجتماعيه جديدة أوجدها المجتمع الصناعي، الأمر الذي لم يفلح معه البعض في التصدي لها، فضلًا عن أن هذه النماذج لم تتمكن من الحد من التعقيد المتزايد للمعيشة فظهرت الأزمات الاقتصادية التي أفرزت بعض الظروف التي قد تساعد على نمو أو نشوء بعض الحركات التي تمارس العنف والإرهاب[7].

بالإضافة إلى أن العمليات الإرهابية في العديد من الدول تستهدف التأثير على قدرة الاقتصاد القومي من خلال ضرب مصادره، فإن العامل الاقتصادي على المستوى الدولي يصبح دافعًا للإرهاب أيضا، حيث أن معظم الجماعات والدول المنخرطة في أعمال الإرهاب هي من الجماعات والدول الفقيرة نتيجة تدهور اقتصادها، ومن ثم فإن هذه الدول تكون بيئة صالحة للإرهاب، من أجل الحصول على الدور الذي تبتغيه على المستوى الدولي، بعد أن أيقنت بعدم قدرتها على التأثير لضعف مواردها الاقتصادية[8].

2- العوامل الاجتماعية:

تعد الأسرة اللبنة الأساسية في بناء المجتمع وعليها يقوم تماسكه وقوته فإن كانت متماسكة فإن المجتمع متماسك, أما إذا كانت تلك الأسرة مفككة يسودها الجهل والمشاكل الأسرية فان ذلك يعني انهيار دورها الرئيسي في التنشئة الاجتماعية, فالعلاقات المنهارة والصراعات الداخلية والخلافات المستمرة داخل الأسرة والانفصال والطلاق تؤدي كلها إلى ضعف الرقابة الأسرية على الأبناء وترك أثار سيئة في نفوسهم وبالتالي انحرافهم وسهولة استغلالهم من قبل الجماعات الإرهابيةوالعصابات الإجرامية، إضافة إلى ذلك فان هناك عددًا من الأسباب الاجتماعية الأخرى التي تدفع إلى ارتكاب الجرائم الإرهابية وهي كالتالي:

1. الفراغ الاجتماعي والعزلة التي يعيشها بعض الشباب والتباعد بين أفراد المجتمع وعدم التواصل والتراحم بين أفراد الأسرة الكبيرة داخل المجتمع.
2. تأخر سن الزواج والمشاكل العاطفية الناتجة عن ذلك داخل الأسرة وخارجها.
3. ضعف دور المدرسة في التربية والتنشئة السليمة وغرس القيم الروحية والأخلاقية وافتقاد لغة الحوار والتفاهم سواء كان ذلك داخل الأسرة أو في المدرسة أو في مؤسسات المجتمع الأخرى التي أنيط لها ممارسة الضبط الاجتماعي على الأفراد المجتمع كله.
4. التنوع السكاني والتكدس في مساحات إقليمية محددة في الأحياء السكنية العشوائية، وعدم توفر أدنى مستويات المعيشة المناسبة فيها مما يولد لدى ساكنيها

وخاصة الشباب القهر من الوضع الاجتماعي الذي يعيشون فيه مما يدفعهم إلى الانحراف وارتكاب الأعمال الإجرامية[1].

5. انتشار ظاهرة الطلاق.
6. -تغلب المحسوبية و الوساطة علي حساب العدالة الاجتماعية[1].

ثالثًا: العوامل النفسية:

إن البناء السيكولوجي للفرد يلعب دورًا مهمًا في تفاعله مع مجتمعه، وقد أظهرت الدراسات ذات الصلة أن النمو الجسمي والعقلي والانفعالي المضطرب والبيئة الاجتماعية غير السليمة لها علاقة مباشرة بالعمل الإرهابي، كما ترى بعض الدراسات أن القائمين بالعمل الإرهابي تجمع بينهم خصائص متماثلة، كالطفولة المضطربة، والانطواء على النفس، والعلاقات المضطربة في الأسرة خاصة مع الوالدين، والانقطاع عن الأصدقاء.

وتتفاوت الغرائز الدافعة للسلوك البشري ، فبعضها يدفع إلى الخير وأخرى تدفع إلى غير ذلك، ولهذا يوجد أشخاص لديهم ميول إجرامية تجعلهم يستحسنون ارتكاب الجرائم بصفة عامة، والجرائم الإرهابية بصفة خاصة، وهؤلاء يميلون إلى العنف في تعاملهم مع الغير، بل مع أقرب الناس إليهم في محيط أسرهم، نتيجة لعوامل نفسية كامنة في داخلهم تدفعهم أحيانًا إلى التجرد من الرحمة والشفقة بل والإنسانية ، وتخلق منهم أفرادا يتلذذون بارتكاب تلك الأعمال الإرهابية [1].

ويلعب الجانب النفسي دورًا مهمًا في إقدام الشخص على العنف والإرهاب حيث يؤدي التدهور النفسي والفراغ الروحي الذي يعاني منه الشخص إلى ضغوطات نفسية كبيرة ينتج عنها الشعور بالكراهية تجاه المجتمع الذي يعيش فيه مما يولد لديه الرغبة في الانتقام منه، ومن بين الأسباب النفسية المؤدية للعنف والإرهاب ما يلي:

1. قد يكتسب الفرد الصفات النفسية من البيئة المحيطة به سواء في محيط الأسرة أو في محيط المجتمع، فكل خلل في ذلك المحيط ينعكس على سلوك ذلك الفرد وتصرفاته، حتى تصبح جزءًا من تكوينه وتركيبه النفسي، ويعد الفشل في الحياة

الأسرية من أهم الأسباب المؤدية إلى جنوح الأفراد واكتسابهم بعض الصفات السيئة.

2. قد يكون سبب العنف والتطرف الفشل في التعليم الذي يعد صمام الأمان في الضبط الاجتماعي ومحاربة الجنوح الفكري والأخلاقي لدى الفرد، وأن الفشل في الحياة يُكَّون لدى الإنسان شعورًا بالنقص وعدم تقبل المجتمع له، وقد يكون هذا الإحساس دافعًا للإنسان لإثبات وجوده من خلال مواقع أخرى، فإن لم يتمكن دفعه ذلك إلى التطرف لأنه وسيلة سهلة لإثبات الذات حتى لو أدى به ذلك إلى ارتكاب جرائم إرهابية، ولهذا فإننا كثيرًا ما نجد أن أغلب الملتحقين بالحركات الإرهابية ممن لديهم الشعور بالدونية، ويسعون لإثبات ذاتهم، أو أشخاص لهم طموح شخصي، أو ممن تعرضوا لمواقف اجتماعية معينة[8].
3. الإحباط في تحقيق بعض الأهداف أو الرغبات أو الوصول إلى المكانة المنشودة، أحد أسباب الخروج على النظام والعادات والتقاليد هو شعور الشخص بخيبة أمل في نيل حقه، فقد يأخذ الإحباط لدى الشباب صورة الشعور بالاكتئاب، وهناك من يتمرد ويظهر السلوك العدواني أو المتطرف نتجه شعور الفرد بالهزيمة أو الفشل، وكلما كان موضوع الإحباط مهمًا لدى الشخص أو يتعلق بمجال حيوي ومباشر كان الإحباط أشد، لذا قد تكون ردة الفعل في بصورة أقوى وأعنف وقد يلجأ إلي العنف واعتناق الأفكار الهدامة.
4. من أسباب اللجوء إلى الإرهاب عند بعض الشباب الإخفاق الحياتي، والفشل المعيشي، وقد يكون إخفاقًا في الحياة العلمية أو المسيرة الاجتماعية، أو النواحي الوظيفية، أو التجارب العاطفية، فيجد في هذه الجماعات الإرهابية ما يظن أنه يغطي فيه إخفاقه، ويضيع فيه فشله، ويستعيد به نجاحه.
5. حب الظهور والشهرة حيث لا يكون الشخص مؤهلًا فيبحث عما يؤهله باطلًا فيشعر ولو بالتخريب والقتل والتدمير[9].

فهذه العوامل النفسية تؤدي إلى ارتكاب الأعمال الإرهابية، نتيجة لخلل في التكوين النفسي أو العقلي أو الوجداني، سواء مكتسب أو وراثي، كما أن ظهور منظمات وهيئات تخدم أهداف وأغراض إنسانية أو تعليمية في دول العالم قد تُمكن

بعض أفراد هذه المنظمات من سوء استخدام تلك التبرعات في تمويل الأعمال الإرهابية[10].

رابعًا: الدوافع الأمنية

أن هدف الإرهاب المباشر هو زعزعة استقرار الدولة والنيل من أمنها وسلامتها، فجميع الأعمال الإرهابية تعمل لخلق حالة من عدم الأمان والاستقرار، وكلما كان المجتمع غير مستقر وغير آمن كلما كانت مهمة تنفيذ الأعمال الإرهابية فيه أسهل وحينها يتيسر للإرهابين ترهيب الناس بدون رادع أو خوف.

ويبدو من دراسة ظاهرة الإرهاب أن هناك أسباب أمنية تساهم في زيادة تعكير الجو الأمني العام وتساهم في توسيع الخلل في المجتمع، وبهذا الصدد يمكن رصد بعض النقاط التالية:

1. عدم كفاءة الكوادر الأمنية للدولة وقدرتها على توقع العمل الإرهابي يتسببان في انتشار الأعمال الإرهابية، فالعمل الأمني المتمثل بمكافحة الإرهاب يستوجب التمتع بمقدرة توقع الحدث قبل وقوعه وذلك عن طريق جمع المعلومات وتحليلها، وأن اكتفاءالكوادر الأمنية بمعالجة آثار العمليات الإرهابية بعد وقوعها يقلل من فرصة المعالجة الناجحة للعمليات الإرهابية.
2. عدم ثقة المواطنين بالأجهزة الأمنية، أن انعدام ثقة المواطنين بالأجهزة الأمنية أو بمكافحة الإرهاب يزيد من تعرض تلك المجتمعات للأعمال الإرهابية، وأن سلوك أجهزة الأمن حيال الأفراد وقيامها بالتصرفات المسيئة لهم قد يدفع المواطنين إلي الأحجام عن تقديم المعلومات إلي الأجهزة الأمنية.
3. لذا فوجود قنوات للاتصال المباشر بين الأجهزة الأمنية والمواطنين وزيادة ثقة أفراد المجتمع بالجهاز الأمني سيقلل من حجم الأعمال الإرهابية، وهذه السياسة تتطلب رفع مستوى وأداء الأجهزة الأمنية وتحسين سلوكها حيال مواطنيها.
4. انتشار تجارة الأسلحة،أن عدم إمكانية السيطرة على سوق تجارة الأسلحة وعدم قدرة الدولة على وضع نظم قانونية رادعة للحد من تلك الظاهرة يشجع على توفير الظروف الملائمة للعمليات الإرهابية، فالجماعات الإرهابية غالبًا ما تعاني

من مشكلة الحصول على الأسلحة، وكون الدولة وأجهزتها الأمنية عاجزة عن السيطرة على تجارة الأسلحة فإنها بذلك تساعد تلك الجماعات في الحصول على الأسلحة والقيام بالعميات الإرهابية بصورة غير مباشرة[11].

ويبدو مما تقدم أن الأسباب الأمنية سواء المتعلقة بالأفراد أو الأجهزة الأمنية ليست في حد ذاتها مسببة للعمل الإرهابي لكنها تساهم حتمًا في توسيع ظاهرة الإرهاب في المراحل اللاحقة لظهورها، وتشجعها على الاستمرار في عملياتها الإرهابية.

خامسًا: الدوافع الإعلامية

تلعب الدوافع الإعلامية دورًا رئيسًا للكثير من العمليات الإرهابية فيعد الإعلام وسيلة استراتيجية ومهمة يعمل الإرهابيون على استغلالها، لتوصيل رسالتهم بالقيام بالعمليات الإرهابية والتي يهدفون من خلالها إلي طرح قضيتهم أمام الرأي العام.

فالإرهابيون يقومون عادة بالجرائم والتخريب والتفجير والقتل والاغتيال واحتجاز الرهائن وقتل الأبرياء وخطف الطائرات وغيرها من العمليات الإرهابية لتحقيق أهدافهم والوصول إلي الرأي العام العالمي بالاعتماد على وسائل الإعلام، فقد ترى الجماعات التي تقوم بالعمليات الإرهابية أن هناك تجاهلاً من الرأي العام العالمي لقضيتهم فيقومون بمثل هذه العمليات لجذب الانتباه إليهم لإيجاد نوع من التعاطف مع القائم بالفعل الإرهابي، ومحاولة لكسب تأييد الدول والجماعات الأخرى لمناصرة قضاياهم،وتعتبر وسائل الإعلام هي الوسيلة الوحيدة التي بواسطتها يستطيع الإرهابيون طرح شروطهم ومطالبهم وآرائهم وشرح قضاياهم[12]، وهذا ما قام به بن لادن والظواهري في تنظيم القاعدة، وأبو بكر البغدادي في تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" أخيرًا، ويأتي ذلك نتيجة للتطور التكنولوجي في وسائل الاتصال،والتواصل الاجتماعي،فينشرالأخبار والوقائع فورحدوثها.

ونظرًا للأهمية الإعلامية للعمليات الإرهابية، فقد أشار البعض إلي أن الإرهاب يعتمد في تحقيق أهدافه على عنصرين رئيسيين، الأول: هو إثارة الرعب

والزعر في نفوس الشعوب، والثاني: هو نشر القضية، فذلك يساعد الإرهابيين على تحقيق أهدافهم وأغراضهم[13]،فرغبة العناصر الإرهابية في نشر قضيتهم عبر وسائل الإعلام تدفع بهم للقيام بالعمليات التي تحدث أثار هائلة وإيقاع أكبر قدر من الخسائر المادية والبشرية لتناقله وسائل الإعلام بسرعة لنشر قضيتهم والضغط على الحكومات والدول للاهتمام بهذه القضية.

إضافة إلى ذلك، فإن الإعلام من خلال نقله للأحداث يُسهم في إظهار بعض الإرهابيين بمظهر الأبطال؛ مما يدفع إلى تقليدهم والسير على طريقتهم، وهذا ما حدث أيضًا من تحمُّس الآلاف من الشباب للانضمام إلى تنظيم داعش لرؤيتهم من خلال الإعلام أنهم يحققون مكاسب على الأرض، ناهيك عن الظلم الواقع عليهم من أنظمتهم المستبدة.

ونتجه للتسابق بين وسائل الإعلام لنقل الخبر وتهويله، بدأت الجماعات الإرهابية تتخذ من الإعلام وسيلة لتسويق جرائمها وأعمالها الإرهابية، ومن هنا أصبح مشهد الإعداد للعمليات الإرهابية وتنفيذها أمر سهلاً يمكن مشاهدته عبر وسائل الإعلام، وهو ما شجع الجماعات الإرهابية للمضي قُدما في العمليات الإرهابية بل وتكثيفها كوسيلة للرعب، ومن المؤكد أن هناك تواطؤ وتنسيق بين بعض وسائل الإعلام والجماعات الإرهابية، وإلا كيف تصل صور العمليات الإرهابية إلي وسائل الإعلام؟ حيث أصبحت صور المختطفين وتعذيبهم وقتلهم والتمثيل بجثثهم أمرًا مألوفًا على المشاهد[14]، ولقد تطور الأمر إلى إنشاء قنوات فضائية، ومواقع إلكترونية باستخدام أحدث أدوات التكنولوجيا في التصوير، كما حدث في إعدام الطيار الأردني معاذ الكساسبة حرقًا، وإعدام مجموعة من المصريين في ليبيا ذبحًا.

وإننا نرى الكثيرمن وسائل الإعلام تقوم بن قلال أحداث والعمليات الإرهابية وتعمل علىت ضخيم هذه الأحداث وخصوصًاعندما تتسابق وسائل الإعلام المختلفة على نقلال أحداث والوقائع الإرهابية بطريقة تسعي من خلالها لتضخيم هذه العمليات لكسب الجمهور، لذلك يجب إعادة النظر في سياسات العمل الإعلامي بوسائله المختلفة وتنقية برامجها ومحتوياتها بالابتعاد عن الإثارة والابتذال،

والعمل على وضع استراتيجية موحدة بين كافة الأجهزة الإعلامية في المجتمع تهدف إلي معالجة هذه القضية بالتوعية بالمشكلة وأسبابها والمخاطر الناجمة عنها وكيفية مواجهتها.

خاتمة:

يتضح مما سبق صعوبة تحديد سبب معين للإرهاب، لأن العمل الإرهابي له جذوره العميقة الممتدة عبر التاريخ وقد واكب هذا التطور في تاريخ الإرهاب تطور وتغير في الدوافع والأسباب التي تدفع الشخص القيام بالعمليات الإرهابية، إذا يمكن القول أن للإرهاب أسباب متعددة تتعدد بتعدد العمليات الإرهابية.

وباعتبار أن الإرهاب ظاهرة عالمية لها أسبابها ودوافعها فعلاجها لن يكون باتباع سياسات جديدة ولن يتحقق بالقيام بالعمليات العسكرية أو باتخاذ إجراءات معينة أو تغير نظام، وإنما من خلال البحث عن المسببات التي تقف وراء هذه العمليات واقتلاعها من جذورها ومواجهتها، وعلى دول العالم أن تدرس وتبحث الأسباب التي تولد الإرهاب في العالم وتقترح أفضل السبل لعلاجها.

المراجع

أولاً: الكتب:

1. إمام حسانين خليل، الإرهاب بين التجريم والمشروعية: دراسة تحليلية في الدوافع والأسباب، (القاهرة: دار مصر المحروسة، 2001).
2. حسين المحمدي بوادي، الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2005).
3. علي يوسف الشكري، الإرهاب الدولي، (الأردن: عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2008).
4. عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر، الجريمة الإرهابية، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005).
5. منتصر سعيد حمودة، الإرهاب الدولي: جوانبه القانونية ووسائل مكافحته في القانون العام والفقه الإسلامي، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006).
6. مسعد الرحمن زيدان، الإرهاب الدولي في ضوء القانون الدولي، (القاهرة: دار الكتب القانونية، 2007).
7. د. محمد بن عبد الله العميري، موقف الإسلام من الإرهاب، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، 2003).
8. محسن أحمد الخضيري، العولمة الاجتماعية، (القاهرة: مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، 2001).

ثانيًا: المقالات والبحوث

9. د.جميل حزام يحيي الفقيه، "مفهوم القانون في القانون الدولي العام"، مجلة دراسات يمنية، (اليمن: صنعاء، مركز الدراسات والبحوث اليمني، العدد 93، إبريل- يونيو 2009).
10. د.صالح بن غانم السدلان، "أسباب الإرهاب والعنف والتطرف"، بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، (المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2004).

ثالثًا: شبكة المعلومات الدولية

11. د. حنا عيسى، دوافع الإرهاب سياسية واقتصادية، **جريدة دنيا الوطن**، 2/ 2/ 2015.
http://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2015/02/02/355905.html#ixzz3vhEAXb00
12. د. عبد الرحيم بن حمادي، الإرهاب أسبابه وطرق مكافحته،**وكالة أنباء الأخبار**، 3/ 10/ 2009. http://www.turess.com/alfajrnews/20623

تنامي الظاهرة الإرهابية
دراسة في العوامل المسببة لانتشار الإرهاب

أ. لعربي بن أعمارة

مقدمة:

شهد القرن العشرين تحولات كبرى على مختلف المستويات، اتسمت بالاستعمال الواسع للعنف والعنف المضاد، والحروب الشاملة... وذلك انطلاقا من حربين عالميتين بين الجيوش النظامية للقوى العالمية الكبرى في عالم متعدد الأقطاب آنذاك، وقد شكل اكتشاف السلاح النووي، واستعماله للمرة الأولى والوحيدة من طرف الولايات المتحدة الأمريكية ضد اليابان سنة 1945 للتعجيل في إنهاء الحرب العالمية الثانية، مرحلة جديدة في تاريخ الصراعات الدولية، حيث وضع نهاية للمواجهات المباشرة بين القوى الكبرى، لكن وبما أن الخلافات بين هذه القوى لم تصل إلى التسوية النهائية لها، ومع اتساع عدد الدول المالكة للسلاح النووي، فإن ذلك قد فسح المجال لظهور مقاربات نظرية جديدة على شاكلة الردع النووي والتدمير الثنائي المؤكد وغيرها، ومنه فقد واصل الصراع مساره لكن بطرق وإستراتيجيات مغايرة للحرب المباشرة، وكان على شكل حروب محدودة، حروب منخفضة حدة، حروب بالنيابة أو بالوكالة، ... كما شهدت معظم مناطق العالم الثالث التي كانت تحت وطأة الاستعمار حركات تحررية، والتي منها تلك التي اعتمدت على حرب العصابات، أو ما يسميه الدارسون بالحرب اللا تماثلية، مثل حرب التحرير الجزائرية، أو في الفييتنام وغيرهما.

السمة المميزة لهذه الحروب اللاتماثلية هو كون القوى الاستعمارية، على غرار الجيش الفرنسي، هي ذات جيوش كبرى في العتاد والعدة، منظمة وفق هرمية معينة، وتخضع في تحركاتها لنوع من البيروقراطية والتدرج في المسؤوليات بين القادة والمرؤوسين وغير ذلك، ... في المقابل تميزت الأجنحة المسلحة للحركات التحررية، أو جيوش التحرير بتسليحها البسيط، محدودية أعداد المقاتلين وعدتهم، وضعف

خبرتهم وتكوينهم في مجال الحروب واستعمال الأسلحة، ... لكن لديهم دافع محرك يكمن في الإيمان والتعلق بصدقية القضية التي يقاتلون من أجلها والإصرار على تحقيق الاستقلال، ومن هنا إذن فهي مواجهة بين أطراف غير متكافئة، وبالتالي تستدعي اعتماد تكتيكات تأخذ كل ذلك بعين الاعتبارنظرا لاستحالة المواجهة المباشرة بين الطرفين، ومنه فالجيوش التحريرية تعتمد أساليب المناورة، والهجمات الخاطفة، وإلحاق الضرر بالعدو، الهجوم والانسحاب، قطع مسالك دعم وإسناد قوات الخصم، وهي تكون بأعداد قليلة وسريعة الحركة والتنقل، وتتسم بالسرية الشديدة في العمل. وهو ما مكنها من إلحاق أضرار جسيمة بأكبر الجيوش في تلك الفترة، وفرض نفسها على الأرض... وتحقيق المكاسب.

وهي نفس الأساليب التي أضحت تعتمد عليها الجماعات الإرهابية في عملياتها ضد الجيوش النظامية، حيث استفادت بدرجة قصوى من التاريخ العسكري، وبالأخص من إستراتيجية حرب العصابات، والتكتيكات التي تعتمد عليها من أجل إلحاق الهزيمة بالعدو، حيث تكاثرت الحركات الإرهابية بشكل كبير منذ العقود الأخيرة من القرن العشرين، وعلى وجه الخصوص في دول العالم الثالث، أين تزامنت منذ منتصف القرن الماضي حركات تحررية معالممارسات الإرهابية من طرف القوى الاستعمارية، واستمرت تلك الأعمال الإرهابية ليتم استغلالها في إطار الصراع الأيديولوجي بين الكتلتين الشرقية والغربية [1]، والتي تبلورت بشكل واضح في أفغانستان، منذ الغزو السوفيتي لها.

كما شهد العالم خلال السبعينات والثمانينات من القرن العشرينأنشطة لتنظيمات إرهابية دولية بلغ تعدادها حوالي 400 منظمة، وكان حوالي 90 بالمائة منها ذات طابع يساري، وتلقى دعما من الدول الشيوعية، وبشكل خاص الإتحاد السوفييتي، في إطار الحرب الباردة والسعي لتغيير أنظمة الحكم الرأسمالية إلى أنظمة اشتراكية[2].

هذا مرورا بتنظيم القاعدة ومختلف الجماعات التي تمارس نفس الأساليب، ووصولا إلى تنظيم "الدولة الإسلامية –داعش"، وأكثر ما يا يلفت الانتباه هو عدم

الفصل "المتعمد" بين الإرهاب والمقاومة، واعتماد مبدأ الكيل بمكيالين فيما يخص محاربة هذه الظاهرة غير الشرعية المخالفة للقواعد والأعراف الدولية.

منذ بداية ما يسمى بالحرب الكونية على الإرهاب التي أعقبت هجمات الحادي عشر سبتمبر 2001، ومختلف التحالفات التي يتم تشكيلها والقدرات التي يتم تسخيرها، من احتلال دول والقيام بهجمات وحروب على الإرهاب... إلا أن ذلك لم يؤد إلى القضاء على هذه الآفة ولا حتى إلى إضعافها، بل بالعكس ذلك قد ساهم في تزايد الجماعات الإرهابية واتساع نطاقها، وأيضا تضاعف حجم الخسائر التي تسببها، وهذا راجع بالأساس إلى أن الجهات التي تبنت الحرب على الإرهاب قد فضلت الأساليب السهلة والمباشرة، وهي استعمال القوة الصلبة والتعدي على سيادة الدول التي لا تسير في نهجها وتأبى الخضوع لمآربها. وهذا ما يدفعنا للقول أنه من أجل أن تكون عملية مكافحة الإرهاب ناجعة وفعالة، فإنه من الضروري الانطلاق من التشخيص الدقيق لمسبباتها الحقيقية، وبتعبير آخر، لا يجب مواجهة الأعراض بل يجب مواجهة تلك العوامل المسببة واستئصالها من أجل القضاء على تلك الظاهرة، وهذا ما يؤدي بنا للبحث في تلك الأسباب والمحفزات، **فكيف يمكن تشخيص ظاهرة الإرهاب؟** أو بتعبير آخر: **ما هي طبيعة العوامل المسببة للإرهاب؟**

تجدر بنا الإشارة إلى أنه من غير الممكن الفصل التام بين مختلف العوامل التي تؤدي إلى نشأة الجماعات الإرهابية، أو تحفز الأفراد للانضمام إليها، ذلك على اعتبار التداخل الموجود بينها، لكن وللضرورة العلمية والمنهجية سنعتمد على فصل مرن بين تلك الأسباب من أجل الفهم الأمثل لها، وهي في معظمها تكون أسباب ذات طابع سياسي، أمني، أيديولوجي، ثقافي، اقتصادي، اجتماعي، إعلامي، ...وغير ذلك، لكن من أجل تصنيفه في إطار منهجي، ارتأينا تقسيمها إلى ثلاثة محاور أساسية: فالأول يتناول الأسباب السياسية والأمنية للظاهرة، في حين يتطرق المحور الثاني إلى العوامل الاقتصادية والاجتماعية المشجعة على تفشي الإرهاب، بينما يدرس المحور الثالث تلك الأسباب المرتبطة بالتنشئة الثقافية والاجتماعيةودورها في توجه الأفراد، وبالأخص فئة الشباب نحو الانخراط في الجماعات الإرهابية.

أولا: الأسباب السياسية الأمنية لظاهرة الإرهاب:

تعتبر العوامل السياسية والأمنية من أبرز المسببات للظاهرة الإرهابية، وهنالكتداخل كبير بين تلك الأسباب التي تصنف على أنها سياسية وتلك التي تعتبر أمنية، فهي إذن عوامل متداخلة ومترابطة في آن واحد.

يكون الإرهاب في كثير من الأحيان كرد فعل على الظلم والاستبداد الذي تمارسه الحكومات والأنظمة[3]، فهو يعتبر شكلا من أشكال الرفض، أو كذلك يعبر عن وجه من المشاركة السياسية المرضية، حينما تكون الأجهزة السياسية ذات طابع منغلق ولا تستجيب أو لا تتعامل بإيجاب مع المشاركة في الأطر الصحية أو السلمية العادية، وهذا في حالة غياب ثقافة المشاركة السياسية عند الجهاز السياسي (الحكام)، وفي المقابل يمكن الوقوع في هذا النمط من المشاركة العنيفة في حالة غياب الثقافة السياسية أو تدني مستواها لدى المحكومين، أين يتم استباق الأمور واعتماد الأساليب العنيفة من أجل التغيير، وللمشاركة في السلطة.

فبروز حركيات اللااستقرار المعتمدة على العنف كأداة لإبداء عدم الرضا عن الوضع الراهن، كثيرا ما تدخل في نطاق الحركات الإرهابية أو تستعين بها، حيث أنه في بعض الحالات يتم الاعتماد على تنفيذ أعمال تخريبية/ إرهابية للتنديد والتعبير عن رفض الأوضاع السائدة، من رشوة، فساد، توزيع غير منصف للثروة والسلطة في المجتمع، وإحساس السكان بالتهميش والظلم، مما يدفع بهم إلى القيام بالأعمال الانتقامية من الجهاز الحاكم[4].

ضعف الأداء السياسي، الذي يغلب عليه وصول النخب السياسية إلى سدة الحكم بطرق غير ديمقراطية، إما على ظهر الدبابة (الانقلابات)، التوريث، التعيين، انتخابات غير نزيهة ولا تعبر عن الإرادة الشعبية، ومنه ضعف مشروعية الحكام، وغياب شرعية المؤسسات السياسية والإدارية[5].

غياب ثقافة التداول السلمي على السلطة (l’alternance au pouvoir) والإنفراد بها وعدم إشراك المحكومين في اتخاذ القرار، والذي كثيرا ما يشهد قمعا للحريات وهضم الحقوق[6].

ضعف مشروعية الأجهزة الحكومية، بفعل عدم رضا المحكومين على أدائها[7].

الفشل الدولتي: وهو ما تعلق بظهور الدول الفاشلة (les Etats faillis) المتميزة بالضعف والهشاشة المؤسساتية والأمنية، نتيجة لتراكم المشاكل السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، ... وبالتالي فإنها تشهد ما يسميه البعض بالتطور الحر للعنف (le libre développement de la violence)[8].

كذلك **نجد المآزق الأمنية** (les dilemmes de sécurité) على المستوى الداخلي، والمرفقة بالشلل المؤسساتي، وعدم التوصل إلى وضع السياسة العامة وتنفيذها ...من جهة، ومن جهة ثانية ما هو مرتبط بحجم وقدرة المؤسسات الأمنية في الدولة على السيطرة على الوضع وإحلال النظام، وفرض الهيبة على احترام مؤسسات الدولة وسيادتها[9].

فحينما تكون تلك المؤسسات الأمنية هشةليس بإمكانها احتكار قوى الإكراه والعنف المشروع وبالتالي على فرض وجودها الفعلي على كامل إقليمها، تصبح المؤسسات شكلية وغير عملية،...فإن ذلك يشجع مختلف الجماعات على فرض منطقها، وتوسيع المساحات التي تسيطر عليها، وبالتالي تصبح أطرافا يحسب لها الحساب، وتضطر الدولة أو ممثليها للاعتراف بها والجلوس معها في نفس الطاولة من أجل الرضوخ لمطالبها...فضعف المؤسسات الأمنية وعدم كفاية الوسائل والقدرات اللوجيستية والبشرية للوحدات السياسية، والتي يضاف إليها ضعف أو غياب التنسيق البيني .. كلها عوامل مشجعة على تنامي الإرهاب، فهو ظاهرة إجرامية عابرة للحدود الوطنية، وبالتالي في مرحلة عولمة التهديدات والمخاطر، من غير الممكن وغير المجدي مواجهته بشكل فردي.

في سياق التطور التكنولوجي والمعلوماتي الحاصل، فإن الجماعات الإرهابية أضحت تستغل مختلف الوسائل الحديثة للتنقل وتنفيذ هجماتها، ولكن أيضا لتبليغ رسائلها، والإشهار، وهذا التطور قد جعل من الحدود السياسية للدول تصبح مائعة ومعرضة للاختراق من طرف مختلف الفواعل والعصابات الإجرامية، بدلا من أن تكون مانعة.

تتعـرض الدولـة إلى انعكاسـات اللاأمـن عنـد الـدول المجـاورة، وعلـى وجـه الخصوص حينما تكون متاخمـة لمنـاطق رماديـة (Zones grises)، وهـو عامـل لا أمـن ونقص للمناعة يزيد من المتاعب الأمنية للدولة ومن تكاليف تـوفير الأمـن لمواطنيهـا، حيث يؤدي لتشـتيت جهـود هـذه الدولـة وتوزيـع قـدراتها وتركيزهـا علـى جبهـات متعددة، وبالتالي فهو يمنح الميـزة الإيجابيـة للجماعـات الإرهابيـة وعصـابات الجريمـة المنظمة أن تقـوم بأعمالهـا، سـواء التجنيـد والتـدريب، نقـل السـلاح أو حتـى القيـام بعمليات تخريبية إن كانت تلك الدولة مستهدفة، أو في حالات أخرى جعلـها كقاعـدة لتنفيذ أعمال إرهابية لدى دول الجوار، فتكون لهم مركز دعم وإسناد، ملجئ، منطلـق ومفر (في حالة تعرضهم للملاحقة، فمبدأ السيادة الوطنية وغياب اتفاق في هذا الشـأن يحمي الجماعات الإرهابية من الملاحقـة مـن طـرف دول الجـوار، لأن ذلـك سيسـبب مشكلة مع هذه الدولة، وهي ثغـرات قانونيـة تسـتغلها العصـابات الإجراميـة أحسـن استغلال، مثل الجماعات الإجرامية وعصابات القرصنة البحرية في خليج غينيا، بوكـو حرام في نيجيريا...).

أضف إلى كل ذلك انتشار الأسلحة الحربية وسهولة الحصول عليها، خصوصا بعد الأزمة الليبية التي نجم عنها الإطاحة بالزعيم معمر القذافي، ونشر الفوضى ... خاصة وأن العقيد الراحل كان حريصا على اقتناء أحدث الأسلحة وأكثرها تطورا في ظل وفرة عائدات النفط، وهو ما يشكل معضلة أمنية لمختلف دول الجوار، وتقابله ميزة إيجابية تتمثل في نشأة نوع من الاعتماد المتبادل بين عصابات تجار الأسلحة والمخدرات والجماعات الإرهابية (Le narcotrafic)، فسهولة الحصول على السلاح تؤدي حتما إلى زيادة طموح الإرهابيين في تنفيذ هجمات وإصابة أهداف أكثر والقيام بعمليات نوعية، من أجل إثارة اهتمام الرأي العام الوطني، الإقليمي والعالمي، فحينما تحقق نجاحات في الميدان، وتحصل على صدى إعلامي واسع فإنها تصبح من القوة بما يسمح لها بإرغام الدولة على قبول التفاوض معها وتقديم تنازلات.

ويمكن التطرق أيضا، وبالإضافة إلى تلك الأسباب السياسية والأمنية التي يمكن اعتبارها داخلية، أو ممتدة إقليميا، تلك الأسباب التي ترجع إلى طبيعة النظام السياسي والاقتصادي الدولي، حيث يتميز هذا النظام الدولي بسلم ترتيب القوى النابع من

مخرجات نهاية الحرب العالمية الثانية، بكونه يخدم مصالح واضعي هذا النظام أو المنتصرين في الحرب، حيث يهيمنون على الاقتصاد العالمي وعلى المؤسسات الدولية على مختلف أشكالها (الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي، البنك العالمي، منظمة التجارة العالمية،...) فكل هذا يؤدي ببعض الأطراف على مستوى الدول "حديثة الاستقلال" التي لا يخدمها الوضع الراهن بالمطالبة بتغيير النظام العالمي القائم بمختلف الطرق بما فيها تلك المتميزة بالعنف، حيث هنالك ترسيخ لنظام اقتصادي جائر وغير منصف، ومنه ينجم استغلال الدول المتطورة لموارد البلدان النامية[10].

ثانيا: الأسباب الاجتماعية الاقتصادية لتفشي الإرهاب

وهي ترتبط بالجانب الاقتصادي والاجتماعي ونمط الحياة، وبالأخص تتعلق أساسا بمستوى المعيشة، ووفرة مختلف الشروط الضرورية للعيش الكريم، من رفاهية ووفرة كل الضروريات الأساسية، أو معاناة غالبية السكان من الحرمان الاقتصادي والاجتماعي، عدم قدرة الدولة على توفير مختلف تلك الشروط والتي تقابلها قدرة التنظيمات الإرهابية وأمراء الحرب على تقديم محفزات اقتصادية للسكان من أجل تجنيد المقاتلين، وضمان مساندة أو احتضان شعبي للإرهابيين.

ترتبط العوامل الاقتصادية الاجتماعية بشكل أساسي بانتشار الفقر والحرمان الاقتصادي خصوصا في حالات وجود ثروات طبيعية وفيرة تدر عائدات هامة إلى خزينة الحكومة المركزية، لكن هذه الأخيرة نجدها لا تعتمد على مبدأي العدل والإنصاف في توزيع الثروة، فحسب تقرير بعنوان "الأمن المشترك" أصدرته لجنة "بالم" (Palme commission) في سنة 1982، فإن دول العالم الثالث تتعرض لتهديدات أمنية ذات طبيعة غير عسكرية، والتي تتمثل أساسا في الفقر، الحرمان الاقتصادي وغياب المساواة[11].

وفي مقابل هذه الوفرة نجد البطالة التي تعاني منها فئات واسعة من السكان والمتلازمة مع فقر مدقع، ذلك راجع إلى عدم العمل بمبدأ الحكامة، وهو الأمر الذي يساهم في تعطيل مسار التنمية، والتأسيس لمبدأ التفاوت ولغياب التوازن في التنمية بين مختلف جهات الدولة الواحدة.

ومن أجل الفهم الأمثل لابد من الرجوع إلى الواقع وتاريخ الحركات المسلحة، فقد عاشت دولة أنغولا حربا أهلية بين 1975 و 2002، حيث تشكلت حركة مطالبة بالانفصال "جبهة تحرير مقاطعة كابيندا"، وهي جبهة تدافع عن منطقة كابيندا (Cabinda) التي تم حرمانها من الاستفادة من عائدات النفط عكس المناطق الأخرى من أنغولا، ففي أثناء تلك الحرب الأهلية كانت هذه الحركة المسلحة تشن هجمات على المنشآت النفطية في الإقليم، وكانت مطالبها متمحورة حول استقلال الإقليم من أجل تمكين سكانه من الاستفادة من عائدات النفط التي تستخرج هناك، وكان تركيز الهجمات بشكل خاص على المجمعات الفرنسية الناشطة هناك (TOLAL et ELF) [12].

وهذا يؤكد لنا حجم العواقب الأمنية التي قد تنجم عن المشاكل الاجتماعية والاقتصادية، وبالخصوص حينما تنبع عن توزيع غير عادل أو أداء غير فعال للحكومة، وإتباع سياسات غير رشيدة مرفقة بمعايير المحسوبية والجهوية، فإن ذلك سيعرض السكان إلى إحساس بالظلم والقهر، وبالتالي فإنه من غير الممكن التحكم في ردة فعلهم، بالأخص إذا اتسمت بالعنف، أو أخذت بعدا إقليميا أو حتى دوليا، وهو ما سيسمح لها أيضا بتلقي الدعم والمساندة من طرف القوى المعادية للمصلحة العليا للدولة، وبالتالي ستكون العواقب وخيمة على كامل أرجاء الدولة، فقد تؤدي إلى سيطرة عنيفة وفرض النظام من طرف أجهزة الأمن في الدول بعد التضحية بالمئات والآلاف من الأرواح، أو كذلك قد تؤدي إلى الانفصال وتقسيم الدولة في بعض الحالات المستعصية، بعد استحالة العيش المشترك واختيار الانفصال والتقسيم.

وفي هذا الإطار، ورغم المشاكل المتعددة الأبعاد التي تعاني منها الدول الأفريقية، إلا أنها قد طرحت "المبادرة الأفريقية للأمن الإنساني" (African Human Security Initiative)، وذلك سنة 2000، وهي آلية غير رسمية لمتابعة مدى تنفيذ الحكومات الأفريقية لتعهداتها فيما يتعلق بدعم الديمقراطية، حقوق الإنسان والحكم الراشد [1]، وهي خطوة إيجابية في سبيل تجنب الأسباب المؤدية لمختلف أشكال العنف السياسي بما فيها الجماعات الإرهابية.

وهو ما قد يسمح بتفادي ما عبر عنه "ريشارد أوتي" (Richard AUTY) في 1993 "بلعنة الموارد" (Malédiction des ressources) [13]، إذ أن وجود التفاوت في

توزيع الثروة وعائدات تصدير الموارد الطبيعية (والنفطية منها على وجه الخصوص) قد يؤدي في كثير من الحالات إلى عدم الاستقرار السياسي، الفساد وحتى إلى النزاعات المسلحة[14]. وهنا ندخل في نطاق الإرهاب السياسي.

وهذا ما حصل في دولة نيجيريا، فرغم كونها من بين أبرز الدول النفطية في القارة الأفريقية، إلا أن سوء التسيير قد أدى إلى الدخول في مفهوم نقمة أو لعنة الموارد، حيث تزامن تزايد العائدات النفطية وتضاعف الاستثمار في قطاع النفط وحضور أكبر الشركات النفطية العالمية في هذه الدولة، مع تدني مستوى المعيشة، إذ شهدت منطقة دلتا النيجر في الجنوب مشاكل ناجمة عن اليأس والشعور بالتهميش[15]، حيث نجد ما يزيد عن ثلاثة أرباع (3/ 4) من سكان هذه الدولة مصنفون تحت خط الفقر، يعيشون بأقل من دولار واحد في اليوم.

ومن هنا، فإن للأسباب الاجتماعية والاقتصادية دور لا يستهان به في توجه الأفراد والجماعات نحو القيام بالأعمال الإرهابية، ومختلف أشكال الجريمة المنظمة العابرة للأوطان، وما يزيد من تعقيد المشكلة هو وفرة الموارد في بعض الحالات لكن عدم استفادة المواطنين منها، نظرا للتوزيع غير العادل وسوء التسيير، فكثيرا ما يؤدي ذلك إلى ردات فعل عنيفة من طرف السكان، حيث يستهدفون مصالح دولتهم ومختلف رموز النظام السياسي كفعل انتقامي من جهة، ومطالبة بالتغيير السياسي من جهة ثانية، لكن تواجد مختلف العناصر داخل تلك الحركات، قد يؤدي بها إلى الانحراف عن مسارها، والاتجاه نحو الإرهاب بكل معانيه، تهدف لنشر الرعب والفوضى واللاأمن، وغير ذلك.

وتكمن خطورة هذه الظاهرة غير الشرعية، حينما تنطلق من دوافع واقعية، وتتبنى مطالب معينة (مثل تطبيق الشريعة السماوية، تحسين الأوضاع الاقتصادية والتنمية، تحقيق الديمقراطية، العدالة ...) فحينها يمكن استغلال السكان وبالخصوص فئة الشباب، وتوجيه طاقاتهم للقيام بتلك الأعمال المنافية لكل القواعد والمواثيق الوطنية والدولية، فيسهل عليها التجنيد، ومنه الدخول في أنفاق من اللااستقرار ...

ثالثا: الدواعي المرتبطة بالتنشئة الثقافية والاجتماعية المشجعة على التشدد والإرهاب:

هي تمس أكثر الجوانب الثقافية، لكنها في آن واحد تمتد إلى أسباب أخرى نفسية، سلوكية، تربوية، تعليمية، نوعية ما يتم تعليمه للنشء، .. تتعلق أكثر بالشباب في مقتبل العمر ومرحلة الطفولة، تبدأ من الأسرة، المدرسة، المؤسسة الدينية (المسجد، أو غيره)، الشارع، الإعلام، وأي خلل فيها، أي تقصير في التوعية، أي انحراف عن دورها، أي تحريض على العنف من جانبها،قد ينتهي إلى الانخراط في التنظيمات الإرهابية على اختلاف مراحلها وأشكالها.

في هذا العنصر يمكننا التطرق إلى جملة من العوامل المترابطة فيما بينها، وهي تساهم في تشكيل خلايا إرهابية، أو فكر يميل إلى التطرف والمغالاة، والتي منها عدم قبول الآخر (بمفهومه الحضاري، الديني، اللغوي، ....)، عدم الاعتراف بالحوار كأداة لتقريب وجهات النظر ولحل المشاكل والخلافات، الفهم الخاطئ للأديان والعقائد، اليأس من السبل السلمية للتغيير السلس والسلمي، .... تغليب الأساليب العنيفة، الدخول في نزاعات صفرية وعدم قبول التنازل، عدم القابلية للتكيف مع مستجدات العصر (أحيانا)، الحنين للعودة إلى العصور الأولى التي يتخذها البعض كالمرجع الأساسي، واعتبارها السبيل الوحيد للخلاص.

جل هذه المظاهر منتشرة بشكل يمكن وصفه بـ "المرعب والرهيب" دون مبالغة، في دول العالم الثالث، وفي منطقتنا العربية والإسلامية بصفة خاصة، والتي امتدت إلى الجاليات المسلمة في الدول الغربية، حيث يتم تلقين مختلف الأفكار الجهادية لجيل الشباب. حتى وإن كان الجهاد موجود فعلا في الدين الإسلامي الحنيف، لكن لديه شروط وأركان، ونظام معين.. يحددها علماء الدين وولاة أمور المسلمين، لكن الملاحظ لدى الجماعات الإرهابية هو الاستغناء عن هذين العنصرين، حيث تتخذ كل جماعة مرجعا دينيا سواء أكان إماما أو عالما أو مفتيا لها (هنا لا تهم التسمية بقدر ما تهم الوظيفة التي يقوم بها) ، والملاحظ هو أن فئة الشباب هي المستهدفة أكثر، وهي فئة تتسم بالنشاط من جهة لكن آخر بالتسرع والطاعة العمياء لأوامر القادة... وهنا يتم غسيل أدمغة هؤلاء، وإقناعهم أن تفجير أنفسهم وقتل الأبرياء هو على

شاكلة "اختصار الطريق لهم نحو الجنة" وتضحية من أجل نشر الدين وتطبيق تعاليمه وغير ذلك.

وتساهم في ذلك عدة عوامل، فحينما لا تقوم المدرسة بالدور المنوط بها في التحصين الفكري والثقافي للأطفال ولا تشارك بفعالية في عملية الضبط الاجتماعي[16]، فإنهم يكونون عرضة لمختلف عمليات الشد والجذب، حيث يسهل انسياقهم أو ضياعهم في حالة فقدان المعالم الرئيسية التي تنير لهم الدرب، والمشكلة للسياج الذي يحميهم من مختلف الأفكار الهدامة للدولة والمجتمع.

وهنالك دور محوري للمؤسسة الدينية أو المسجد، فحينما يقوم بدوره على الشكل المطلوب، فإن المجتمع، والشباب خاصة، يكون محصن من الوقوع في علاقات مشبوهة مع الأفكار المتطرفة أو أن يكون تحت سيطرة "أيديولوجية"دينية قادمة من خارج الحدود، هادفة "لإعادة نشر الدين" (كما يطلق عليه البعض) ومخالفة لقيم التسامح الديني السائدة في المجتمع.

وفي محاولة التشخيص هذه، يظهر لنا أن دور المؤسسة الدينية جد هام وأساسي، فحينما يشهد المجتمع مختلف المشاكل الناجمة عن إرهاصات الممارسات الأيديولوجية باسم الدين من هؤلاء الذين "يبتغون الدنيا بعنوان الآخرة" ونلاحظ استمالة فئات واسعة من السكان نحو أفكار أصولية ومتعصبة، ونجد الخطاب الديني المسجدي لا يتكيف مع المستجدات الحاصلة في المجتمع، فإن القسط الأعظم من مسؤولية ذلك الانحراف هو الذي يتحملها. ذلك على اعتبار أن المؤسسة الدينية في المجتمعات الإسلامية (المسجد) تختلف عن نظيراتها في بقية المجتمعات (كالمسيحية)، لأنها ركيزة، ولكن أيضا مركز الوعي المجتمعي، إذ تتمتع بمكانة رفيعة، ويلقى خطابها أثر واستجابة على مستوى المجتمع في وقت قياسي، وبالتالي فمن الضروري أن يتم التحكم فيها وتفعيلها، لأن دورها كبير في ترسيخ قيم الوحدة والولاء والبناء، لكن حينما تنحرف عن مسارها ويتم توجيه طاقاتها نحو التعصب والمغالاة ... فدورها أيضا يحسب له الحساب، لأن كل ما يأتي من طرف تلك المؤسسة بالنسبة لغالبية أفراد المجتمع يحظى بطابع القداسة، وبالتالي وجوب الاستجابة والتنفيذ.

هذا إلى جانب الحياة الروتينية التي يعيشها الشباب في ظل غياب هدف محدد يسعى لتحقيقه، وهو ما يولد لديه مشاعر الاغتراب وعدم التواصل الإيجابي مع الأفراد في إطار مجتمعه. كذلك وجود إحساس لدى البعض بالتهميش من طرف المجتمع الذي يعيشون فيه، وملاحظتهم لمختلف مظاهر الظلم وتضييع حقوق الأفراد من طرف السلطات الحاكمة، وهو ما يؤدي بهم للشعور بالخوف والقلق من المستقبل، ومنه الإصابة بالإحباط واليأس، والذي يتولد عنه الحقد وبالتالي الاستعداد للثأر من المجتمع واستخدام العنف كرد فعل على الظلم الذي يعيشه[17].

خاتمة:

تشكل ظاهرة الإرهاب نتيجة لتراكم مجموعة عوامل وأسباب على امتداد فترة معينة من الزمن، وهي في عمومها أسباب متداخلة مع بعضها،فتتمحور جملة العوامل الدافعة والأهداف المحركة للقيام بالأعمال الإرهابية حول ثلاثة محاور أساسية، فالمحور الأول يتعلق بالأسباب السياسية والأمنية، وهي ترتبط أساسا بطبيعة النظام السياسي القائم في الدولة، ونوع العلاقة التي تربط أعلى هرم السلطة بالقاعدة (المحكومين)، فضعف الأداء الديمقراطي وغياب ثقافة الحوار، اعتماد أنماط المشاركة المرضية، تؤدي إلى ردات فعل سلبية من طرف المحكومين، قد تصل إلى درجة العنف السياسي وممارسة الإرهاب، وتزداد خطورة الاعتماد على العنف المسلح حينما تكون المؤسسات الأمنية للدولة ضعيفة لدرجة عدم قدرتها على فرض النظام على مستوى كامل الإقليم.

وبالنسبة للعوامل الاقتصادية والاجتماعية، فهي أيضا تساهم بشكل كبير في توجه الأفراد والجماعات نحو القيام بالأعمال الإرهابية، ذلك على غرار الحرمان الاقتصادي والاجتماعي الناتج عن الفقر والبطالة، وعدم تمكين الأفراد من أبسط الضروريات الأساسية، وهو ما تقابله إغراءات مادية تقدمها الجماعات الإرهابية.

بينما نجد عوامل أخرى مسببة للإرهاب، ارتأينا تصنيفها على أساس ارتباطها بالتنشئة الثقافية والاجتماعية، وهي الأكثر تعقيدا، والأصعب من حيث المواجهة، لأنها متراكمة عبر توفر شروط معينة وعلى امتداد فترات زمنية معتبرة، وترتبط

أساسابقنوات الضبط الاجتماعي وصناعة الوعي، لأنها إن خرجت عن السيطرة أو انحرفت عن مسارها الصحيح فإن النتائج ستكون وخيمة على المجتمع والدولة على حد السواء.

وانطلاقا من هنا فإنه من الضروري أن تتكيف إستراتيجيات المواجهة مع طبيعة أسباب تفشي الظاهرة الإرهابية، بحيث لابد لها أن تكون متعددة الأبعاد في تشكيلاتها، شاملة في وسائلها، وتضم جميع الفواعل، إذ تستوجب المواجهة الفعالة إشراك مختلف الوحدات السياسية والمنظمات الإقليمية والدولية وحتى مؤسسات المجتمع المدني، وذلك دون إقصاء أو تهميش أية جهة مهما كانت، كما أن الأمن الشامل(Global security) قد أضحى مرتبطا بالتنمية، فلا يمكن تحقيق الأمن بالقوة الصلبة لوحدها، ولكن من الضروري إعطاء الأهمية للأبعاد الخمسة للأمن الوطني، والتي تساهم جلها بشكل متكامل في تحقيق الأمن والاستقرار ومجابهة مختلف التحديات الأمنية، والإرهابية منها بشكل أساسي.

المراجع

أ- باللغة العربية:

1. العميري محمد بن عبد الله ، **موقف الإسلام من الإرهاب**، ط1، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2004.
2. خديجة عرفة محمد أمين، **الأمن الإنساني، المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي**، ط1، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009.
3. صدوق عمر ، "أسباب الإرهاب الدولي وسبل مقاومته"، **مجلة الحقيقة**، العدد لثاني، الجزائر، مارس 2003.
4. حمليل صالح ،"الإرهاب الدولي مفهومه وأسبابه"، **مجلة الحقيقة**، العدد لثاني، الجزائر، مارس 2003.

ب- باللغات الأجنبية:

I/ Livres :

- Bruno Carton, Pascale Lamontagne, **Le pétrole en Afrique, la violence faite aux peuples,** Bruxelles, 2000.
- Martin Kalulambi, Tristan Landry, **Terrorisme international et marchés de violence**, Québec, Presses de l'université Laval, 2005.
- Mathieu Petithomme, **Les élites postcoloniales et le pouvoir politique en Afrique subsaharienne, la politique contre le développement**, Paris : l'Hrmattan, 2009.
- Ntuda Ebode Joseph Vincent, **Terrorisme et piraterie maritime, de nouveaux enjeux sécuritaires en Afrique Centrale**, Yaoundé: Presses Universitaire d'Afrique, 2010.

II/ Périodiques et études :

- Amandine Gnanguenon, « Les défis stratégiques africains : la gestion de la conflictualité en Afrique Centrale », **Etudes de l'IRSEM**, N°25, 2013.
- Bruno Hellendorff, **Ressources naturelles, conflits et construction de paix en Afrique Centrale,** Groupe de Recherche et d'Information sur la Paix et la Sécurité, Bruxelles, Juillet 2012.
- Gérard Grellet, « L'Afrique marginalisée », **Géopolitique Africaine**, N°19-20, Octobre 2005.
- Hugues Eudeline, "Contenir la piraterie : des réponses complexes face à une menace persistante", **Focus stratégique**, N°40, Paris : novembre 2012.
- Morgan Bazilian, and Others, « Oil, Energy Poverty and Resource Dependence in West Africa », **Journal of Energy and Natural Resources Law**, Vol 31, N°1, 2013.

الأسباب الاجتماعية والدينية المساهمة
في انتشار ظاهرة الإرهاب بالجزائر
دراسة سوسيولوجية لآراء وتمثلات الشباب

د. لغرس سوهيلة

مقدمة:

تعتبر ظاهرة الإرهاب من الظواهر الاجتماعية التي عرفتها كل المجتمعات العربية والغربية بمعنى أنها ظاهرة عالمية،إلا أن الاختلاف بين هذه المجتمعات راجع إلى أسباب وجودها والآثار التي خلفتها والأساليب والأشكال التي اتبعتها.

فالحديث عن المجتمع الجزائري باعتباره عايش الظاهرة(ظاهرة الإرهاب) لفترة طويلة من الزمن ليومنا هذا، بحيث زرعت في نفوس أبنائه الرعب والخوف في كل لحظة في الليل وفي النهار ، وشمل هذا الرعب والخوف الكبار والصغار، النساء والرجال، وبعبارة أخرى عرف المجتمع الجزائري ما يسمى بالعشرية السوداء.

وعليه فالإشكال المطروح هو كالآتي: ما هي الأسباب والدوافع التي أدت إلى وجود ظاهرة الإرهاب في الجزائر؟

و للإجابة على هذه الإشكالية ارتأيت لوضع هذه الفرضيات كإجابة مؤقتة يمكن تأكيدها و يمكن تفنيدها في نهاية الدراسة وهي كالتالي :

أ-يعتبر التعصب الديني من بين الأسباب المؤدية لوجود وانتشار ظاهرة الإرهاب في المجتمع الجزائري.

ب-يعاني المجتمع الجزائري من مجموعةالمشاكل الاجتماعية كالفقر، البطالة،... التي أدت إلى ظهور الإرهاب في المجتمع الجزائري.

المنهجية المتبعة في الدراسة:

للوصول إلى الهدف المنشود للدراسة اتبعنا الخطوات المنهجية التالية:

1. **تحديد التقنية وبنائها**: لقد اعتمدنا على **تقنية المقابلة** لجمع المعطيات حيث شملت مجموعة من المحاور، بحيث شمل المحور الأول المعطيات السوسيومهنية للمبحوثين(السن، الجنس، المهنة)، أما المحور الثاني فتطرقنا لماهية الإرهاب والإرهابي، أما المحور الثالث والأخير فشمل الأسباب الدينية والأسباب الاجتماعية التي أدت لوجود الإرهاب في المجتمع الجزائري.
2. **تحديد مجتمع البحث:** لقد شملت عينة البحث مجموعة من الشباب: ذكور وإناث (10 شباب) يقطنون بمدينة معسكر.
3. **تحديد المنهج**: أما المنهج المعتمد في الدراسة هو المنهج التفسيري الذي نحاول من خلاله معرفة الأسباب والعوامل المساهمة في انتشار ووجود الظاهرة داخل المجتمع الجزائري.
4. **الإطار النظري**: أما النظرية المعتمدة في هذه الدراسة هي النظرية البنيوية ومن أهم روادها أوغست كونت، كلود ليفي شتراوس، مارسيل موس،...وغيرهم، ومن أهم المبادئ التي تعتمد عليها هذه النظرية نذكر ما يلي:
   - "لكل مجتمع إنساني بناء اجتماعي متكامل.
   - البناء الاجتماعي لمجتمع معين يتكون من نظم اجتماعية فرعية أو مؤسسات اجتماعية ذات أغراض محددة كالمؤسسات الدينية، المؤسسات السياسية، المؤسسات الاقتصادية،...الخ، بحيث تكون تلك النظم الاجتماعية الفرعية مترابطة مع بعضها البعض.
   - البناء الاجتماعي يمكن تحليله إلى عناصر أولية والتي يمكن حصرها(العناصر) في المؤسسات الاجتماعية، الحقوق والواجبات الاجتماعية.
   - إذا تغير نظام من الأنظمة الاجتماعية فإن هذا التغير بالضرورة يؤثر على بقية الأنظمة الاجتماعية الأخرى" [1].

ولهذا السبب وظفنا هذه النظرية لنحاول من خلالها معرفة الأنساق والأبنية التي تؤدي إلى وجود هذه ظاهرة (الإرهاب) داخل المجتمع الجزائري، بحيث ركزنا على النسق الديني والنسق الاجتماعي باعتبارهما عاملين يؤديان إلى وجودها وانتشارها.

2-تحديد المفاهيم:

تضمنت دراستنا مجموعة من المفاهيم وهي كالآتي:

الإرهاب: تعرف وزارة الدفاع الأمريكية 1983 الإرهاب هو"الاستعمال أو التهديد باستعمال غير المشروع للقوة، أو العنف من قبل منظمة ثورية" [1].

فالإرهاب هو ظاهرة عالمية تهدد البشرية برمتها، لأنها تستعمل العنف والقوة الغير المشروعة لتحقيق أهداف سياسية، وهنا يجدر بنا الإشارة إلى أن الإرهاب ارتبط بالسياسة ورجال السياسة وفي هذا السياق يعرفه جون آف مورفي بأنه:" استعمال العنف أو التهديد باستعماله من قبل أشخاص عاديين لأهداف سياسية" [1].

الإرهابي: "هو الخارج عن الأعراف والقوانين عن طريق بث الرعب ونشر الخوف عن طريق القتل أو الخطف أو النهب أو السلب" [1].

يتضح لنا من خلال هذا التعريف أن الإرهابي شخص غير سوي وبالتالي فهو إنسان منحرف عن عادات وأعراف وقوانين المجتمع الإنساني الذي يدعو إلى السلام والوئام ومحبة الإنسان لأخيه الإنسان.

فالإرهابي هو إنسان مجرم مجرد من القيم الإنسانية: الرحمة، المحبة، التسامح،...الخ.

وفي نظر البعض الآخر هو:"محارب من أجل الحرية" [1].

نجد أن هذا التعريف يشير إلى أن الإرهابي إنسان يحاول أن يدافع عن حريته وحرية مجتمعه، وهذا خطأ، فالإنسان الذي ينادي بالحرية لا يمكنه أن يتعدى على حقوق وحرية غيره سواء إن تعلق الأمر بحرية أفراد مجتمعه أو حرية أفراد المجتمعات الأخرى.

باختصار، الإرهابي هو إنسان مجرمومنحرف عن عادات وقوانين المجتمع التي تقوم(القوانين) على القيم الإنسانية الأخلاقية الحميدة كالرحمة، الرأفة، التعاون، التسامح، المحبة، الاحترام،...الخ.

التعصب الديني: هناك من الباحثين والمفكرين الذين يرون أن التعصب الديني مفهوممرادف لمفهوم التطرف الديني، ولتمييز بين هذين المفهومينيمكننا تعريف التعصب الديني من خلال ثلاثة مظاهر وهي كالتالي:

- الإنسان المتعصب دينيا يشعر بأنه يمتلك الحق والحقيقة لكن غيره على خطأ.
- ينظر إلى الآخرين المخالفين له بحقد وكراهية وازدراء.
- يتعامل مع الآخرين الذين يدينون بغير دينه بالإساءة والاعتداء على حقوقهم.

ولهذا نجد التعصب ولد العنف والإرهاب في مختلف أنحاء العالم، وباسم الدين تقام العمليات الإرهابية الأمر الذي جعل الدول الغربية تتهم الإسلام بأنه دين عنف ودين إرهاب.

المشاكل الاجتماعية: يعرف النورسي المشكلة الاجتماعية "هي كل حالة أو ظاهرة تتناقض مع قيم الإسلام ومثله العليا الثابتة، مما يؤثر على الفرد والمجتمع تأثيرا سلبيا، لذا تتطلب هذه المشكلات حلا جذريا يتعاون فيه جميع أفراد المجتمع بإخلاص كل حسب طاقته" [1].

يتضح لنا من خلال هذا التعريف أن المشاكل الاجتماعية هي كل سلوك وكل اعتقاد يناقض القيم الإسلامية، وهي(المشاكل الاجتماعية) تخلف آثارا سلبية على المستوى الفردي وعلى المستوى الاجتماعي.

3-المقاربات السوسيولوجية الراهنة لظاهرة الإرهاب:

بالرغم من ارتباط الإرهاب بالبعد السياسي إلا أن الباحثين والمفكرين حاولوا معالجتها من منظور اجتماعي، بحيثتوجد أربع اتجاهات سوسولوجية حديثة فسرت ظاهرة الإرهاب وهي:

الاتجاه الأول: "وهو اتجاه تقليدي، وهو الذي يحيل ظاهرة الإرهاب مركزيا إلى الجذور الأولى لتنشئة الفرد وهي الأسرة، المدرسة، المحيط القريب ممثلا في القرية أو الحي الصغير.

كما يهتم هذا الاتجاه درجات متفاوتة من الاهتمام للمؤثرات الإعلامية المرتبطة أساسا بالشبكات الاجتماعية للفرد والأسرة" [1].

ما يمكن ملاحظته أن هذا الاتجاه يهتم بماضي الفرد أكثر من اهتمامه بحاضره، ونحن نعلم أن في علم الاجتماع أننا ندرس الظاهرة في وقتها الراهن مع ربطها بحاضرها هذا من جهة، ومن جهة أخرى دراسة ظاهرة اجتماعية ما مرتبطة بزمان ما ومكان ما.

لا يمكننا رد هذه الظاهرة إلى العوامل الاجتماعية وفقط، يعني أن كل من الأسرة، المدرسة، جماعة الرفاق والجيران هم السبب في وجود هذه الظاهرة، فهي ترجع أيضا للعوامل الذاتية كالاضطرابات النفسية التي يعاني منها الفرد، وحبه أيضا لارتكاب الجرائم وإلحاق الأذى بالغير.

الاتجاه الثاني: "وهو الاتجاه البسيكو-سوسيولوجي الذي يركز في معالجته لظاهرة الإرهاب على تحليل البيئة النفسية للفرد، ضمن محيط متداخل الدوائر، يقع مركزه في أكثر المؤثرات قوة.

وهذا المركز قد يكون بعيدا عن الأسرة وعن الحي أو المدينة، وربما عن الدولة التي يعيش فيها الفرد" [1].

ما يمكن التنويه إليه، أن هذا الاتجاه أعطى أهمية لكلا الجانبين النفسي والاجتماعي للفرد، يعني الأسباب النفسية والاجتماعية التي تؤدي بالفرد ليصبح إرهابيا.

الاتجاه الثالث: وهو الاتجاه السلوكي الذي يؤكد على أن قناعات الفرد يمكن صوغها أو التأثير عليها عبر إشراكه في أنشطة ومهام محددة.

فانخراط الفرد في نشاط خيري مثلا من شأنه أن يغرس فيه قيم الخير وكذلك تقدير الآخر واحترام خصوصياته" [1].

يشير هذا الاتجاه إلى عادة السلوك عند الفرد وقيامه بنشاط ما سواء كان نشاط جيد أو نشاط سيء، فهذه العادة سواء كان مقتنعا بها أو اكتسبها فهي التي تحدد سلوكه للاتجاه نحو العمليات الإرهابية أو تجاهلها والابتعاد عنها.

الاتجاه الرابع: وهو الاتجاه التنموي وهو يحيل ظاهرة الإرهاب إلى جذور اجتماعية-اقتصادية، بحيث يرى أن العلاقة بين التنمية والإرهاب تسير وفق معادلة

صفرية، بمعنى أن صعود مؤشر التنمية يعني بالضرورة انخفاضا مقابلا في مؤشر ظاهرة الإرهاب" [1].

إذن: يربط هذا الاتجاه ظاهرة الإرهاب بالاقتصاد، فكلما كان اقتصاد الدولة مرتفعا كان هناك انخفاضا في نسبة ظاهرة الإرهاب.

4-الأسباب المؤدية للإرهاب في المجتمع الجزائري:

اتضح من خلال الدراسة الميدانية أن من بين الأسباب التي أدت إلى وجود وانتشار ظاهرة الإرهاب بالجزائر، نجد الأسباب التالية:

الأسباب الدينية: يعد السبب الديني من أهم العوامل التي ساهمت في وجود الإرهاب بالجزائر، ويتجلى ذلك من خلال التعصب والتطرف الديني للإرهاب، والسبب في هذا التطرف والتعصب هوفهمهموتفسيرهم الخاطئ للقضايا الدينية، فالإرهابي يحاول بتصرفه العنيف والمخيف وبسلوكه الإجرامي أن يبرر سلوكه بأنه يدافع عن الإسلام ويحافظ على مبادئه ويدعو الأفراد للتحلي بالإيمان وهذا ما سرح به معظم المبحوثين بنسبة تقدر ب60%في قول أحد المبحوثين 25 سنة- موظف إداري أن" **قتل الإرهاب للناس والأبرياء هو بحجة الدفاع عن الدين الإسلامي والمحافظة على مبادئه وقيمه السامية**".

وفي هذا السياق نجد أحمد أبو الروس في كتابه المعنون ب **'الإرهاب والتعصب الديني'** يشير إلى ذلك في قوله:"إن مظاهر التعصب تتمثل في استباحة الدماء واتهام الناس بالخروج عن الإسلام واتهامهم بالكفر والإلحاد" [1].

في حقيقة الأمر إن الدين الإسلامي ينبذ التطرف والتعصب واستعمال أسلوب القوة والنهب والقتل، يعني أن الإرهابي ينافي القيم الدينية الإسلامية وهذا ما يدل على أن سبب انتشار ظاهرة الإرهاب بالجزائر تعود لأسباب أخرى قد تكون أسباب سياسية فيلجأ الإرهابي لاستخدام الدين لبلوغ وتحقيق مصالحه الشخصية ، وقد تكون أسباب اجتماعية كانتشار ظاهرة الفقر والبطالة في الوسط الجزائري التي تجعل الفرد يصير إرهابي، كما يمكن أن تكون أسباب نفسية أي كأن يعاني الإرهابي من مرض نفسي كحبه لارتكاب الجريمة.

الأسباب الاجتماعية: تعتبر المشاكل الاجتماعية من الأسباب الرئيسية التي تؤدي بالفرد ليصبح إرهابيا وهذا بناءا على ما أشار إليه باقي المبحوثين. فالمشاكل الاجتماعية كالفقر والبطالة تؤدي بالفرد إلى ارتكاب الجرائم كالسرقة والنهب والقتل وبالتالي السير في طريق الانحراف إلى أن يصبح إرهابيا بالدرجة الأولى، وفي هذا السياق يقول أحد المبحوثين 24-طالب "**إن وجود الإرهاب بالجزائر يعود إلى الفقر، فتدني المستوى المعيشي يجعل الفرد يدخل في أزمة اجتماعية تعكس تفكيره في الانضمام إلى جماعة الإرهاب وممارسة مختلف الجرائم البشعة في حق الشعب**".

في حين تقول مبحوثة أخرى 23سنة-طالبة" **أن الفساد والرشوة الموجودة في المجتمع هي التي تؤدي بالشباب للالتحاق بالجماعات الإرهابية، وبالتالي انتشار الظاهرة بمجتمعنا الجزائري**".

إذن: تعدد المشاكل الاجتماعية كالفقر، البطالة، الرشوة، الفساد،كلها تساهم بشكل أو بآخر، بقوة أو بضعف في انحراف أفراد المجتمع، وبالتالي تفكيرهم مباشرة بالالتحاق بالجماعات الإرهابية وبهذه الطريقة ينتشر ويتواجد الإرهاب بالمجتمع الجزائري.

باختصار، إن الفرضيتين التي وضعناها في بداية الدراسة تحققت بحيث وجدنا أن التعصب الديني والمشاكل الاجتماعية (الفقر، البطالة،...) التي يعاني منها المجتمع الجزائري من العوامل التي تساهم في انتشار الظاهرة بمجتمعنا.

وفي النهاية، يمكننا القول أن نتائج هذه الدراسة تبقى نسبية قد تتغير مع الوقت لأنها خاصة بمكان وزمان ما،كما لا ننسى أن هناك أسباب أخرى تؤدي إلى وجود هذه الظاهرة وانتشارها بالمجتمع الجزائري كالأسباب السياسية، والأسباب النفسية، الأسباب الاقتصادية.

المراجع

1-الكتب:

1-إحسان محمد الحسن. **النظريات الاجتماعية المتقدمة**. دار وائل للنشر.عمان. الطبعة الأولى. 2005.

2-أبو الروس أحمد. **الإرهاب والتعصب الديني**. المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية. 2004.

2-المجلات:

3-بوسنان رقية. **المعالجة الفكرية لقضايا الإرهاب في البرامج الحوارية-دراسة تحليلية تقويمية للبرامج: بلا حدود، الشريعة والحياة، صناعة الموت**. مجلة فكر ومجتمع. طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع. الجزائر.العدد 14. 2012.

3-مواقع الأنترنيت:

4-الفقيه جميل ح. **مفهوم الإرهاب في القانون الدولي العام**. على موقع:

www.ycsr.org/derasat_yemenia/issue.pdf:

Consulté le : 17-01-2016.

5-ملكاوي محمد.أ. ونهيل علي ح. **المشكلات الاجتماعية ومعالجتها من خلال رسائل النور لبديع الزمان النورسي**. مجلة الشريعة والقانون. جامعة الامارات العربية المتحدة. العدد 56. أكتوبر.2013.على موقع:

.www.pcdcr.org.ps/eng/esdar/book.pdf

Consulté le : 17-01-2016.

6- المرهون عبد الجليل.ز. **الإرهاب من منظور سوسيولوجي**. صحيفة الرياض اليومية. العدد14284. 3أغسطس 2007. على موقع: www.alriyadh.com. 270012Consulté le : 18-01-2016.

الدوافع السياسية والأمنية المفسرة
لانتشار ظاهرة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي

أ . فتاح كمال

المقدمة :

أدت موجة الإرهاب التي انتشرت في العالم بأسره إلى تباين الآراء والاجتهادات فيما يتعلق بدراسة الظاهرة الإرهابية كبنية قالبة للتفكيك وإعادة التركيب قصد الوصول إلى مقاربة علمية شاملة.

وتمثل ظاهرة الإرهاب تهديدًا لسلامة الجماعات البشرية والأفراد وأمنهم، فمنذ فترة طويلة بدأت بصورة واضحة في العصر الحديث عقب الحرب العالمية الأولى وبعد الحرب العالمية الثانية، حيث نشرت المنظمات اليهودية الرعب الصهيوني في فلسطين عن طريق جماعات إرهابية مثل: "الأرغن" و"الهاغانا" وما صاحبها من مجازر "دير ياسين" و "صبرا وشاتيلا"،

ثمّ تواصلت بعد قيام الكيان الصهيوني بالاستيطان سلسلة من الحروب وأعمال العنف بين العرب وإسرائيل، زاولت فيها إسرائيل شتى أنواع الرعب والإرهاب، والاعتداء المسلح والقتل الجماعي وما زالت تزاول ذلك ضدّ العرب إلى يومنا هذا.

ثمّ جاءت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م في الولايات المتحدة الأمريكية، تضفي بعداً شاملا في التعاطي مع ظاهرة الإرهاب، التي أصبحت تمثّل في اللحظة التاريخية الراهنة تحديّا عالمياً وإقليمياً تعكف مراكز القرار البحثي والسياسي على دراسة تجلياته وأسباب نموّه وطرق مواجهته.

وقد تراوحت المقاربات المفسرة لظاهرة الإرهاب وطرق مواجهتها بين المقاربة الأمنية والسياسية والمقاربة الاقتصادية والاجتماعية، والمقاربة الثقافية والإعلامية.

وبما أنّ الإرهاب خطر عابر للحدود فإنّه يتطلب تعاون كلّ المجموعة الدولية، لكن يجب أن يتمّ هذا التعاون وفق الاحتياجات المعبر عنها من طرف الدول الأكثر عرضة لهذا الخطر.

الإطار المنهجي للدراسة :

تشهد التحديات السياسية والأمنية في المنطقة الإفريقية خاصة ما يعرف بدول الساحل الإفريقي تصعيداً غير مسبوق، فقد حذرت من ذلك تقارير استخباراتية كثيرة تبلورت في واشنطن، باريس، لندن وبروكسل، إذ تعدّ الجزائر من أبرز

الدول التي تشكل أهمية بالغة بالنسبة للغرب باعتبارها تتوسط المنطقة الساحلية ومنطقة شمال المتوسط، حيث تحضي هذه المنطقة بأهمية علمية لدى الباحثين من العرب والغرب، لأنّها تشكل ثقل جيواستراتيجي مهم وعلى أساس هذا المنطلق

تكمن أهمية هذا الموضوع المتناول بالدراسة.

إشكالية الدراسة :

سنحاول الإجابة في مداخلتنا هذه على الإشكالية الرئيسية التي نطرحها على النحو الآتي:

كيف يمكن أن يساهم فهم الدوافع السياسية والأمنية لظاهرة الإرهاب في الحدّ من تداعياته وآثاره الخطيرة على دول الساحل الإفريقي ؟.

وتفتح هذه الإشكالية تساؤلات فرعية في غاية الأهمية وهي:

- ما هي الأسباب السياسية والأمنية التي تفسر انتشار ظاهرة الإرهاب في دول الساحل الإفريقي ؟.
- ما هي الآليات التي اتخذتها دول الساحل الإفريقي من أجل مواجهة ظاهرة الإرهاب ؟.

فرضيات الدراسة :

للإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه، نقوم بالتحقق من الفرضيتين التاليتين:

1. الانحراف الفكري وصراع المصالح يعززان من انتشار ظاهرة الإرهاب في دول الساحل الإفريقي.
2. بما أنّ منطقة الساحل الإفريقي تأثرت كثيرا بالعمليات الإرهابية فإنّ وعيها بخطورة ظاهرة الإرهاب جعلها تنتهج خطوات عملية لتجسيد إستراتيجية تهدف إلى القضاء على التهديدات الإرهابية الواقعة والمحتملة.

خطة البحث : تأسيسا على ما سبق فإنّ المداخلة سوف تركز على المحاور التالية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لظاهرة الإرهاب.

المطلب الأول: مفهوم الدافعية وعلاقتها بظاهرة الإرهاب.

المطلب الثاني: الدوافع السياسية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب.

المطلب الثالث: الدوافع الأمنية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب.

المبحث الثاني: دراسة الواقع السياسي والأمني لمنطقة الساحل الإفريقي.

المطلب الأول: التهديدات السياسية لمنطقة الساحل الإفريقي.

المطلب الثاني: التهديدات الأمنية لمنطقة الساحل الإفريقي.

المطلب الثالث: آليات الإتحاد الإفريقي في مواجهة مخاطر الإرهاب.

الخاتمة: نتائج وتوصيات الدراسة.

المبحث الأول

الإطار المفاهيمي والنظري لظاهرة الإرهاب

تختلف أسباب العمل الإرهابي ودوافعه باختلاف نوع العمل وممّن صدر (فرد أو جماعة أو دولة)، فالعمل الإرهابي على مستوى الفرد أو الجماعة، ما هو إلاّ ردّ فعل تلقائي لعامل أو عوامل خارجية يكون الإرهاب تعبيرًا عنها، وتأتي هذه الأسباب والدوافع متعددة ومتباينة ومتداخلة فيما بينها، وهو ما يجعل من ظاهرة الإرهاب أكثر تعقيداً وأشدّ خطورة على المجتمعات والدول على حدّ السواء.

ومن أبرز الأسباب والدوافع التي نلاحظ بأنّها تقف خلف الإرهاب بصوره وأشكاله المختلفة، سواء كان ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة، العوامل السياسية والأمنية لتفشي ظاهرة الإرهاب، حيث تتولد الأهمية من دراسة أسباب الإرهاب ودوافعه باعتبار ذلك من مقومات نجاح إجراءات الوقاية والمواجهة والمكافحة.

واستكمالا للمنهجية اللازمة لإتمام العملية البحثية لابدّ من تحديد المفاهيم والمصطلحات التي قامت عليها هذه الدراسة.

المطلب الأول

مفهوم الدافعية وعلاقتها بظاهرة الإرهاب.

من أجل تحليل ودراسة الأسباب والدوافع المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب ينبغي علينا في البداية فهم طبيعة هذا السلوك غير السوي الذي يتجرأ البعض على انتهاجه سواء كان هذا الفرد مكرها عليه أو مقتنعا به، وبالتالي لا مناص من دراسة الدافعية وعلاقتها بهذه الظاهرة الخطيرة التي تهدد كيان المجتمعات البشرية بأكملها.

أولا/ مفهوم الدافعية وأهمية دراستها:

الدافعية (Motivation): هي الحالة الداخلية للفرد عندما يثير نشاطه مثير ندعوه بالدافع (Motive)، والدافع هو العامل المنشط للحالة الدافعية عند الفرد أي القوة المحركة التي تبدأ بإثارة ما وتنتهي بالإشباع.

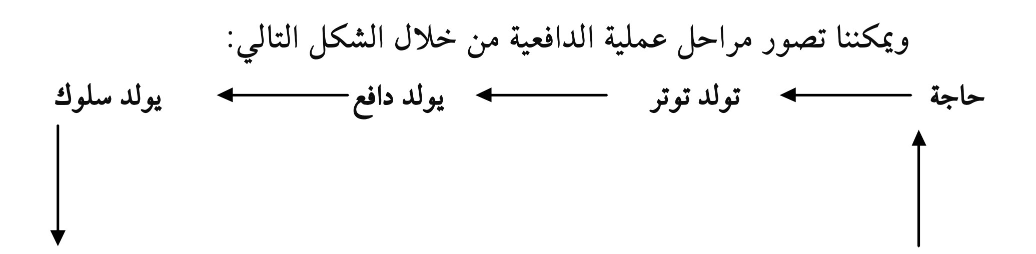
كما أنّ الدافع عامل حركي انفعالي، فطري أو مكتسب، شعوري أو لا شعوري، يثير نشاط الفرد للأداء والانجاز أو تحقيق غاية وينشأ داخل الفرد نتيجة لخبرته في الحياة. ويشمل الدافع أيضا معرفة الحالة الداخلية أو الخارجية للفرد الذي يدرك ويفهم ما يطلب منه عمله أو إكماله أو تعديله [1].

والدافع مفهوم افتراضي يشير إلى القوة التي تدفع الفرد إلى سلوك محدد في وقت محدد وتسبب تلك القوة استمرار السلوك إلى أن يحقق الفرد غايته ويصل إلى هدفه.

والسؤال المطروح في هذا الشأن هو: **هل هذه العملية متشابهة لدى كل الأفراد؟ ولماذا؟.**

والإجابة هي أنّ هذه العمليات تختلف من فرد إلى آخر حسب خبرته في الحياة والدافع يصف ويحدد أهداف الفرد لأنّ الدافع يوجه سلوكه نحو الهدف.

ويمكننا تصور مراحل عملية الدافعية من خلال الشكل التالي:



رسم توضيحي رقم 01: مراحل عملية الدافعية. (بتصرف من الباحث)

ويشير مصطلح الدافعية إلى القوى التي تحرك الأفراد في اتجاه معين، من خلال القيام بعمل محدد، أو لتحقيق هدف ما. حيث يرى روبينس (Robbins) أنّ الدافعية هي العمليات التي تحدد مدى كثافة أو اتجاه أو إصرار مجهود ما يبذله الفرد لتحقيق هدف معين.

بينما يعرف غراي (Gray) الدافعية بأنّها المدى الذي يمكن أن يصل إليه الجهد المنطوي على إصرار ومثابرة عند توجهه نحو هدف معين.

في حين يرى هامبتون (Hampton) أنّ الدافعية هي مجموعة القوى المنشطة والمحركة التي تأتي من داخل أو خارج الفرد بحيث تدفعه لانتهاج سلوك معين.

وعلى ضوء التعاريف السابقة يمكن أن نستنتج ما يلي:

1. أنّ الدافعية هي مجموعة القوى أو الدوافع المحركة التي تثير حماس الفرد وتحرك سلوكه باتجاه تحقيق هدف معين أو منفعة تشبع حاجة معينة.
2. تتأثر درجة الدافعية بوجود مثيرات داخل الفرد أو خارجه، وهي التي تحدد كثافة واتجاه الفرد ودرجة إصراره لإشباع النقص أو الحاجة الموجودة.
3. قد يكون للفرد العديد من الحاجات المتغيرة والمتضاربة مع بعضها أحيانا، مما يؤدي إلى تعقد عملية الدافعية.
4. السلوك الدافعي موجه في اتجاه معين قد يكون هدف أو حافز.
5. يختلف الأفراد في طريقة تحريك دوافعهم وإشباع حاجاتهم.
6. تؤثر درجة إشباع الحاجات إلى تكرار السلوك أو تغييره، وبالتالي فإنّ الدافعية تتحدد من ثلاث منطلقات هي:
   - ✓ تنشيط السلوك.
   - ✓ توجيه السلوك.
   - ✓ تثبيت واستمرارية السلوك في اتجاه معين.[1]

أهمية دراسة الدافعية:

إنّ دراسة الدوافع مسألة بالغة الأهمية للعديد من الباحثين من **رجال القانون والسياسة** الذين يجب عليهم أن يفهموا دوافع بعض المجرمين الخطرين لارتكابهم سلوك إجرامي يبدو غير معقول مثل إشعال الحرائق أو السرقة دون حاجة مادية، أو القيام بأعمال إرهابية كالتفجيرات والقتل مع التخطيط المسبق والمنظم للإفلات من العقاب والجزاء.

ودراسة الدوافع موضوع أساسي من مواضيع علم النفس التي يمكن الاستفادة منها في مجال فهم ظاهرة الإرهاب، ذلك أنّ أي سلوك يقدم عليه الفرد أو الجماعة،

سواء كان ذو غرض واضح أو غير واضح، ايجابي أم سلبي، هو سلوك مدفوع، بمعنى أنّ دافعاً ما أو مجموعة من الدوافع هي المسؤولة عنه.

ومن أهمّ مزايا دراسة الدافعية نذكر ما يلي:

1. زيادة فهم الانسان لنفسه وللآخرين: حيث أنّ معرفتنا بأنفسنا تؤدي إلى تعرفنا على الدوافع التي تحركنا، كما أنّ معرفة دوافع الآخرين تسهل عملية فهم سلوكاتهم والحكم عليها بشكل صحيح.
2. تساعد معرفة الدوافع على زيادة التنبؤ بالسلوك الإنساني: إذ يمكن مثلا التنبؤ بسلوك الفرد نحو الإجرام إذا تمّ تهميشه من طرف المجتمع وحرمانه من حقه في العيش الكريم، مثل: الانطواء على نفسه، والتخطيط لأعمال غير مشروعة.
3. تأثير الدافعية على السلوك الإجرامي: لا يمكن تحقيق إنتاجية عالية وأداء متميز في ظلّ غياب الدافعية للعمل والرغبة في الانجاز.
4. تحدد الدافعية شدة السلوك وكثافته: إذ توجد علاقة طردية بين قوة الدافع وشدة السلوك، فكلّما كان الدافع قويا كلّما كان سلوك الفرد شديد وكثيفا.

وترتبط الدوافع بسببية السلوك، فهي تساعد في تفسير تصرف الشخص في موقف ما بطريقة معينة، وتبين سبل تنشيطه عندما تستثار دوافعه، ثمّ هدوئه عندما تشبع حاجته. وقد تتعدد دوافع السلوك بمعنى قد يكون هناك أكثر من دافع في وقت واحد وراء السلوك.

ويكتسب كلّ شخص بعض الدوافع مهما اختلفت بيئته الاجتماعية مثل الدافع للانتماء، في حين لا يكتسب بعضها إلاّ في بيئات وثقافات معينة مثل دافع المقاتلة (العدوان) والسيطرة والتملك والانجاز.

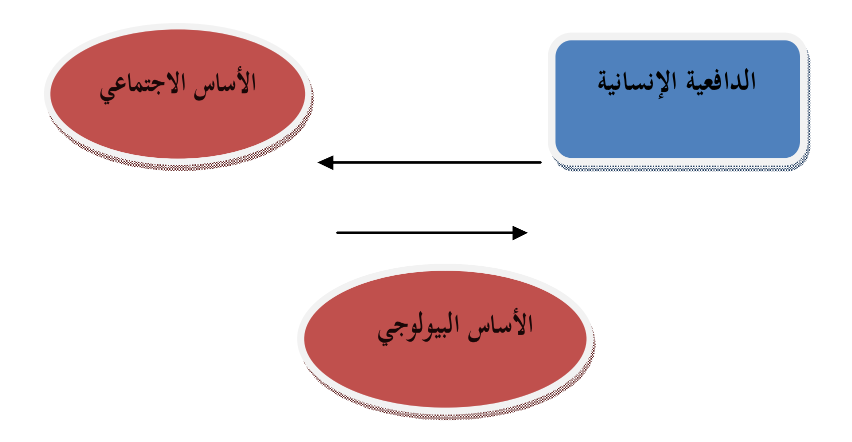
إنّ من أهمّ دوافع السلوك التي يتعلمها الفرد ويكتسبها من الحياة الاجتماعية وتتبلور على شكل حاجات نفسية واجتماعية مؤثرة في السلوك ما يأتي:

أ- الحاجة للتحصيل أو دافعية الانجاز Achievement.

ب- الحاجة للانتماء Affiliation.

ج- الحاجة للقوة أو السيطرة Power.

وخلاصة القول أنّه يترتب على تفكيرنا في الأنشطة الحيوية الداخلية الكامنة وراء أفعالنا أن هناك تفسيرات عديدة ومختلفة للدافعية، إلاّ أنّه لا يوجد بينها حتى الآن نظرية واحدة يمكن أن تقدم تفسيرا شاملاً ومقبولاً لهذه العملية المعقّدة، فهناك التصور القائل بالأساس الحيوي أو البيولوجي للدافعية وأنّ أصلها هو العمليات الحيوية للجسم والتي يعبر عنها بالغرائز أو الحاجات البيولوجية بوصفها القوالب المنظمة التي تتحدد على أساسها أفعالنا. وفي الطرف الآخر يقع التصور القائل بالأساس الاجتماعي للدافعية وأنّها ناجمة عن العمليات الاجتماعية فقط وهي ترتبط تحديداً بالعوامل الثقافية والحضارية. ونجد بين هذين الطرفين وجهات نظر تتخذ موقفاً معتدلاً يجمع بين المؤثرات الحيوية والعوامل الاجتماعية كأساس لعمل الدافعية.



رسم توضيحي رقم 02: أسس عملية الدافعية . (بتصرف من الباحث)

ثانيا/ مفهوم ظاهرة الإرهاب وأصل نشأته:

لقد كان الإرهاب ظاهرة متميزة من مظاهر الاضطراب السياسي في القرون السابقة، ولم تخل منه أمة من الأمم أو شعب من الشعوب. ومن المؤسف أن يحاول في عصرنا الراهن بعض المغرضين الربط بين الإرهاب وحضارة الأمة العربية الإسلامية متمثلة في دينها وقوميتها، أو بين الإرهاب والإسلام، في محاولة بائسة لإشعال نار

الفتن والحروب العقائدية، وبالتالي فإنّ ظاهرة الإرهاب لا تقتصر على دين أو على ثقافة أو على هوية معينة، وإنّما هي ظاهرة شاملة وعامة.

كما أنّ ظاهرة الإرهاب ليست ظاهرة حديثة، فالبعض يُرجع العمل الإرهابي إلى مئات السنين، ففي القرن السادس والسابع قبل الميلاد عرفت الظاهرة الإرهابية لدى الآشوريين، وذلك من خلال التنكيل بأسرى الحرب وسكان المدن التي كانوا يغيرون عليها أثناء الحروب الحضارة الفرعونية بدورها عرفت الظاهرة الإرهابية حوالي أكثر من ألف سنة قبل الميلاد، وبالتحديد في العصر الذي تمت فيه محاولة اغتيال الملك رمسيس الثالث بسبب محاولته توريث عرشه لأحد أبناءه غير الشرعيين وفي القرن الأول الميلادي، وكما ورد في العهد القديم "التوراة"، همَّت جماعة من المتعصبين بترويع اليهود من الأغنياء الذين تعاونوا مع المحتل الروماني للمناطق الواقعة شرق البحر المتوسط.

ويتحدث معظم مفكري الغرب عن ظاهرة الإرهاب وكأنّها ظاهرة جديدة أبصرت النور في الستينيات من القرن الماضي، وقبل هذا التاريخ كانت المجتمعات البشرية كافة تعيش في سلام ووئام، علاقاتها لا تقوم إلاّ على حسن الجوار وعلى احترام سيادة الدول وحقوقها وسلامة أراضيها، ولكن معظم الدول وخصوصا الغربية الاستعمارية التقليدية ألم تحسب الحروب مشروعة وعنصرا من سيادة الدولة وأداة سياسية لها، ووسيلة اكتساب ملكية أراضي الشعوب الفقيرة وسلب خيراتها ومص دماء شعوبها ؟.

لقد غاب عن بال مفكري الغرب أنّ دولهم صدرت الإرهاب بشكل خاص والعنف بشكل عام، وأنّ المجتمعات كافة قد عرفته، ومارسته جميع الأنظمة عبر التاريخ إلاّ الجزء اليسير منها.

كما أنّه مورس على الصعيد الداخلي ضمن المجتمع الواحد من السلطة الحاكمة ضدّ الطبقات المحكومة، أو من فئة كبيرة ضدّ فئة قليلة أو العكس، أو من فئة تسعى إلى مقاومة ظلم السلطة الحاكمة. كما أنّه مورس على الصعيد الخارجي باعتداء

الـدول القويـة علـى الشـعوب الضـعيفة. ناهيـك عـن تـدخل الـدول الأجنبيـة في الصراعات المحلية التي تنشب ضمن المجتمع الواحد

وهنـا لابـدّ أن نشـير إلى أنّ أحـداث الحـادي عشـر مـن سـبتمبر 2001م في الولايات المتحدة الأمريكية، هي الـتي أثـارت حفيظـة دول الغـرب حـول مـا يسـمى (بالإرهاب)، وقد استطاعت الولايـات المتحـدة الأمريكيـة تسـويق مفهـوم الإرهـاب بشكل واسع، حيث حشدت له إمكانيات مبالغا فيها إلاّ أنّه عنـدما كانـت دول العـالم الثالث تعاني من هـذه الآفـة لم يحـرك الغـرب سـاكنا. فقـد تعالـت صـرخات الـدول المسماة بالديمقراطية الغربية التي أصبحت هدفا لبعض الأعمال التي أطلق عليها قادتها ومفكريها تسمية (الإرهاب)، في حين أنّ ردود تلك الـدول علـى الأعمـال الموصـوفة بالإرهاب كانت أشدّ عنفا وأكثر ضرراً بالحريـات وبالديمقراطيـة، وخـير مثالنـا علـى ذلك ما يتعرض لهما الشعبين العراقي والأفغاني من قبل القـوات الأمريكيـة والـدول المتحالفة معها من قتل وتشريد وتـدمير الأخضـر واليـابس وقتـل الأبريـاء دون وجـه حق.

تعريف الإرهاب: إنّ أهم ما يدور حوله النقاش في تحديد مفهوم الإرهاب هو مشكلة التعريف، كون التعريف قد أصبح مشكلة نظراً للصعوبة التي تحيط به والتي ترجع إلى العديد من الأسباب التي ترتد في معظمها إلى طبيعة العمل الإرهابي بذاته، واختلاف نظرة الدول له، فما يراه البعض إرهابا يراه البعض الآخر عملا مشروعا. ويقصد بهذا الأخير أعمال المقاومة المشروعة. وما يزال تعريف الإرهاب حتى يومنا هذا يمثل مشكلة كبرى أمام الباحثين في هذه الظاهرة، سواء القانونيين أو السياسيين وغيرهم.

1/ التعريف اللغوي للإرهاب:

إنّ المعاجم العربية القديمة لم تذكر كلمة إرهاب ولكنّها عرفت الفعل (رهب، يرهب، رهبة ورهبا، بمعنى خاف، يخوّف تخويف، خشية). والرهبة هي الخوف والفزع، ولم يظهر لفظ (الإرهاب) في المعاجم إلاّ حديثاً

وهو مصدر من (أرهب) يعني الأخذ بالتخويف والتهديد، والإرهابي هو من يلجأ إلى العنف لإقامة سلطته. والحكم الإرهابي نوع من الحكم يقوم على العنف والترهيب، تعمد إليه حكومات وجماعات ثورية لتحقيق أهداف سياسية فالإرهاب إذن هو استخدام العنف (غير القانوني وغير الشرعي) أو التهديد به لتحقيق أهداف سياسية سواء من الحكومة أو الأفراد أو الجماعات الثورية والمعارضة

وفي المعاجم المترجمة إلى اللغتين الانجليزية والفرنسية، ورد لفظ الإرهاب بما يفيد أنّه وسيلة لنشر الذعر والتخويف باستعمال وسائل عنيفة لتحقيق أهداف سياسية

مشيرة في ذلك إلى استخدام العنف سواء من جانب الحكومة أو الأفراد، و(terrorize – Terroriser) أرهب أو روع أو نشر الذعر والإرهاب، يفيد معنى استعمال القوة للتهديد والإخضاع سواء ضدّ الشيء أو الإنسان.

وفي القاموس السياسي يستعمل لفظ الإرهاب بمعنى محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية وقد اشتقت اللغة الايطالية لفظ (terrorismo)، بمعنى يخيف أو يفزع أو يشيع هلعا شديدا من اللفظ اللاتيني (terrorisme)، في الوقت الذي ترجمت فيه اللغة الألمانية اللفظ الفرنسي (terrorisme) إلى (terrorismus)، لأنّها لم تعرف لفظا مرادفا له يمكن اشتقاقه فالإرهاب هو الاستخدام المنظم للعنف والترهيب والتخويف لتحقيق هدف ما، والإرهابي (terrorist)هو الذي يقوم بهذه الأعمال والتصرفات

ويتضح لنا من المعاجم والقواميس العربية والمترجمة واللاتينية أن جوهر الإرهاب هو الرعب، فأصل كلمة إرهاب هو أرعب ولكن المعاجم أقرت كلمة إرهاب والتي تفيد الرهبة.

وقد بلغت أهمية التعريف اللغوي للإرهاب حداً كبيراً، دفع البعض إلى أن يتخذ منه أساساً لتعريفه اصطلاحيا واستنباط عناصره وخصائصه التي تميزه عن غيره من الظواهر التي قد تختلط به.

2/ التعريف الاصطلاحي للإرهاب: هناك محاولات كثيرة قدمت بعض الاجتهادات من أجل تعريف الإرهاب ومنها:

1. **المحاولات السياسية:** تعريف جاك شيراك رئيس فرنسا الأسبق الإرهاب بقوله أنّ الإرهاب هو الحرب وقدَّم عدد من الباحثين المتخصصين في علم السياسة، اجتهادات جادَّة في سبيل وضع تعريف محدد لمفهوم الإرهاب، ففي كتاب "الإرهاب السياسي" قام "أليكس شميد" بمراجعة مائة تعريف للإرهاب وُضعت من قبل خبراء وباحثين في هذا المجال، وخلُص إلى وجود عناصر مشتركة بين هذه التعاريف منها: أنّه مفهوم تجريدي بدون جوهر، ولا يكفي تعريف واحد لحصر جميع استخدامات هذا المفهوم، كما أنّ العديد من التعاريف المختلفة يشترك في عوامل عامة، وأنّ معنى الإرهاب مستمد من الضحية المستهدفة.
2. **المحاولات القانونية:** حيث عرفت اتفاقية جنيف لقمع ومعاقبة الإرهاب على أنّ الأعمال الإرهابية هي الأعمال الإجرامية الموجهة ضدّ دولة ما وتستهدف أو يقصد بها، خلق حالة من الرعب في أذهان أشخاص معينين، أو مجموعة من الأشخاص، أو عامة الجمهور

أمّا الاتفاقية الأوروبية لسنة 1977م فلم تأتي بتعريف محدد للإرهاب، فقد عددت مجموعة من الأفعال، منها ما كان قد حرم باتفاقيات دولية سابقة، أو كان التعامل الدولي حرمها، وأضاف إليها كلّ الأفعال الخطرة التي تهدد حياة الأشخاص أو أموالهم، ومن المآخذ على هذا التعريف عدم إرضائه الدول المشاركة، وذلك لعدم مصادقة أيّة دولة على الاتفاقية، ويحصر هذا التعريف الإرهاب في نشر الرعب بين الأشخاص أي بين العامة، لكن الحقيقة تشير إلى أنّ للإرهاب أهدافا أبعد وأشمل.

بينما عرفت الاتفاقية العربية لسنة 1998م الإرهاب في مادتها الأولى فقرة (2) بأنّه كلّ فعل من أفعال العنف أو التهديد أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إفشاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر إلاّ أنّه ما يعيب على هذه التعاريف لظاهرة الإرهاب هو عدم تعرضها للإرهاب التي تسببه الدولة ذاتها، والذي قد ترتكبه ضدّ مواطنيها أو

ضدّ مواطني دولة أخرى أو ضدّ دولة أخرى بشكل مباشر، وهذا ما يسمى في الفترة الراهنة بإرهاب الدولة الذي يعتبر في أخطر أنواع الإرهاب في عصرنا الحالي، والذي تمارسه على أرض الواقع كلا من الولايات المتحدة الأمريكية في العراق وأفغانستان، كما تمارسه إسرائيل في فلسطين المحتلة ولبنان.

أمّا د(شفيق المصري) فيعرف الإرهاب على أنّه استخدام غير شرعي للقوة أو العنف أو التهديد باستخدامها بقصد تحقيق أهداف سياسية. والإرهابي في هذا الإطار هو الشخص الذي يتعدى العمل المخالف للقوانين الداخلية للدولة، أو حتى ذلك الذي لا يخالفها، إلى كونه مخالفا لمبادئ القانون الدولي وقواعده. ولهذا فهو يعرف عادة بالإرهاب الدولي.

ثانيا/ علاقة الدافعية بظاهرة الإرهاب:

يرى أصحاب نظرية التعلم الاجتماعي التي تهتم بالسياق النفسي الاجتماعي للإنسان وبالمتغيرات التي أدت إلى استخدامه للعنف، بأنّ السلوك الإجرامي هو سلوك مكتسب عن طريق التعلم من خلال التفاعل الاجتماعي، وهو يتم بنفس الطريقة التي يتعلم بها الناس أي نمط آخر من أنماط السلوك الاجتماعي.

فسلوك العنف والإرهاب يتمّ تعلمه عن طريق التنشئة الاجتماعية الخاطئة التي تقوم بها المؤسسات المختلفة كالأسرة وجماعة الأصدقاء، والمدرسة والمجتمع وأجهزة الدولة السياسية والأمنية وغيرها.

ولقد اختلف الباحثون في ثبات نسبة الجريمة، وكلّ يرى حسب توجهاته إلى أنّ هناك عوامل تؤثر في الدافعية نحو الإجرام وظاهرة الإرهاب، وإن اختلفوا في هذا الأمر فإنّهم يتفقون جميعاً على أنّ الجريمة ظاهرة اجتماعية رافقت المجتمع البشري منذ نشأته، والفعل الإجرامي حالة تستوجب الدراسة.

إنّ انتقال الصفات الأخلاقية قد تكون عن طريق الوراثة، وبذلك ترى النظرية البيولوجية أنّ السلوك الإجرامي ينتقل بالولادة، إلى تأكيد أنّ الاستجابات لم يتعلمها الكائن عقب خروجه إلى حيز الوجود، وإنّما هي استجابات موروثة يأتي الكائن إلى

هذا العالم وهو مزود بها، إلاّ أنّ هذه الصورة من الاستجابات يمكن أن تتغير من واقع عملية التعلم.

وبذلك فالوراثة مثلما تساعدنا على انتقال خصائص السلف للخلف لحظة تكوينه، فإنّها تساعد على انتقال الميزات السلوكية مثل السلوك الإجرامي، حيث أنّ هناك خصائص فردية بتناقلها الأصول والفروع، فيما بينهم جيلاً بعد جيل وهي تساهم إلى حدّ بعيد في تكوين ونمو أي شخصية إنسانية وتوجيه سلوكياتها الاجتماعية.

كما أنّ للدافعية دور كبير في نشوء ظاهرة الإجرام، حيث أنّ الاستعداد الإجرامي ظاهرة أو صفة ثابتة في الفرد يحتمل معها أن يقدم على ارتكاب الجريمة في ظروف معينة.

وفي الحقيقة أنّ السلوك الإجرامي قد يرجع إلى عجز العقل الإنساني في بعض الحالات عن تطويع وتهذيب النفس، وانعدام الضمير وإخفاقه في ممارسة وظيفته بصفة طبيعية في السمو بالرغبات وإشباعها بطريقة هادئة ومشروعة. وهذا يعني بصفة آلية أنّ الانفعالات العنيفة التي يتعرض لها الفرد نتيجة صدمات نفسية أو اجتماعية معينة تعرض الفرد إلى حالة من فقدان الوعي أو الاختلاط فيه ,حيث تكون للفرد المجرم شخصيتين متناقضتين، إذ يرتكب جرائم متنوعة بصفة مستمرة، وفي الوقت ذاته يحتفظ بمظهر الشخص الواعي.

وتلعب الظروف السياسية للمجتمع عنصراً فاعلاً في تحريك السلوك الإجرامي في كلّ مجتمع قديم وحديث، فالممارسة السياسية على مستوى الحكومات والضغوطات التي تنجم عنها في النظام الديكتاتوري أو الفاسد تؤثر مباشرة على علاقات الأفراد وحياتهم اليومية مما يدفعه إلى التمرد والعصيان الذي غالبا ما يتبنى الجريمة كأداة فاعلة لذلك، وهذا يعني أنّه كلّما كان النموذج السياسي لا يتناسب مع الخصوصيات الثقافية والاجتماعية للمجتمع، كلّما دفع بهذا الأخير إلى حالة من توتر وعدم الاستقرار حيث تتفاقم أسباب الجريمة، بالإضافة إلى ذلك أنّ عدم قدرة الحكومات على أداء وظائفها في تسيير قضايا الأمن والعدالة وحماية الممتلكات

والأشخاص، وضمان الحريات الفردية والجماعية اللازمة والسياسية للأفراد، وبالتالي تتلاشى ركائز هذا النظام السياسي وتبرز الجريمة كرد فعل إزاء هذه الوضعية.

ونجد أنّ للعوامل الاجتماعية دور في تحديد سلوك الفرد وتوجيهه، والذي يتحدد عليه أساس مستوى العلاقات بين الفرد ونظم المجتمع، ومدى إمكانية هذه النظم من تحقيق نوع من التوافق لسلوك الفرد حتى يتمكن من إتباعها، وفي حالة ضعفها على تحقيق التوافق والامتثال تظهر الجريمة

إنّ أهمية دراسة العوامل المؤدية للجريمة، تعطي للمشرّع فرصة المساهمة في مكافحة الظاهرة الإجرامية، وللمختصين معرفة وسلطة في التنفيذ العقابي وذلك بالاختيار الأنسب للوسائل العقابية للمحكوم عليهم، من خلال تصنيف المجرمين وخطورة الفعل الإجرامي. إلى جانب تحديد العقوبات والتدابير الاحترازية والاجتماعية المناسبة لكلّ فئة من المجرمين على ضوء ما تقدمه تلك الأبحاث والدراسات. لتحقيق هدف هو حماية المجتمع من الجريمة وتأهيل المحكوم عليهم وإعادة إدماجهم فيه مرة أخرى. وإن اختلفت الأسباب والعوامل المؤدية إلى ارتكاب الجريمة، فالاطلاع على العوامل الناشئة منها وتدارسها يعطي مدلولا للحضارة، كون أنّ كلّ تلك العوامل تصب في وعاء واحد ألاّ وهو الفرد الذي يعطي بسلوكه ميزات التقدم أو التخلف للمجتمع الذي يعيش فيه.

المطلب الثاني

الدوافع السياسية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب.

إنّ زيادة الاهتمام بظاهرة الإرهاب راجع إلى ارتباطها بالجانب السياسي في المقام الأول، حيث أصبحت مظهراً من مظاهر العنف السياسي في كثير من دول العالم، وكذلك ارتباطها بجوانب أخرى متعددة منها الإيديولوجية والنفسية والاجتماعية والثورية، حيث أنّ من موجبات الاهتمام بالظاهرة أيضاً أنّ الإرهاب أصبح في معظم أحواله عملاً منظماً تقوم به جماعات دولية منظمة وواسعة الانتشار.

ومن أهمّ الجذور السياسية التي ينمو فيها الإرهاب ويترعرع هي: القهر والاضطهاد والاستبداد والقمع السياسي، ودعم أنظمة الفساد وتمتين العلاقة مع

أعداء الشعوب، وشيطنة القادة الوطنيين ومحاصرتهم، وتدبير الانقلابات على الحكومات الوطنية، واغتيال الزعماء وزرع الفتن بين الشعوب وكذلك بين مكونات الشعب الواحد، واحتلال الدول واضطهاد شعوبها وكلّ هذا لن يولِّد إلاّ الغضب والكراهية وزيادة انتشار الإرهاب

كما أنّ تدني مستوى المشاركة السياسية، وخاصة بالنسبة للشباب ومن مختلف الطبقات، في اتخاذ القرارات التي تمس حياة المواطن بما في ذلك الحياة اليومية، سواء داخل الأسرة أو المدرسة أو الحي السكني أو العمل أو عن طريق العضوية الفعالة والنشيطة في التنظيمات الشعبية والرسمية. فشباب اليوم بعيد عن الممارسة السياسية بمعناها الواسع التي تنمي لديه القدرة على إبداء الرأي والحوار حول مسائل عامة أو اجتماعية، والتي تعوِّده على تقبل الرأي الآخر بعد تحليله ونقده والتنازل عن رأيه إذا اقتنع بغيره.

إضافة إلى أنّ عدم وجود تعددية سياسية والافتقار إلى قدر من حرية التعبير، وعدم وجود تداول حقيقي وسلمي للسلطة، يؤدي إلى حرمان القوى السياسية والاجتماعية من التعبير السياسي الشرعي، وإلى تجاهل مطالب الأقليات وقمع الجماعات المعارضة، ويؤدي هذا كلّه إلى تهيئة التربة المناسبة للعنف والإرهاب.

ومن أسباب لجوء بعض الجماعات الإسلامية إلى العنف في بعض الدول العربية، محاصرة التيار الديني وقمعه وعدم إعطائه حرية العمل السياسي المشروع والعلني والسماح له بالوصول إلى السلطة بطريقة سلمية. ففي كثير من الأحيان يكون دافع العمل الإرهابي سياسيًّا، للفت نظر الجهة المستهدفة من هذا العمل، وفي الغالب تأتي الدوافع السياسية لأسباب متعددة منها ما تمارسه بعض الأنظمة ضد مواطنيها، من فرض سياسات غير عادلة، وتهميش المواطن وانتهاك حقوقه وحرياته، بما يشعره بالكبت والقهر السياسي، وأنه مُهمل لا دور له.

كما أنّ الرغبة في حق تقرير المصير للشعب المحتل، قد يدفع الأفراد للقيام بعض الأعمال الإرهابية قصد تخليص الوطن من المحتل الأجنبي الذي يمارس الاضطهاد والقهر

ولا يخلو شيوع الإرهاب الدولي من أسباب أو دوافع سياسية يتمثل أهمها في الآتي:

1- التناقض الفاضح بين ما تحض عليه مواثيق النظام السياسي الدولي من مبادئ وما تدعو إليه من قيم إنسانية ومثاليات سياسية رفيعة، وبين ما تنم عنه سلوكياته الفعلية والتي ترقى به إلى مستوى التنكر العام لكلّ تلك القيم والمثاليات. وهذا التناقض مدعاة لظهور بعض الممارسات الإرهابية الدولية كصرخة احتجاج مدوية على ما يحمله هذا التناقض الصارخ بين القول والفعل من معان.

2- افتقار النظام السياسي الدولي إلى الحزم في الردّ على المخالفات والانتهاكات التي تتعرض لها مواثيقه بعقوبات دولية شاملة ورادعة ضدّ هذا المظهر الأخير من مظاهر العبث.

3- اعتماد الدولة أساليب قهرية في تعاملها مع المواطنين كالتعذيب والاغتيالات والتصفية الجسدية والسجن والإعدام على شكل استبداد سياسي [1].

إنّ التسيب الدولي هو الذي يفتح المجال واسعا أمام أخطبوط الإرهاب الدولي الذي يجمع في صفوفه بين القتلة والمحترفين والمرتزقة المأجورين وغيرهم من المغرر بهم دينيا أو سياسيا أو عقائديا، وتشجيعه على التمادي في احتقار القانون الدولي، والاعتداء على سيادة الدول والإساءة إلى حقوقها ومصالحها المشروعة بوسائل تدينها الأخلاقيات والأعراف الدولية كالتهديد والتشهير والابتزاز والقتل واختطاف الطائرات وتعذيب الرهائن من المدنيين العزل الأبرياء. وهذا التخاذل الدولي قد ينتهي بكارثة دولية لا حدود لها.

المطلب الثالث

الدوافع الأمنية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب.

إنّ الإرهاب مفهوم قانوني ذو بعد سياسي، وانعدام الرغبة في الوصول إلى تعريف موحد يعكس حقيقة الوضع السياسي العالمي، إضافة إلى المكاسب التي استطاعت الدول الصغيرة أن تحققها في ظلّ نظام تعدد الأقطاب كتعريف العدوان مثلا الذي أصبح منذ بداية تسعينيات القرن العشرين أمراً يصعب تحقيقه في ظلّ

سياسة القطب الواحد، وتظهر الأزمة الأمريكية الأخيرة خاصة أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م، مدى صحة هذا الاستنتاج، فالرغبة الواضحة لدى الولايات المتحدة الأمريكية هي فقط إنشاء تحالف دولي تقود به العالم لخدمة مصالح خاصة بها، كانت تخطط لها منذ زمن بعيد، مستفيدة من أعمال إرهابية لم يقم الدليل القاطع على ارتكابها من جهة معينة، لتشن حرباً حقيقية ضدّ الشعب العراقي الذي سحقته حروب مستمرة منذ أكثر من عقدين من الزمن.

ويرى البعض من الدارسين أنّ مفهوم الأمن يعرف بناء على مفهوم التهديد (Threat)، لذا فإنّ "كنيث وولتز Kenneth Waltz " قد عرف الدراسات الأمنية بأنّها تلك الدراسات التي تدرس التهديد، بينما عرفه "ريتشارد أولمن" على أنّه "الفعل أو الحدث الذي:

يهدد بطريقة كارثية وفي مدة زمنية قصيرة، مستوى حياة سكان الدولة.

يهدد مجموعة الخيارات الخاصة بصياغة السياسة العامة المتاحة أمام دولة ما أو أمام مسيري التنظيمات والتكتلات الخاصة (شركات، تكتلات اقتصادية، منظمات دولية غير حكومية)"

ويعرف"باري بوزان Burry Buzan" (1998) الأمن على أنّه العمل على التحرر من التهديد وهو قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضدّ قوى التغيير التي تعتبرها معادية، التهديدات قد تبرز في أي منطقة من العالم، سواء أكانت عسكرية Military أو غير عسكرية non-military، لكن لتصنيف هذه التهديدات ضمن نطاق الدراسات الأمنية، يجب وضع مؤشرات محددة والتي من خلالها تم التفرقة بين التهديدات الأمنية والمشكلات المنعكسة عن مسار صنع السياسات العامة، والتي تعدّ انعكاسات طبيعية، ومنه فإنّ التهديد موضوعيا هو نفسه من حيث كون كلّ مناطق العالم معرضة له، لكن في الواقع فإنّ التهديد له مفهوم ذاتي مرتبط بالحالة التي تواجه الدولة، وهنا يعرف الأمن وتصاغ السياسة الأمنية للدولة بناء على نوع التهديد ومصدره وحدته.

وقد عرفه "هنري كيسنجر" على أنّه " تصرفات يسعى المجتمع عن طريقها إلى حفظ حقه في البقاء"، في حين عرفه "أرنولد وولفر" بأنّه غياب التهديد ضدّ القيم

المكتسبة هذا من جانبه الموضوعي أما في جانبه الذاتي فهو غياب الخوف من أن يتم المساس بأي من هذه القيم

يعدّ باري بوزان من دعاة توسيع مفهوم الأمن إلى قضايا أخرى غير العسكرية كقضايا البيئة والاقتصاد والمجتمع والثقافة وغيرها، لذلك عدد بوزان أبعاد الأمن كالآتي:

1. **الأمن العسكري**: يتضمن شقين أساسين قدرات الهجوم المسلح والقدرات الدفاعية، وتصورات الدول ونواياها تجاه بعضها.
2. **الأمن السياسي**: يعني الاستقرار التنظيمي للدولة ومؤسساتها والمحافظة على شرعيتها ونظامها السياسي وإيديولوجيتها
3. **الأمن الاقتصادي**: ويتضمن الحصول على الموارد المالية، والثروات الطبيعية والأسواق الضرورية للحفاظ بشكل دائم على الحدّ الأدنى من الرفاهية الاجتماعية، وعلى قوة الدولة.
4. **الأمن الاجتماعي**: ويخص قدرة المجتمعات على إعادة إنتاج أنماط خصوصيتها ورموز هذه الخصوصية كاللغة، الثقافة والهوية الوطنية والدينية والعادات والتقاليد، وضمان شروط مقبولة ومساعدة على تطوير هذه الرموز ودرء التهديدات التي تؤثر سلباً على هوية وثقافة المجتمعات.

وبالتالي أصبح الأمن في إطار موسع "**أمن الدولة + أمن المجتمع + أمن الإنسان**"، أي الانتقال من الوحدة الترابية وسيادة الدولة ومصالحها الوطنية، إلى حماية حقوق الإنسان وحرياتهم وترقيتهم بشكل يمكن ضمان كينونتهم وكرامتهم ومستقبل الأجيال القادمة.

كما برز المفهوم الجديد للأمن في التقرير الثاني لبرنامج الأمم المتحدة لسنة 1994، فقد عرف الأمن الإنساني كمنظور جديد للتنمية والأمن متمحور حول الإنسان وحاجاته، وكذلك حماية الإنسان من المخاطر المستعصية chronic threats مثل المجاعة والمرض والقهر السياسي، واحتمالات الانقطاع المفاجئ والضار لحاجات الإنسان اليومية. فالتعريف الجديد **للأمن الإنساني** هو: أمن الإنسان من الخوف،

القهر، العنف، التهميش والحاجة، الحرمان وعدم التمكين الاجتماعي ونجد أن كل من Sadako Ogata و John Celes قالا أن الأمن الإنساني هو:(مجموعة عمليات حماية حماية الحريات الأساسية لبقاء الإنسان والتنمية أي حماية الإنسان من التهديدات سواء كانت طبيعية أو مجتمعية)

ونستنتج أنّ هذه المنظورات قد أعطت تعاريف للأمن تغيرت بتغير الأحداث والظواهر الدولية، بعد أن كانت مقتصرة على أمن الدول وأنّها هي مصدر الأمن. برز تيار يعتبر أنّ تحقيق أمن الدولة لا يعني أمن الأفراد، هذه التفسيرات المختلفة راجعة لاختلاف مستويات الأمن، وراجعة إلى أنّ الأمن ليس له بعد واحد بل هو يشمل كلّ مجالات الحياة، لننتقل بذلك إلى الأمن الإنساني، ومن هنا يظهر التفاعل الأكاديمي والعلمي في تطوير منظور حركي لأمن الإنسان في ظلّ عولمة الخوف والمخاطر، فالتطور على مستوى الظاهرة تهديدات جديدة تمس الفرد بصفة خاصة استدعت تطور على المستوى العلمي أي بروز نظريات تحاول أن تقدم تفسيرات تتماشى والظواهر الموجودة في الواقع.

ويعرف الإرهاب بأنّه الترويع وإفقاد الأمن بمعناه الأوسع بهدف تحقيق منافع معينة، ومن أبرز الدوافع الأمنية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب ما يلي:

1. السياسات والقوى الخارجية التي تمارس بشكل مباشر أو غير مباشر ضغوطاً على دولة ما لإرغامها على إتباع سياسة معينة، مما يولد حالة من العدائية لدى طبقات واسعة يمكن أن تستغل في تأجيج الصراعات الداخلية والخارجية.
2. الإفراط في ممارسة العنف من طرف الأجهزة الأمنية ضدّ المواطنين، وهو ما يمكن أن يوسع دائرة التمرد والعصيان.
3. زيادة أعداد المحتجزين والمعتقلين دون محاكمتهم، وفرض قيود صارمة على تنقل الأفراد والسلع وقانون حظر التجوال.

المبحث الثاني

دراسة الواقع السياسي والأمني لمنطقة الساحل الإفريقي

إنّ منطقة الساحل الإفريقي جزء من القارة الإفريقية والتي بدأت تتكون خلال الزمن الجيولوجي الثاني بعدما كانت مندمجة مع الهند، استراليا، شبه الجزيرة العربية، وقارة أنتّزاكتيكا في كتلة واحدة هي قارة جندونا القديمة " gondwana "غير أنّ القارة الإفريقية عرفت تكوينات تمثلت أساسا في تراجع بحر تش صوبي الشمال وانكماش امتداده تكون البحر المتوسط يشكل الساحل الإفريقي المنطقة الفاصلة بين شمال إفريقيا وإفريقيا ما وراء الصحراء كامتداد إقليمي بين البحر الاحمر شرقا إلى المحيط الاطلسي غربا، شاملا دول:السودان، والنيجر، وتشاد، ومالي، وموريتانيا، والسنغال وكثيراً ما يتمّ لحسابات جيواستراتيجية توسيعها لتشمل بوركينافاسو،ونيجيريا وجزر الرأس الاخضر والصحراء الجزائرية جنوبا. إذ هي المعبر بين إفريقيا الشمالية" البيضاء " وإفريقيا جنوب الصحراء "السوداء"، وكلاهما فضاء جيوسياسي محدد بذاته ومتميز بخصائصه.

المطلب الأول

التهديدات السياسية لمنطقة الساحل الإفريقي

نموذج الدولة الفاشلة وتأثيرها على الأمن منطقة الساحل الإفريقي:

حيث تضمّ منطقة الساحل الإفريقي عدد من الدول الفاشلة التي تعاني من جملة الأزمات السياسية والاقتصادية والمجتمعية نتيجة لفشلها في مشاريع التنمية والتحديث والتطوير، ممّا يجعلها عاجزة عن مواجهة التحديات الداخلية والخارجية.

ونجد بأنّ دول الساحل الإفريقي بشكل عام تعاني جملة من الأزمات التالية:

- أزمة بناء الدولة القومية مقابل غياب التعددية الاثنية والتعددية السياسية.
- أزمة العلاقات المدنية العسكرية.
- أزمة الإنجاز الاقتصادي.
- أزمة الشرعية السياسية.

ويمكن إرجاع هذا الفشل إلى العديد من العوامل المختلفة والمتراكمة، لعل من بينها نظام القبائل والعشائر الذي لا يزال يجسد هيمنة على المنطقة، وكذلك العوامل الاستعمارية المختلفة وتقسيماتها التي لم تراعي الحدود الأنثروبولوجية،الأمر الذي جعل من منطقة الساحل الإفريقي من أقوى المناطق التي تعاني الأزمات الداخلية وكذا ضعف في إدارةأزماتها ومن أبرز التهديدات السياسية لمنطقة الساحل الإفريقي نذكر:

1. ضعف الإطار العام للدولة من خلال وجود انقسام الترابط الاجتماعي حيث تدفع مخاطر التفرقة الاجتماعية لانهيار الدول.
2. يصبح الاستقرار موضوع تهديد فعلي من خلال انقطاع الاستمرارية السياسية الذي يزود السلطة بالشرعية الضرورية لممارسة مهامها.
3. إمكانية انتشار وانتقال التفكك الاجتماعي إلى مستوى الوحدة الترابية تبعا للتمثيل غير العادل وغير المنتظم [1].
4. انتشار الفساد السياسي وضعف الأداء المؤسساتي أدى إلى غياب وضعف فلسفة المواطنة في هذه الدول لاستحالة بناء آليات الوقاية أو حلّ النزاعات الداخلية ذات الفعالية والمصداقية ممّا يجعل من تدخل طرف أجنبي ثالث أمراً ضرورياً.

المطلب الثاني

التهديدات الأمنية لمنطقة الساحل الإفريقي

وبالرغم من أنّ عدم الاستقرار الأمني في منطقة الساحل الإفريقي ليس بالأمر الجديد، فبعد النزاعات الداخلية والفساد وغياب الديمقراطية. قد رسمت التنظيمات الإرهابية وتشكيل الجماعات المسلحة التهديد الأكبر في المنطقة حيث أصبحت المنطقة مثوى للإرهابيين الفارين من أفغانستان والعراق وما زاد الأمر تعقيداً هو أنّ الجماعات

الإرهابية غالبا ما تلتقي مع الجماعات الإجرامية والتي تتاجر بالمخدرات حيث أصبحت هي الممولة لهذه الأخيرة.

كما أصبح الإرهاب الذي يمثل مجموعة أمال العنف- اعتداءات فردية أو جماعية – تنفذها منظمة سياسية للتأثير على السكان، وخلق مناخ من الفوضى قد أوجد مكاناً له في منطقة الساحل الإفريقي لتنظيم القاعدة هناك.

وقد انتشرت القاعدة في جميع دول الساحل ويمكن تقسيم تمركزها عبر ثلاث مناطق:

- المنطقة الأولى: تمتد على الحدود الجزائرية الليبية أين يتواجد المسلحون الليبيون.
- المنطقة الثانية: وتوجد على امتداد الحدود الصحراوية بين الجزائر ومالي وموريتانيا.
- المنطقة الثالثة: تقع على الحدود الجنوبية الجزائرية.

ويمكن أن نستخلص أنّ أهم العوامل الداخلية المنتجة للإرهاب عبر الوطني في دول الساحل الإفريقي ترجع إلى ما يلي:

1. أزمة بناء الدولة الوطنية في دول الساحل، ولعل أهم مظاهرها عدم استقلالية الدولة عن شخص الحاكم.
2. النخب في دول الساحل: التنازع على السلطة وسيطرة بعض العسكريين قليلي الخبرة السياسية والإدارية على مقاليد الحكم.
3. مظاهر الفساد السياسي والذي بات السمة الغالبة على معظم دول إفريقيا والمتمثلة في إساءة استخدام السلطة واستغلال الوظائف العامة من أجل مصالح خاصة.
4. مشكلة الأقليات وغياب تنشئة سياسية مجتمعية فعالّة.
5. غياب الأمن السياسي في منطقة الساحل الإفريقي وهو العنصر الأهم الذي لا بدّ من توفره، في حين الساحل نجد أنّ دول الساحل غير قادرة على تحقيقه

المطلب الثالث

آليات الإتحاد الإفريقي في مواجهة مخاطر الإرهاب

مثلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر2001م حدثاً فارقاً في الاهتمام الدولي بظاهرة الإرهاب، التي لم تكن بأي حال من الأحوال ظاهرة جديدة. فالإرهاب كان

حاضراً دائماً ومقترناً بظواهر الاستبداد والطغيان والهيمنة بصورها ومستوياتها المختلفة على الصعيدين الداخلي والخارجي وفي مختلف الحقب التاريخية.

فقد كانت إفريقيا مسرحا لشتى صور "الإرهاب" يشهد على ذلك تاريخ الممارسات الاستعمارية بشتى أشكالها، ثمّ ممارسات النظم الاستبدادية في مرحلة الاستقلال، وكذا خبرة الحروب الأهلية والصراعات القبلية والطائفية التي شهدها عدد معتبر من الدول الإفريقية، ومع ذلك لم تحظ تلك الممارسات باهتمام دولي يذكر، ولا سيما في أعقاب انتهاء الحرب الباردة، وتصاعد الحديث عن تراجع أهمية إفريقيا في النظام الدولي.

ومن جانب آخر كانت إفريقيا ساحة مواجهة بين التنظيمات "الإرهابية" والقوى الدولية وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، حيث كان حادث تفجير سفارتي الولايات المتحدة الأمريكية في كينيا وتنزانيا في 18 أغسطس 1998م، والتخطيط لتفجير سفارتها في أوغندا بمثابة إرهاص بتفجيرات 11 سبتمبر 2001م، التي وعلى النقيض كانت الاستجابة الدولية فورية تمثلت في إصدار القرار 1373 من مجلس الأمن استناداً إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، مطالبا دول العالم اتخاذ كافة التدابير اللازمة لمواجهة الإرهاب باعتباره تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

وعلى الصعيد الإفريقي، تمّ الاتفاق على ميثاق منظمة الدول الإفريقية سنة 1963م، ووضعت المنظمة اتفاقية لاستئصال المرتزقة من إفريقيا واعتبرت أنّ أفعالهم تشكل جرائم ضدّ السلام والأمن في القارة الإفريقية.

وعاد الاهتمام من جديد بإفريقيا ودورها في مكافحة الإرهاب، ليس باعتبارها فاعلا أساسيا، ولكن باعتبارها حلقة ضعف وملاذاً آمناً للتنظيمات الإرهابية، في ظل تردي أوضاعها السياسية والاقتصادية. ولعل أبرز ما يشير إلى ذلك اجتماع مسؤولين من الإدارة الأمريكية مع مبعوثي الدول الإفريقية في الولايات المتحدة في الرابع عشر من سبتمبر 2001، أي بعد أحداث سبتمبر بثلاثة أيام فقط، حيث عرضت الولايات المتحدة على الدول الإفريقية جملة من المطالب من أهمها المشاركة الكاملة للدول التي يمثلها هؤلاء السفراء في التحالف الأمريكي ضدّ الإرهاب، والتعاون مع وكالة الاستخبارات الأمريكية بتزويدها بكافة المعلومات المطلوبة وتسهيل مهام البعثات

الاستخباراتية الخاصة الموفدة إليها، وتشديد أنظمة أمن الحدود، والتعاون في القبض على المشتبه فيهم الموجودين داخل الدول الإفريقية، وتسليمهم إلى الولايات المتحدة الأمريكية، والمشاركة الجادة في تعقب خلايا المنظمات "الإرهابية" ومراقبة تحركاتها واتصالاتها.

وأكدت الاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب في ديباجتها أنّ الإرهاب يشكل انتهاكا خطيراً لحقوق الإنسان، وعائقاً للتطور الاجتماعي والاقتصادي، لما يسببه من عدم استقرار للدول. واتساقاً مع مواقفها السابقة أشارت الاتفاقية إلى الإرهاب الذي يمارس من قبل الأفراد ومن الدول أيضا، وشددت على الروابط المتنامية بين الإرهاب والجريمة المنظمة، بما في ذلك التجارة المحظورة للأسلحة، والمخدرات، وغسيل الأموال.

اتخذت المنظمات الإفريقية على المستوى القاري والإقليمي عدّة إجراءات وعقدت بعض المؤتمرات لمكافحة الإرهاب. فعلى مستوى الاتحاد الإفريقي عقد القادة الأفارقة قمة خاصة في داكار (السنغال) في أكتوبر 2001 انتهت بتبني إعلان لمكافحة الإرهاب ولكنّها لم تتبن معاهدة أو اتفاقية ملزمة لجميع دول القارة، وأوصت القمة بعقد قمة استثنائية لتقييم التقدم الذي تحقق في تنفيذ ميثاق الجزائر لمكافحة الإرهاب والذي تبنته قمة منظمة الوحدة الإفريقية في الجزائر عام 1999 عقب حادث تفجير السفارتين الأمريكيتين في كينيا وتنزانيا. والذي وقعت عليه معظم دول القارة.

وفي سبتمبر 2002، وبمناسبة إحياء الذكرى الأولى لتفجيرات سبتمبر في الولايات المتحدة، استضافت الجزائر مسؤولين رفيعي المستوى من دول الاتحاد الإفريقي لمناقشة مكافحة الإرهاب، وانتهى المؤتمر بتبني خطة عمل لتنفيذ ميثاق الجزائر. ومن أهمّ الإنجازات التي حققها المؤتمر تصديق كلّ من غانا، جنوب إفريقيا، السودان، وجزر القمر على ميثاق الجزائر ليصل عدد الدول التي صدقت على الميثاق 17 دولة مما يعني دخول الميثاق حيز التنفيذ

كما أنّ اجتماع دول الساحل الإفريقي الصحراوي مع الجزائر توج باتفاق على أهمية التعاون على المستويين الثنائي والإقليمي والعمل بصورة جماعية لمحاربة الإرهاب في المنطقة التي تمتد لآلاف الكيلومترات، وتشهد في السنوات الأخيرة

اضطرابات أمنية باتت تؤرق حتى الدول الكبرى، وخاصة الولايات المتحدة وفرنسا، باعتباره منطقة نفوذ تتميز بموارد النفط والغاز واليورانيوم.

وخرج الاجتماع الذي حضره وزراء خارجية الجزائر وليبيا وموريتانيا والنيجر ومالي وتشاد وبوركينافاسو، باتفاق على عدم منح أيّة تنازلات للجماعات الإرهابية وبخاصة ما تعلق بدفع الفدية في حالات الاختطاف.

حيث أنّه لا يجب أن يقتصر النقاش على القوانين والتشريعات التي على أهميتها لن تكون قادرة بمفردها على مجابهة مخاطر التطرّف، بل يجب أن يتطرّق بصفة أوسع إلى وضع إستراتيجية إفريقية لمكافحة الإرهاب تحظى بقدرٍ عالٍ من التوافق، وتكون كفيلة بحفظ الأمن من دون التضحية بالحريّات.

ونختم الدراسة بالتطرق إلى أهمّ التفسيرات والدوافع التي أدت إلى تنامي ظاهرة الإرهاب، بين من يؤكد أنّ حالات التنافس والصراع الدولي ساعدت في تغذية ونمو هذه الظاهرة، وبين من يذهب إلى القول بأنّ الإرهاب ظاهرة طبيعية يمكن أن تظهر في أي مجتمع متأثرًا بعوامل مختلفة منها: البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية والأيديولوجية والأمنية، وعلى هذا الأساس لا بدّ من الوقوف عند بعض الحقائق التي تساعد على فهم الظاهرة واستجلاء أسبابها، ومن ثمَّ فهم الدوافع المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب وهي:

أولا/ الأسباب والدوافع السياسية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب:

1. السياسات غير العادلة التي تتخذها الدولة ضدّ مواطنيها، والصراعات الداخلية بين الشعب والسلطة.
2. ممارسة إرهاب الدولة ضدّ شعب معين للسيطرة عليه، ومحاولة إخضاعه لإرادة سياسية خارجة عن كيانه وثوابته.
3. استعمال بعض الأنظمة المستبدة لكلمة "الإرهاب" أصبح الآن عشوائيًّا ويتم دون أي تمحيص أو تقدير لعواقبه، فكلّ من يخالف تلك الأنظمة قد يُتهم بالإرهاب، مما يدفع إلى الإدانة الذاتية دون وعي أو تقدير لتبعات تلك الإدانة من تجريم وابتزاز.

ثانيا/ الأسباب والدوافع الأمنية المفسرة لانتشار ظاهرة الإرهاب:

1. عدم استطاعة التحالف الدولي الذي شكّلته وتقوده الولايات المتحدة الأميركية للقضاء على ظاهرة الإرهاب، لأنّ المعالجات خاطئة من منظور أمني محض، ولا يتم التعامل مع جذور المشكلة، ومن ثمَّ سيؤدي ذلك إلى المساهمة في تفتيت منطقة الساحل الإفريقي والمنطقة العربية، واستنزاف قدراتها وإمكانياتها تحت ذريعة "محاربة الإرهاب".
2. الإفراط في استعمال القوة المسلحة والعنف ضدّ الجماعات الإرهابية لن يتولد عنه سوى زيادة انتشار ظاهرة الإرهاب والعنف المضاد ضدّ المدنيين والأبرياء العزل، لأنّ فرص المواجهة غير متاحة وموازين القتال غير متكافئة بين هذه الجماعات الإرهابية وقوى التحالف الدولي، مما يدفعها إلى انتهاج أسلوب الانتقام وحرب الإبادة دون هوادة.
3. السياسات والقوى الخارجية التي تمارس بشكل مباشر أو غير مباشر ضغوطاً على دولة ما لإرغامها على إتباع سياسة معينة، مما يولد حالة من العدائية لدى طبقات واسعة يمكن أن تستغل في تأجيج الصراعات الداخلية والخارجية.

وبهدف التقليل من حدّة ظاهرة الإرهاب المنتشرة عبر دول العالم قدمنا الاقتراحات التي نرى بأنّها كفيلة بالتخلص من المشاكل الخطيرة التي تنتج عن ظاهرة الإرهاب وهي كما يلي:

1. المكافحة الحقيقية لهذه الظاهرة تبدأ من بلورة مفهوم عالمي لها، وتجاوز المقاربة الأمنية التي تركز على الفاعل والفعل، إلى مقاربة شاملة تسمح ببلورة سبل ناجعة ومداخل تقف على المسببات والدوافع الحقيقية لهذه الظاهرة في شتى أبعادها وتجلياتها السياسية والاقتصادية والنفسية والاجتماعية والتربوية والحضارية.
2. التعامل مع ظاهرة الغلو والتطرف والإرهاب عقلانياً، ومعنى ذلك أن ننظر إليها نظرة واقعية، باعتبارها ظاهرة موجودة، ولا بدّ من التعامل معها، حتى يتم احتواؤها، وبالعقل يمكن الاهتداء إلى العلل الحقيقية الكامنة وراءها، وعدم

الانسياق وراء أحكام آنية، تنجم عادةً من موقف عاطفي متشدد، ولا تصدر من دراسة متأنية مستبصرة.

3. تعزيز قيم التسامح والمحبة والتعاون بين الأفراد والجماعات عن طريق فعاليات المجتمع المدني، وبناء منظومة التنشئة الاجتماعية وفق أسس سليمة من العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، وتوسيع مجال المشاركة في تقاسم الإنتاج والثروة، وفي تقاسم السلطة، والعمل على بناء وضع اقتصادي مستقر.
4. ضرورة التخلص من فكرة المؤامرة والتآمر، وهي أننا ننظر دائما إلى أنّ الآخر هو الذي يتآمر علينا، دون أن نعرف أننا لا نتآمر إلاّ على أنفسنا.
5. عدم اتهام المسلمين دومًا بأنّهم صانعو الإرهاب فهو يكرِّس مفهومًا خاطئًا عن الدين الإسلامي، ويدفع بعض الأفراد والجماعات لتبني أعمال العنف، لشعورهم بالظلم والاضطهاد، بالرغم من ممارسة بعض أصحاب الديانات الأخرى للعديد من الأعمال الإرهابية.
6. ينبغي عدم الخلط بين الإرهاب والمقاومة، لأنّ كفاح الشعوب من أجل تحرير نفسها من السيطرة أو التدخل الأجنبي عمل مشروع، لا يمكن وصفه بالإرهاب، لأنّ هذا الخلط يُعمِّق الخلاف ويزيد انتشار ظاهرة الإرهاب.

الخاتمة:

يتضح مما سبق أنّ الإرهاب يثير العديد من الإشكاليات في علاقته مع الدوافع والأسباب التي ينشأ منها، حيث أنّ أسباب ودوافع ظاهرة الإرهاب تختلف في درجة أهميتها، وفي مدى تأثيرها باختلاف المجتمعات، تبعًا لاختلافها في اتجاهاتها السياسية، وظروفها الاقتصادية والاجتماعية والأمنية، وأحوال شعوبها الدينية، ولذلك فإنّ ما يصدق على مجتمع قد لا يصدق بالضرورة على غيره.

كما أنّ حكومات الدول تختلف اختلافًا كبيرًا في مواقفها من السياسة والأمن في المجتمعات التي تتولى شؤونها، حيث تتفاوت تفاوتًا جلياً في مدى رعايتها لمصالح شعوبها، وتيسير أسباب الحياة الكريمة لهم، ففي حين نجد بعض الحكومات تعظم شأن السياسة الداخلية والخارجية والجوانب الأمنية وتجعلها أساس أنظمتها، والمهيمنة على

شؤون الحياة فيها، فإننا في المقابل نجد البعض الآخر من الحكومات ليس لها مواقف ثابتة في الجانبين السياسي والأمني، وهذه المواقف لها أثرها في المجتمعات، من حيث استقرارها، وتوجهات أفرادها، وطبيعة الصلات والعلاقات فيها بين الحكام والمحكومين.

وقد تقوم الجماعات الإرهابية بارتكاب أعمال عنف ذات طبيعة إجرامية خارجة عن قوانين الدولة، وهو ما يدفع الحكومة المستهدفة إلى القيام بردّ فعل عنيف لقمع هذه الجماعات، وذلك بتفتيش المنازل، واعتقال المواطنين وسجنهم بدون محاكمة، وسنّ قوانين الطوارئ التي تحدُّ من الحريات، وغير ذلك من الوسائل التي لا تؤدي في أغلب الأحوال إلى إنهاء العنف والإرهاب، ولا تؤدي إلى القضاء على هذه الجماعات، بل إنّ جميع هذه الأعمال القمعية التي تقوم بها بعض الحكومات قد تؤدي إلى المزيد من الإرهاب والعنف، ومن ثمّ تعيش البلاد في سلسلة لا تنقطع من الإرهاب والإرهاب المضاد، بين إرهاب الأفراد والجماعات من ناحية، وإرهاب الدول والحكومات من ناحية أخرى.

إنّ معالجة الإرهاب لا تتم بمضاعفة قمع الرأي الآخر وإنفاق المزيد من الثروات على تسليح قوات مكافحة الإرهاب بأحدث معدات القتال ، بل بالوقوف على الأسباب الحقيقية ومعالجة الأمر بالحكمة والموضوعية . ولا يمكن أن ينتهي العنف في وطننا العربي وعالمنا الإسلامي إلاّ بقيام البدائل الديمقراطية التي ترتكز على مؤسسات دستورية تحترم المواطن وتشاركه القرار وترفع مستواه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وتقلل الفوارق الطبيعية وتحل السلام الاجتماعي.

المراجع

أولا/ باللغة العربية:

المعاجم والقواميس:

1. أحمد عطية الله، **القاموس السياسي**، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، جمهورية مصر العربية، 1980.
2. حسن سعيد الكرمي، **المغني الأكبر (إنجليزي – عربي)**، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987.
3. سهيل إدريس، **قاموس المنهل (فرنسي – عربي)**، الطبعة الثالثة عشرة دار الآداب، بيروت، لبنان، 1994.
4. عبد الوهاب الكيالي، **موسوعة السياسة**، الطبعة الثانية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، 1985.
5. محمد الباشاء، **المعجم الكافي : عربي حديث**، الطبعة الثانية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، لبنان، 1992.
6. يوسف الخياط، **لسان العرب المحيط**، المجلد الثاني، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1998.
7. العياشي وقاف، مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون، الجزائر :دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2006.
8. إسماعيل الغزال، الإرهاب والقانون الدولي، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1990.
9. أمل اليازجي، الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن، دمشق، سوريا، 2002.
10. رؤوف عبيد، القضاء الجنائي عند الفراعنة، المجلة الجنائية القومية، العدد 03 مجلد 01، مصر، 1958.
11. سامية حسن الساعاتي، الجريمة والمجتمع، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ، ط2، 1983.
12. شفيق المصري، مكافحة الإرهاب في القانون الدولي، مجلة المستقبل، مصر، العدد 74، يوليو 1998.
13. عبد الرحمن أبوبكر ياسين، الإرهاب باستخدام المتفجرات، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، المملكة السعودية، 1412ه.
14. محمد عبد اللطيف عبد العال، عقوبة الإعدام :دراسة مقارنة بين القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994.

الأطروحات والمذكرات:

1- بدر الدين مباركية وكنزة عشاشة، **إستراتيجية الاتحاد الأوروبي في مواجهة التهديدات الأمنية لمنطقة الساحل الإفريقي** ، مذكرة ليسانس، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2014 ، ص 64.

2- حسيبة دحومان، **مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2011 .

3- سمية قادري، **سياسة الجزائر الخارجية في منطقة الساحل الإفريقي** ، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2012 ، ص 89.

الاتفاقيات الدولية:

1- المادة الأولى من اتفاقية جنيف لقمع الإرهاب سنة 1937م .

2- المادة الأولى (الفقرة الثانية) من الاتفاقية العربية سنة 1998م.

المحاضرات والمقالات:

1- عز الدين (أحمد جلال) ، **الأساليب العاجلة وطويلة الأجل لمواجهة التطرف والإرهاب في المنطقة العربية** ، بحث منشور في "تحديات العالم العربي في ظلّ المتغيرات الدولية" ، أعمال المؤتمر الدولي الثاني الذي نظمه مركز الدراسات العربي الأوروبي ، القاهرة من 25-27 / 1 / 1994م ، مركز الدراسات العربي الأوروبي ، باريس 1994.

2- يحضيه سملالي، **المحاضرة الثامنة حول الدافعية ضمن مقرر السلوك التنظيمي**، كلية إدارة الأعمال، قسم الإدارة، جامعة الملك فيصل، السعودية، السنة الدراسية 1431ـ -1432 هـ.

المجلات والدوريات:

1- محمد عاشور مهدي ، **إفريقيا والحرب على الإرهاب:قراءة في بعض الأبعاد السياسية**، دراسات إفريقية، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، مصر، د.س.

مواقع الإنترنيت:

1- عادل زقاغ، "**إعادة صياغة مفهوم الأمن، برنامج بحث في الأمن المجتمعي**"، نقلا عن موقع:
http://www.geocities.com/adel. Zeggagh/links.html.

ثانيا/ باللغة الفرنسية:

1- Peter Hough, **understanding global security**. London routledge, 1ed, 2004, p 7.

2- The American heritage dictionary , Boston , ma : Houghton co , 1982 , p. 1255.

تحديد الأسباب النفسية , والاجتماعية , الاقتصادية ,السياسية والأمنية, المفسرة لانتشار ظاهرة الارهاب

أ .غالم يمينة

المقدمة :

يعتبر الارهـاب تحـديا أمنيـا ,سياسـيا خطـيرا لـيس فقـط في العـالم أو الدولـة الوطنية, بل لجميع المجتمعات والشعوب في مواجهـة نظـام دولـي تختـل فيـه مـوازين القوى وتمارس فيه شتى أنواع القهر, الإذلال للشعوب وهذا هو أحد الأسباب حـول تحديد والاتفـاق علـى تعريـف مقبـول وموحـد لهـذه الظـاهرة (الارهـاب)أو الجريمـة الارهابية إن صح التعبير, لذلكشغل موضوع الارهاب حجزا كبيرا من اهتمام علمـاء وباحثين القانون الدولي والقانون الجنائي , في علم النفس الجنائي ...إلخ...لما تشـكله هذه الظـاهرة مـن خطـر عظـيم علـى المجتمـع بمـا يخلفـه مـن ضـياع للأمـن وتـدمير للممتلكات وانتهاك للحرمات وتدنيس للمقدسات وقتل وخطـف للمـدنيين الآمـنين وتهديد لحياة الكثير منهم- ولا شك ان البحث في المفهـوم الارهـاب يتطلـب دراسـته من جوانبه المختلفة غير ان دراسته هذه تقتصر على تحديـد مفهومـه باعتبارهـا ظـاهرة قانونية على الصعيدين الدولي والداخلي

وفي هذه المداخلة المتواضعة سأسلط اهم الدوافع والاسباب الكامنة حول انتشار ظاهرة الإرهاب أي الأسباب السياسية , الاقتصادية , الاجتماعية , النفسية , سأحاول أيضا التطرق بصفتي مختصة في العلم النفس على الأسباب التي تدفع بالفرد أو الجماعاتإلى القيام بأفعال من شأنها بعث الخوف والرعب وعدم الاستقرار النفسي, الأمني لدى المجتمعات في ربوع الوطن العربي .(وهذه من أجل معرفة شخصية المجرم النفسية , كيف لشعور الطفل بالحرمان في صغره يولد لديه المقت على المجتمع والأفراد وبالتالي يشعر أنه مضطهد وغير مرغوب فيه في هذا العالم :ل هذه المشاعر وغيرها نجعل منه مجرما أو إرهابيا إن صح التعبير أيضا التفكك الأسري (الطلاق), تنشئة اجتماعية هشة مع غياب كلي للمراقبة الوالدية ,وغياب التربية

السلمة الخالية من المشاكل والصراعات إمكانها أن تأثر أيضا البناء النفسي لشخصية الطفل وعلى تنشئته من كل الجوانب النفسية , العقلية , الاجتماعية, ...إلخ...

ظهر موضوع الارهاب جليا بعد الحرب العالمية الثانية وجاء ذلك بعد ان ذاق العالم ويلات الحرب الطاحنة مما حدى ببعض الدول الى تحقيق اهدافها بطرق اخرى منها ترويج الارهاب كون هذا الاخير يحقق الاهداف المنشودة باقل كلفة حيث تقوم به جماعات تقوض البُنيه الاجتماعيةوالاقتصاديةوالسياسية للطرف الاخر دون ان يكون معروفا ومن غير حاجة الى اعلان الحرب التي تتطلب نفقات ماديه عالية وخسائر بشريه كبيرة , وخلال هذه الفترة تنوع الارهاب واختلفت اساليبه فهناك الارهاب الداخلي الذي جرمته القوانين الداخليةالوضعية وهناك ارهاب الدولة الذي تباشره الدول وهناك ارهاب الجماعات الإجراميةالمنظمة , الا ان مفهوم الارهاب بمعناه الحديث ظل غامضاً وغير محدد حتى ضرب مركز التجارة العالمية ووزارة الدفاع الأمريكية في الحادي عشر من ايلول عام 2001 حيث ازداد ظهور هذا المفهوم والقي الضوء عليه وتنوعت الدراسات بشأنه لكن من الزاوية التي تراها الدولة الكبرى والمهيمنة على العالم مما جعله يصطبغ بالصبغة السياسية لتحقيق الاهداف المرسومة من تلك الدول مما ادى الى اختلاط مفهوم الارهاب وفق وجهة النظر السابقة بالمفاهيم المشروعة في دول العالم خاصة الضعيفة منها او المغلوب على امرها او المحتلة فاختلط الارهاب مع حق الدفاع الشرعي ضد العدوان الذي يقع على الدولة كذلك اختلط مع المقاومةالمسلحةالمشروعة للدول المحتلة اراضيها كفلسطين ولبنان والعراق وغيرها .

ويبدو من خلال تتبع الاحداث ان الدول الكبرى خاصة المهيمنة على العالم لا تشجع وضع تعريف واضح ومحدد للإرهابلا نه يصطدم مع طروحاتها ومصالحها الاقتصاديةوالسياسية ويضطرها لان تقيس الامور بمكيالين كما يحصل في ارض الواقع فتجنبت بل تهربت من تعريف الارهاب , فمن الملاحظ رواج مفهوم الارهاب بالمعنى العام ودون تحديد وتعريف بعد الهجمات التي تعرضت لها الولايات المتحدةالأمريكية مما قاد الى توجيه اصابع الاتهام الى الاسلام والمسلمين عموما وبالنتيجة لحقت الإساءة بالدين الاسلامي الحنيف وبكل من يعتنق الاسلام كعقيدة

دينيه , وصور الاسلام بأفكاره الداعية الى السلام والتسامح والتعاون والتعايش والمحبة بين الناس عكس ما هو عليه في الحقيقة واساءة الظن بالمسلمين ,ومن خلال متابعة البحوث القانونيةوالعلمية التي تحدثت عن الارهاب نلاحظ انها درسته من جوانبه المتعددة, لكن الملاحظ انها لم تلقي الضوء عليه بما يكفي وبشكل موضوعي ومنصف من زاوية الفقه الاسلامي الذي جرم الارهاب والارهابين بالنص على ذلك في القران الكريم وبالذات في اية الحرابةبالإضافة الى نبذ الشريعةالإسلامية لكل المفاهيم الداعية للبغضاء بين البشر ,مما لاريب فيه ان الارهاب ، على اختلاف اهدافه ووسائله ، هو نتيجة لأسباب مختلفة متعددة منها اسباب سياسية واخرى اقتصادية واجتماعية ونفسية .. الخ ، ومن المتفق عليه ان دراسة هذه الاسباب مهمة صعبة لأنها تستلزم الخوض في معظم المشكلات المعقدة التي تواجه الافراد والمجتمع الدولي على حد سواء ، والتي تكمن فيها اسباب الارهاب . وقد تذرع البعض بهذه الصعوبة ورأى من الاصوب التركيز اولا على اتخاذ تدابير عملية عاجلة لمكافحة الارهاب دون الانغمار في محاولة تحديد اسبابه المتعددة والمعقدة ولكن هناك من رأى ان تحديد اسباب الارهاب وازالتها يجب ان يسبقا العمل على اتخاذ اية تدابير لمنع الارهاب .

ونحن نرى ان تشخيص اسباب الارهاب ولا سيما بعد توسعه في الفترة الاخيرة ، لابد منه قبل الاقدام على اية اجراءات فعالة لاستئصاله في المدى البعيد . ولكن هذا لا يعني بان العمل على اتخاذ تدابير لمنع الارهاب يجب ان ينتظر ، بالضرورة ، تحديد اسباب الارهاب , وبصورة عامة يمكننا القول بان تشخيص اسباب الارهاب يساعد على ايضاح مفهوم الارهاب ذاته واثارة مزيدٍ من الاهتمام بمكافحته .

- لذلك سنحاول **خلال هذه المداخلة التي تحت عنوان "الاسباب الكامنة وراء ظاهرة الارهاب(النفسية – الاجتماعية – الاقتصادية – السياسية)** مع تسليط الضوء **على الأسباب النفسية لأن الارهاب يعتبر باعتباره ظاهرة اجرامية** او سلوك منحرف عن قواعد السلوك الاجتماعي السائدة في المجتمع ، وذلك تأسيسا على أن السلوك الاجرامي ليس محض واقعة يجرمها القانون ، ولكنه سلوك يصدر

من انسان يعيش في بيئة معينة ووسط مجتمع معين ، ومن ثم فهو سلوك اجتماعي منحرف ، لذلك فان دراسة اسباب ودوافع الارهاب يعطي التفسير لهذه الظاهرة وبالتالي فان تفسير هذه الظاهرة ينطبق عليه ما يقال عن تفسير الظاهرة الاجرامية بصفة عامة حيث يقرر علماء الجريمة انها لا ترجع الى مصدر واحد او مصدرين بل تنبع عن مصادر عديدة متنوعة ومتشابكة ومعقدة ، وبالمثل فالإرهاب ، كظاهرة إجرامية لها خصوصيتها بين غيرها من الظواهر الاجرامية الاخرى ، ليس فعلا منعزلا او عرضيا ولكنه ثمرة تضافر عوامل عديدة تحركه وتحدد تكوينه وهيئته وظهوره.

- مطلقين من طرح التساؤلات التالية والتي مفادها ما يلي :
- ما طبيعة الأسباب النفسية-الاقتصادية- الاجتماعية- السياسية لظاهرة الارهابية؟. أو بصيغة أخرى
- ماهي الأسباب النفسية-الاقتصادية- الاجتماعية- السياسية لظاهرة الارهابية؟.

أولا : لمحة تاريخية عن الارهاب:

تعود لفظة إرهاب "Trror " في أصلها إلى اللغة اللاتينية , مثلما يشير إليه معاجم اللغة , والارهاب باللغة العربية يعني في أصله باللغة الفرنسية " Le Trrorisme" وقد استحدثت هذه اللفظة أثناء لثورة الفرنسية , وهي تتشكل من الكلمة اللاتينية " Trror " مضافا إليها المقطع " isme " وأصله اللاتيني المقطع " Ismus " وهو من أصل يوناني قديم, وتعتبر كلمة إرهاب تحديدا للكلمة اللاتينية السابقة بدليل عدم وجودها قبل اللغة الفرنسية , **هي تعني " نظام من الرعب "Système De Terreur..**

– وهكذا فأن كلمة إرهاب " Le Trrorisme " ظهرت في الثورة الفرنسية في 05-09-1793عندما ضم دير الرهبان اليعاقبة ممثلي 48دائرة قرروا جميعا بأنه قد حان الوقت لإرهاب كل المتآمرين , ومنذ تلك اللحظة أصبح الإرهاب نظام رسمي ومنهج خاص بالحكومة"**Système De gouvernement** " ووصل إلى معناه الارهاب وهذا التحول من كلمة رعب " **Terreur** " إلى كلمة إرهاب " Le Trrorisme " كأسلوب أو نظام للحكومة كما ورد في قواميس اللغة.

ثانيا: تعريف الإرهاب:

1. **تعريفه لغة:** تعتبر كلمة إرهاب مشتقة من الفعل المزيد " أرهب " ويقال " أرهب فلانا" أي خوفه وفزعه ,هو المعنى الذي يدل عليه الفعل المضعف, " رهب " أما الفعل المجرد من المادة نفسها وهو " رهب – رهبة-رهبا" فيعني خاف وفزع.(قاموس المنجد في اللغة والاعلام -1991-ص282).
2. **اصطلاحا** :هو كل فعل من أفعال العنف أو التهديد أيا كانت بواعثه وأغراضه.

وحسب قاموس la rousse "يعرفه بأنه أعمال عنف التي ترتكبها مجموعات ثورية , أو أسلوب عنف تستخدمه الحكومة(la rousse de peche1990-1992 p750)

- ويعرفه قاموسRebert " على أن الارهاب هو الاستعمال انظامي للعنف لبلوغ هدف سياسي بهدف إحداث تغيرات سياسية (Rebert1990p645).
- و يعرفه قاموس Exfordf" بأنه سياسة أو أسلوب بعد للإرهاب المعارضين لحكومة ما.

تعريف الارهاب عند بعض العلماء:

فقد تعددت اراء الباحثين فيما يتعلق بتعريف الارهاب وذلك كل حسب تخصصه ودراساته حول هذه الظاهرة ومن بين العلماء ما يلي:

- يعرفه عبد الناصر حريز" الارهاب هو استخدام العنف و التهريب بصفة خاصة , كما أن كلمة إرهابي تشير بوجه عام إلى أن الشخص يحاول أن يدعم أرائه بالإكراه, التهديد ,الترويع (عبد الناصر حريز –ص25).
- وينظر إليه أحمد نبيل حلمي : على ان كلمة إرهاب هي كلمة حديثة الاستعمال ولم تكن معروفة وموجودة من قبل (أحمد نبيل حلمي- 1988ص19).
- ويعرفه معجم العربي الحديث: على أنه الحكم الارهابي القائم على أعمال العنف ويلجأ إليه الارهابي لإقامة سلطته(ابراهيم القيلاني 1997-2012).

- ويعرفه Arnold : على أنه ظاهرة وصفها أسهل من تعريفها ويقول " كادروباني" ربما كان الإرهاب صعبا و لكن مفعوله قد يكون في بعض الأحيان أمرا ملموسا تماما.
- ويعرفه "لاكور" على أنه عمل سياسي يتم توجيهه إلى هدف محدد , وهو يشمل استخدام التهديد المبالغ فيه , ويتم تنفيذه للحصول على التأثير المادي ويكون ضحاياه مجرد رموز وليس الضرورة أن يكونوا معنيين بشكل مباشر , وهو يختم استخدام المقصود للعنف, التهديد ,وهو يهدف إلى إثارة الخوف والقلق الداخلي.
- ويعرفه Divid Eric بأنه عمل عنف إيديولوجي يرتبط بأهداف سياسية (shemid (–A-1983p1-2
- ويعرفه أيضا سالداناSldana1935 على أنه جناية أو جنحة سياسية اجتماعية يترتب على تنفيذها , أو حتى مجرد الاعلان عنها إشاعة الفزع العام لما لها من طبيعة منشئة لخطر ما (محمد محي الدين عوض -1999ص-55).

ثالثا : أسباب الارهاب ودوافعه :

مما لاريب فيه ان الارهاب ، على اختلاف اهدافه ووسائله ، هو نتيجة لأسباب مختلفة متعددة منها اسباب سياسية واخرى اقتصادية واجتماعية ونفسية .. الخ ، ومن المتفق عليه ان دراسة هذه الاسباب مهمة صعبة لأنها تستلزم الغور في معظم المشكلات المعقدة التي تواجه الافراد والمجتمع الدولي على حد سواء ، والتي تكمن فيها اسباب الارهاب . وقد تذرع البعض بهذه الصعوبة ورأى من الاصوب التركيز اولا على اتخاذ تدابير عملية عاجلة لمكافحة الارهاب دون الانغمار في محاولة تحديد اسبابه المتعددة والمعقدة ولكن هناك من رأى ان تحديد اسباب الارهاب وازالتها يجب ان يسبقا العمل على اتخاذ اية تدابير لمنع الارهاب ,ونحن نرى ان تشخيص اسباب الارهاب ولا سيما بعد توسعه في الفترة الاخيرة ، لابد منه قبل الاقدام على اية اجراءات فعالة لاستئصاله في المدى .

1- دوافع الارهاب على المستوى الفردي:

تتعدد الدوافع التي تقود الفرد إلى الإرهاب ، وقد عرض كثير من الباحثين العديد من النظريات التي تفسر لماذا يندفع الفرد الى الارهاب فمنهم من يرى بوجود دوافع شخصية بذات الشخص ، ومنهم من ركز على الجوانب السيكولوجية ومنهم من ركز على الاعتبارات المادية، في حين ذهب فريق اخر الى القول بان ذلك يعود إلى الجوانب الوجدانية .

الدوافع الشخصية للإرهاب:

باعتبار السلوك المنحرف يصدر عن انسان ، فان علماء الجريمة عند بحثهم لدوافع هذا السلوك قد استرعى انتباههم مرتكب هذا السلوك وهو الانسان . فبدأوا في محاولة تفسير السلوك الاجرامي بإرجاعه الى شخصية الانسان ذاته سواء في تكوينه العضوي الخارجي ، او في تكوينه النفسي واصابته ببعض مظاهر الخلل والاضطراب النفسي ، وقد حاولوا ايجاد العلاقة بين الجريمة وبعض الصفات الشخصية في الانسان مثل الوراثة والسن والجنس والعنصر (السلالة) والذكاء وبعض الامراض المختلفة ، ونظرا لخصوصية الارهاب ، فان بعضا من هذه العوامل قد تمثل دوافع بالنسبة له ، وليس جميعها ، ومنها على سبيل المثال الذكاء ، والعنصر والتكوين النفسي المرتبط ببعض الاختلالات العقلية ، وسوف نقسم الدوافع الشخصية على النحو التالي :

الارهاب والذكاء :

ارتبط الارهاب بالذكاء ، نظرا لما يتطلبه من تخطيط دقيق وتنفيذ ادق لعملياته لأحداث اكبر قدر ممكن من التأثير في الرأي العام ،بما يخدم القضية التي يعلنها الارهابيون ،ولا شك ان عملية التمويل هي الاخرى تستلزم قدر كبير من الذكاء من اجل تأمين مصادر التمويل ، وعلى الرغم من ان الكثير من علماء الاجرام يربطون بين ضعف الذكاء والجريمة بصفة عامة ،فأنهم يعترفون–مع ذلك - بأن هناك انواعاً معينة من الجرائم تستلزم قدراً من الذكاء ويذكرون منها النصب ،واحتجاز الرهائن . فذكاء الفرد اذا لم يحسن استغلاله فيما هو مفيد قد ينجح البعض من تسخير هذا الذكاء لخدمة اغراض اجرامية او ارهابية ،ومن ثم يصبح عاملاً مهماً لارتكاب جرائم الإرهاب .

الارهاب والعنصر والسلالة :

السلالة هي انتقال مجموعة من الخصائص و الصفات داخل مجموعة عرقية من الافراد ،فهي وراثة عامة يكتسب فيها الشخص صفات الجماعة العرقية التي ينتمي اليها ،ولقد شهد التاريخ الإنساني دعوات لسيادة سلالة او جنس على اخر ،مما نتج عنه حروب عالمية أكلت الاخضر واليابس وراح ضحيتها ملايين البشر .

2-الأسباب السيكولوجية (النفسية) :

تلعب الجوانب النفسية وما يعتريها من متغيرات دوراً هاماً في هذا الخصوص ولا سيما عندما تتعرض تلك الجوانب لبعض الاضطرابات التي تأخذ صورة امراض او تقلبات نفسية حادة ،هذه الاضطرابات النفسية قد تعود الى اسباب وعوامل وراثية،كما تعود الى ضغوط عصبية مفاجئة نتيجةً لمواقف معينة يتعرض لها الفرد ،ومثل هذه الجوانب النفسية قد تكون الدافع الحقيقي للجوء العديد من الافراد الى الانشطة الارهابية ,إلا ان التحليل الصحيح لتأثير الجانب السيكولوجي او التكوين النفسي في الارهاب ،يجب ان يتناول العناصر الرئيسية لهذا التكوين والتي قد تدفع بدورها -وبشكل مؤثر -الى الارهاب .

فالتكوين العضوي للفرد يشمل جانبين :الجانب الاول هو الجانب الظاهري او الخارجي ،والذي يمثل الملامح الخارجية لجسم الانسان ،وقد حاول البعض ايجاد علاقة بين هذه الملامح وارتكاب الجرائم ،ولكن هذه النظريات لم تصل الى نتائج ذات أهمية في هذا الاطار ،والجانب الثاني هو التكوين الداخلي ،ومن اهم عناصره التكوين النفسي للفرد ،وقد تمكن علماء التحليل النفسي من الربط بين مظاهر الخلل النفسي وبين الاندفاع نحو طريق الاجرام ،ولوحظ ان اهم العقد النفسية عند المجرمين هما عقدتا الشعور بالظلم والشعور بالنقص ،فإلى أي مدى تدفع هاتان العقدتان إلى الإرهاب ؟

عقدة الشعور بالظلم :

تأكد دور الشعور بالظلم واليأس والاحباط والنقص الذي يحمل بعض الناس على التضحية بأنفسهم او بأرواح بشرية اخرى لإحداث تغييرات جذرية ، في

الدراسة التي اعدتها الامم المتحدة عن الارهاب في عام 1979،من خلال اللجنة الخاصة التي شكلتها لدراسة هذه الظاهرة وما تفرع عنها من ثلاث لجان فرعية ، تبحث الاولى في تعريفه ،والثانية في اسبابه ،والثالثة في طرق مكافحته ،فقد اعدت الامانة العامة دراسة بعنوان "الاسباب الكامنة وراء اشكال الارهاب واعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الامل والشعور بالظلم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية. بما فيها ارواحهم محاولين بذلك إحداث تغييرات جذرية"، فهذه العقدة تعني الاحساس بالظلم من جانب المجتمع ،والجريمة في هذه الحالة ستكون هي الرد الطبيعي على هذا الظلم ،وبذلك لا يتوانى الشخص عن الاقدام على الجريمة تحت تأثير ردع القواعد الاجتماعية او القانونية حتى العقابية منها ،فهل يمكن تفسير الارهاب على انه نوع من انواع السخط على المجتمع نتيجةً للظلم الواقع على الارهابي؟الواقع ان الارهابي يتذرع دائماً بأن الارهاب هو الوسيلة الوحيدة والاخيرة المتاحة للرد على المظالم التي يتعرض لها ولا يجد منها فكاكا سوى الخروج على قواعد التنظيم الاجتماعي، والرد بعنف على المجتمع الذي لم يمنحه سبل العيش او الحرية المنشودة او غيرها،وهذا المجتمع لا فرق فيه بين رجل السلطة والرجل العادي،فالكل مدان ،والجميع مسؤول عن هذا الظلم الواقع عليه ،ومن ثم فالمجتمع يستحق العقاب ،فالشباب الذي يعيش في مجتمع مختل القيم يعاني فراغا ًروحياً، وتمزقاً فكرياً،وقلقاً اجتماعياً على مستقبله ،مما يؤدي الى الاحباط وفقد الامل ويولد الشعور بالعداوة والكراهية والرغبة في الانتقام ،وهذا الشباب بميله الى الاستقلال الذاتي والثقة بالنفس والاعتماد عليها ،وعدم استطاعته تحقيق ذلك في ظل مجتمع تتزايد فيه الفوارق الاجتماعية ويتسم بعدم العدالة، وعدم تكافؤ الفرص ، مما يدفعه للإحساس بالظلم والمهانة ،فيتحرك لرد هذا الظلم الواقع عليه او على غيره ،في صورة عنيفة ، لعل اهمال هذا الدافع ينتج عنه قصور في وسائل مكافحة الارهاب ، حيث لن يتم التعرف على هذا الدافع الحقيقي للإرهاب .

عقدة الشعور بالنقص التي تكلم عنها أدلر:

الشعور بالنقص قد يشمل جانبا ماديا،وقد يشمل جانباً معنوياً،ويتمثل الجانب المادي في الشعور بالنقص جسمانياً كمن يصاب بعاهة دائمة تجعله عاجزا عن القيام

بأعماله، مما يؤدي الى الاستهانة به في الوسط الاجتماعي ، وقد يكون الشعور بالنقص اجتماعيا أي عجز الفرد عن تحقيق ما سعى اليه " ومنها قصور بعض الامكانيات المادية عن تلبية بعض متطلبات الافراد وحاجياتهم " ، وفي الحالتين يحاول الفرد تعويض هذا النقص عن طريق ارتكاب بعض الجرائم خاصة جرائم العنف التي يحقق من ورائها الشهرة والظهور .

رابعا : الارهاب والمرض العقلي

قد يظهر للخلل العقلي – في بعض الأحيان – دور في تقديم تفسير بعض صور الارهاب مثل جرائم الاغتيال السياسي وجرائم خطف الطائرات التي يثبت فيها ان القائم بالفعل – رجل او امرأة – مختل عقليا . ومع ذلك فدور الخلل العقلي في مجال الارهاب يظل محدودا ولا يصلح الا لتفسير بعض الحوادث الفردية . ولكن الفرد قد يدعي الجنون بعد ارتكاب الجريمة للهروب من المسؤولية الجنائية عنها ، كما ان العمليات الارهابية وما تنطوي عليه من تنظيم دقيق في تنفيذها ، تجعل من النادر الاقدام عليها من جانب شخص يعاني خللا عقليا ، واذا وقع حادث اغتيال لاحد الشخصيات العامة من مجنون ، فان هذا الحادث لا يدخل في نطاق عمليات الارهاب(هاتف محسن , 2007ص/)

كما تتعدد الأسباب النفسية المؤدية للعنف والارهاب والتطرف ويمكن تصنيفه على هذا الشكل :

1. الدوافع التدميرية النفسية المتأصلة :هناك من يرى من علماء النفس التحليليين أن ذلك يرجع إلى غريزة الموت أو الموت التدميري (العدواني) , وهناك من يفسرها بأنها تصريف لطاقة أو لشحنات دافع العدوان والرغبة في التدمير سواء الموجهة إلى الذات أو إلى الآخر , ولقد كانت لهذه الشحنات تصريفا وإشباعا مثاليا في مقاومة المصريين للاحتلال الإنجليزي.(منصوري , الشربيني :2003ص249).
2. ضعف الأنا العليا(الضمير الأخلاقي, النفس اللوامة): وسيطرة الذات الدنيا (الهو) أو النفس الأمارة بالسوء على النفس الإنسانية, فيتصرف الشخص في

هذه الحالة وفق هواه أو الايحاءات الخارجية الصادرة ممن يعتقد أنهم رمز للقوة والحرية ,والمثل العليا وتتكون هذه الشخصية عادة لدى الاشخاص الذين يعانون من بالشعور بالنقص في ذواتهم , لدى الذين من تعرضوا لتربية والدية قاسية أو لدى أشخاص الذين لم يحققوا ذواتهم , ولم يجدوا من يأخذ بأيديهم أو يحتويهم أو قد يكونوا هم في أنفسهم لديهم ميول أو دوافع خفية للعدوان داخلهم أي يمكن أن تكون على مستوى لاشعور فتظهر إذا ما سمحت لها الفرصة أو تهيأت لها الظروف وقد تظهر هذه الميول ردة فعل للإحساس بالضعف ,والعدوان الدفين معا, كما تشير بعض الدراسات النفسية إلى أثر سلوك الآباء في شخصيات المتطرفين والعدوانيين فهم إما مضادون للمجتمع أو مدمنون خمور أو من النوع الذي هجر الأطفال لسبب أو لأخر , عجز عن الاشراف عن تربيتهم .(الحسين, 2002, ص397).

- الاحباط في تحقيق بعض الأهداف أو الرغبات أو الوصول إلى المكانة المنشودة : فقد يأخذ الاحباط لدى بعض الشباب صورة الشعور بالاكتئاب ,وهناك من يتمرد ويظهر السلوك العدواني أو المتطرف نتيجة شعور الفرد بالهزيمة أو الفشل , وكلما كان موضوع الاحباط مهما عند الشخص أو يتعلق بمجال حيوي ومباشر كان الاحباط أشد وظهرت ردة الفعل بصورة أقوى وأعنف.
- هذاءات العظمة وهذاءات الاضطهاد: تعد هذاءات العظمة وهذاءات الاضطهاد عاملا ننفسيان أخران يمكن أن يعرض المصاب بهما إلى التورط في أعمال العنف والتدمير .(المنصوري والشربيني , 2003 ص247-248).
- الشخصيات الفصامية : وهي العامل النفسي المهم والأخير من الأسباب النفسية لظهور العنف , الارهاب , التطرف , وهذه الشخصية تثل حالة مرضية تجعل صاحبها منفصلا عن الواقع ,مخطئا في تقدير ظروفه, خليا من المشاعر , وغير مكترث بشيء. .(المنصوري والشربيني , 2003 ص247-248).

الأسباب الاقتصادية "الارهاب والجوانب المادية":

تمثل الجوانب المادية نسبة لا باس بها من الدوافع الكامنة وراء لجوء بعض الافراد الى الانشطة الارهابية فحين يثور التعارض بين الحاجة واشباعها ، وحين

تقصر الامكانيات المادية المتاحة عن تلبية متطلبات بعض الافراد وحاجياتهم ، وحين توفر المنظمات الارهابية الفرص الملائمة لهؤلاء الاشخاص في اشباع الحاجات العديدة المثارة لديهم يتجه ذوي النفوس الضعيفة الى ممارسة الانشطة الارهابية من خلال منظمات الاجرام الارهابي .

ولنا في تأثير الجوانب المادية حديث اوسع نتطرق اليه عند الحديث عن دوافع الارهاب على المستوى الوطني .

لا يخفى دور وسائل الاعلام المقروءة والمسموعة والمرئية في الجريمة ، حيث ان طريقة نشر انباء الجرائم وتفصيلاتها ، وعرض افلام العنف والجريمة ، واظهار المجرم في معظم الاحيان بدور البطل والتركيز على الجانب الانساني فيه ، وتضخيم المؤثرات النفسية المرتبطة بالحوادث الارهابية ، والعرض الهزلي للمحاكمات القضائية للمجرمين ، لا شك ان كل ذلك يهيء الظروف لارتكاب الجرائم واذكاء نار العنف والارهاب ، وتحفز وتشجع الافراد ذوي النفوس الضعيفة والضمائر الميتة على القيام باعمال مشابهة للاعمال التي تتم في بلدان اخرى عبر الانخراط في مجموعات ارهابية ، وبذلك فان الاعلام يلعب دورا في الارهاب باعتباره دافعا ومحركا له ، نظرا لما تتركه هذه الوسائل من تقليل لاثر الردع العام في النفوس – التي هي بالاصل مليئة بالاحباط واليأس ، فتستسهل الجريمة وترى ان ذلك امرا اعتياديا ، فتكون الاستهانة بالقانون والعقوبات التي يتضمنها ،.. الا ان دور الاعلام في الارهاب لا يقتصر فقط باعتباره دافعا ومحركا له ، بل يلعب الاعلام دور اخر لا يقل اهمية عن دوره الاول يتمثل بوصفه وسيلة يستهدف الارهابي نشر قضيته من خلالها .

وقد اشار الامين العام السابق للامم المتحدة بطرس غالي الى اهمية وسائل الاعلام ، لكونها تشكل احد الدوافع المهمة لفعل الارهاب ، ولا سيما انها تمنح الارهابيين الدعاية التي يسعون إليها(الضاهري, 2002-63-64بتصرف).

- كما يؤثر العامل الاقتصادي غالباً على كم الاجرام او نوعية الجرائم المرتكبة ، وتتعدد مظاهر العامل الاقتصادي ذات الصلة بحركة الاجرام في المجتمع ،كالتوزيع الطبقي للمجتمع الصناعي ،ودور التقلبات الاقتصادية ،كتقلبات :الاسعار والدخول والفقر والكساد والبطالة ،وقد بلغ من اهمية هذا العامل ظهور بعض النظريات في

التحليل الوصفي للجريمة مرجعها الى النظام الاقتصادي السائد في دولة معينة ،وقد سلك هذا التحليل منهجين :اولهما يربط بين الجريمة ونظام اقتصادي معين هو النظام الرأسمالي ،فيعتبر الجريمة منتجاً رأسمالياً، وثانيهما يربط بين بعض الظروف والظواهر الاقتصادية ـ دون ربطها بمذهب اقتصادي معين ـ وبين حركة الاجرام بصفة عامة، بحيث تتظافر هذه الظروف مع غيرها من العوامل لوقوع الجريمة .
ومن جانبنا نؤيد المنهج الثاني على اساس انه لا يمكن القطع بأن نظاماً اقتصادياً معيناً، رأسمالياً او اشتراكياً او مختلطاً ينتج عنه بذاته الجريمة ، وذلك لأن القول لا يؤيده الواقع العملي الذي يثبت وجود الجريمة في جميع المجتمعات والانظمة ،فالجريمة ظاهرة اجتماعية مرتبطة بوجود الانسان، بالإضافة الى انه لم ينجح ـ بعد ـ أي نظام اقتصادي في القضاء على جميع اشكال الاجرام، ومن ثم فأن العوامل الاقتصادية هي عوامل مساعدة على ارتكاب الجريمة ،ولقد ركز الباحثون في مجال ظاهرة الارهاب على العامل الاقتصادي باعتباره محركاً ودافعاً الى الجريمة الارهابية، ويربط بعضهم بين الحالة الاقتصادية للمجتمع وبين ظهور بؤر اجرامية في بعض المناطق العشوائية .

كما يعد الاقتصاد بتقلباته وما يلحقها من تغيرات مؤثرة في المجتمعات الفقيرة من الأسباب المحركة لموجات الارهاب في العالم , وتبشر العولمة التي قد تجتاح العالم ي الأعوام المقبلة بمزيد من الأزمات الاقتصادية للدول والمجتمعات الفقيرة , مما يزيد الفجوة بين الدول الغنية والفقيرة ,(أسماء بنت عبد العزيز حسين , ص06).

4- الأسباب الاجتماعية:

– نال العامل الاجتماعي اهتماماً كبيراً من جانب علماء الجريمة ومنظري السياسة الجنائية عموماً" ،والباحثين في ظاهرة الارهاب على وجه خاص ،فيرجع الارهاب ـ في نظرهم ـ الى الكفر بالقيم الاجتماعية الحاكمة للبيئة ،او وصف المتمسكين بالتقاليد بالتخلف والقصور في مجاراة العصر ،وبذلك يفتقد الجسد الاجتماعي المناعة ،فيكون عرضة للهزات الاجتماعية العنيفة التي قد تدفع بعض فئاته الى سلوك العنف والارهاب ،هذا بالاضافة الى العزلة التي يعيشها بعض الشباب في مجتمعهم ،واختفاء القدوة والمثل الاعلى بالنسبةِ لغالبيتهم ،وعدم الترابط والتناسق بين اساليب الضبط الاجتماعي بمفهومه الشامل ،سواء داخل الاسرة او خارجها ،في

المدرسة او الجامعة ،او كافة مؤسسات المجتمع الرسمية والشعبية . كما لا يخفى الاثر المترتب على اهمال مشاكل الشباب وعدم الاهتمام الصادق بها ، والسلبية الضاربة على عقول اغلب افراد المجتمع ـ ومنهم المسؤولون ـ والتي تعوق عن تفهم مشاكل واحتياجات الاجيال الجديدة من الشباب والتجاوب معهم في ظل الفراغ الذي يعانونه وعدم وضوح الانتماء لهدف معين ،والمعاناة من مشاكل الحياة اليومية مما يجعل منهم فريسة سهلة للارهاب .

كما انه قد تعاني فئات كثيرة من المجتمع الحرمان الاجتماعي بدرجة او باخرى، ولسبب او لاخر ـ حيث قد يكون ذلك لاسباب عرقية او لغوية او دينية او مذهبية ـ لهذا الحرمان الاجتماعي والذي يعني عدم قدرة المجتمع على استيعاب تلك الفئات استيعاباً كاملاً قد يؤدي إلى نوع من العزلة التي يفرضها المجتمع على تلك الفئات حيث تتقوقع هذه الفئات في اماكن محددة ويسودها الشعور بالاغتراب ، وحين يحدث هذا فانه يسود الوعي بهذا الوضع المتردي من قبل افراد من تلك الفئات فيلجأ بعض منهم إلى تلك المجموعات الارهابية التي تمارس انشطتها سعياً نحو تغيير تلك الاوضاع المتردية والتخلص منها نهائياً .ونظهر الاسباب الاجتماعية للإرهاب في ما يلي: ,(أسماء بنت عبد العزيز حسين , 2002-ص06).

أثر البيئة المحيطة بالفرد :

ان عدم التطرق الى اثر البيئة المحيطة بالفرد على الظاهرة يجعل من دراسة الاسباب والدوافع للظاهرة مبتورة ، نظرا لما لهذا الجانب من اهمية في صياغة شخصية الانسان ، وما نقصده بأثر البيئة هو البحث في دوافع الارهاب الخارجية على المستوى الشخصي ، أي تقصي حقيقة العوامل المحيطة بالفرد والتي قد تدفعه – هو بالذات – دون غيره من افراد المجتمع الى ممارسة الارهاب .

واذا كان الفرد يعيش في ظل مجتمع معين فهذا المجتمع – بالنسبة له – يتدرج وفقا للمراحل العلمية له، فالأسرة هي المجتمع الاول للشخص ، ثم المدرسة او الجامعة ، ثم بيئة العمل – ان وجد – او الفراغ ، وكل هذه البيئات تؤثر في تكوين الفرد وصقله كانسان يحترم قواعد السلوك الاجتماعي ، او انسان متمرد على هذه

القواعد وكافر بها . وتأثير هذه العوامل يكون مباشرا على الشخص ، حيث قد تدفعه دفعا الى طريق الاجرام اذا نشا في بيئة تتسم بالعنف والاجرام ، وقد تكون – على العكس – هي السياج الذي يحميه من الانزلاق في مهاوي الجريمة . وسوف نتناول دور كل من الاسرة والمدرسة او الجامعة باعتبارها عوامل خارجية يختلف تأثيرها من شخص لآخر ، ودورها في تهيئة المناخ الملائم للإرهاب ، وذلك على النحو التالي

أ- دور الأسرة

الأسرة هي نواة المجتمع ولبنته الأولى التي يقوم عليها بنيان المجتمع والحياة الاجتماعية فإذا ما كانت تلك اللبنة سليمة كان البنيان قويا متماسكا اما اذا كانت ضعيفة كانت تعاني الجهل والتخلف وتعيش في تفكك فان ذلك يؤدي بالتأكيد الى نشأة اشخاص غير اسوياء من السهولة اغوائهم واستهوائهم ، ويتوفر في داخلهم الحقد على المجتمع ككل فالأسرة يمكن ان تجعل من الطفل مشروعا لمواطن صالح ، في حين انه اذا فقد داخلها مقومات التنشئة التربوية السليمة فانه يكون مهيأ" لارتكاب الجريمة .

لذلك أدرك الغرب أخلاق كثير من الأطفال تفسد في سن مبكرة بسبب المحيط السيء أو الوسط الفاسد الذي يعيش فيه الطفل يفتقد إلى المراقبة والتوجيه السليم , كما أن حرمان الطفل من هذه الحاجات ومعاملته بالقسوة منذ صغره سوف يساعده على أن ينشأ قاسيا ناقما على المجتمع وبرمته ,ويتخذ من الانحراف وسيلة للثورة على مجتمعه وبيئته , وما يحمله من مفاهيم ومعايير ومقل متحديا جميع الاعتبارات غير عابئ بها "ومصداقا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم" من لا يرحم لا يرحم".(أسماء بنت الحسين-2002-ص13بتصرف).

ب- دور المؤسسة التعليمية

تبحث المنظمات الإرهابية عادة "عن أنصارها ومؤيدها بين صفوف الشباب المثقف والمتعلم ، وذلك في المدارس والجامعات ، حيث انها مكان مفتوح لتبادل الرأي والحوار وصقل الفكر بعد تكوينه ، الأمر الذي يفرض مزيدا من المسؤولية

على المؤسسة التعليمية- في أي دولة – في الوقوف ضد حركات الاستقطاب للطلاب بها ، خاصة وان التيارات الفكرية والسياسية – من واقع التاريخ تنشا أولا – وتتنامى- بين صفوف الشباب ، خاصة في المدارس والجامعات والمعاهد التي تشكل أماكن تجمع الشباب فترات طويلة من العام . ,(أسماء بنت عبد العزيز حسين , ص06).

5- العوامل السياسية :

تتعدد العوامل السياسية التي تهيء المناخ للعمليات الارهابية او ممارسة الارهاب على مستوى الدولة ويمكن تلخيصها فيما يلي -:

1. افتقاد الشباب للتربية السياسية السليمة ،وعزوفهم عن المشاركة السياسية الواعية نتيجةً لعدم اقتناعهم بجدوى صوتهم في التغيير ،اضافةً الى افتقادهم الثقة في نتائج الانتخابات فشاعت مظاهر السلبية واللامبالاة وعدم الانتماء بين قطاعات الشباب .
2. غياب دور الأحزاب السياسية وانشغالها بالصراع على السلطة وزعامة الحزب ،بل وتحالف بعضها مع بعض المؤسسات التي تدعم الإرهاب،وعدم تمثيل الشباب فيها .
3. غياب الحرية السياسية وعدم السماح لبعض الجماعات قانوناً بالتعبير عن نفسها من خلال القنوات الشرعية ووجود جماعات لا ترضى عن الاوضاع السياسية والاقتصادية في المجتمع دون وجود البديل لديها لهذه الاوضاع فترتكب جرائم العنف السياسي ضد رموز النظام وقد يكون ذلك بسبب عدم ملاقاة افكارهم صدى شعبياً لدى الجماهير .
4. الدعوة الى السلام ومناوئة الاحلاف العسكرية وهذا كنتيجة لانتشار القواعد العسكرية وتكديس اسلحة الدمار الشامل في بعض الدول مما شجع ظهور جماعات رافضة لذلك، خاصة في المانيا الغربية على ايدي حركات السلام وما قامت به من عملياتٍ ارهابية ضد حلف شمال الاطلنطي وقواته ،بما في ذلك افراد القوات الامريكية .

5. سعي بعض الشعوب للحصول على حق تقرير المصير ،والتخلص من ربقة الاستعمار الاجنبي،مما يدفع بعض الجماعات للقيام بعمليات ارهابية ضد المدنيين من افراد الاحتلال للضغط عليه للجلاء من اراضيها، كما قد تتم بعض العمليات الارهابية بهدف لفت نظر العالم الى قضية معينة ،او بقصد اجبار السلطات على اتخاذ موقف سياسي معين .
6. توجد بعض مراكز القوى المستترة داخل هياكل بعض الدول ،خصوصاًفي اجهزة الخدمة السرية التي تتورط في مذابح الارهاب الذي يكشف عن نفسه في فترات عدم الاستقرار .

وعلى ذلك فالعامل السياسي في الارهاب يشمل كافة الظروف والمتغيرات المتعلقة في التركيبة السياسية في مجتمع ما ،فقد يعبر الارهاب عن رفض بعض الجماعات القيم الرأسمالية السياسية،كما حدث في أوربا الغربية خلال العقدين الأخرين،على ان يتم هذا الرفض بالعنف الدموي ،كما قد يعبر الارهاب عن رفض بعض الافراد والجماعات لرفض السلطة لهم فهو اذن رفض الرفض .,(أسماء بنت عبد العزيز حسين , ص06).

ثانياً. الاسباب الاقتصادية والاجتماعية الدولية :

لاشك ان الاوضاع الاقتصادية على المستوى الدولي تؤثر- بشكل او باخر- على اتجاه بعض الجماعات والدول الى الارهاب ، حيث ان معظم الجماعات والدول المنخرطة في اعمال الارهاب هي من الجماعات والدول الفقيرة نتيجة تدهور اقتصادها ،بل ان هناك اقتصادات بعض الدول تقوم على انشطة اجرامية ، ومن ثم فان هذه الدول تكون بيئة صالحة للإرهاب ، من اجل الحصول على الدور الذي تبتغيه على المستوى الدولي . وقد تتم ممارسة الارهاب على مستوى الدولة بقصد التخلص من الاستغلال الاجنبي لمقدرات الشعوب ومواردها، أو للأضرار باقتصادات دولة معينة، بتدمير منشأتها الصناعية والتجارية مما يشكل وسيلة ضغط عليها لتغيير مواقفها السياسية والاقتصادية ،كما قد تستخدم المساعدات الاقتصادية لبعض الدول كذريعة للتدخل في شؤونها الداخلية او المحافظة على الاستقرار الدولي وحماية الاقليات ،الامر الذي يقابل بالرفض من جانب البعض ويدفعه الى الوقوف

ضده من خلال اعمال العنف والإرهاب . وبالنظر الى ما يشكله الجانب الاقتصادي من اهمية وتأثير مباشر سلباً او ايجاباً – على الجانب الاجتماعي ، فأنه بالإمكان القول بأن العلاقة ما بين الجانبين،سواء على المستوى الوطني او الدولي،علاقة طردية تبرز من خلال تأثر الاوضاع الاجتماعية الدولية وما ينتج عن هذا التأثير من نتائج سلبية قد تدفع الى الارهاب للتخلص من الاوضاع الأنفة باعتبارها ظالم.

الخاتمة:

شغل موضوع الارهاب حيزاكبيرا من اهتمام فقهاء القانون الدولي والقانون الجنائي لما تشكله هذه الظاهرة من خطر عظيم على المجتمع بما يخلفه من ضياع للأمن وتدمير للممتلكات وانتهاك للحرمات وتدنيس للمقدسات وقتل وخطف للمدنيين الأمنيين وتهديد لحياة الكثير منهم .

وفي العراق يأخذ هذا الموضوع بعدا اكثر اهمية بحكم معاناته من مختلف صور الجرائم الارهابية وتحت مسميات وذرائع مختلفة .

ولا شك ان البحث في المفهوم الارهاب يتطلب دراسته من جوانبه المختلفة غير ان دراسته هذه تقتصر على تحديد مفهومه باعتبارها ظاهرة قانونية على الصعيدين الدولي والداخلي.

المراجع

1- هاتف محسن الركابي :(2007) مفهوم الإرهاب في القانون الدولي والداخلي... دراسه مقارنه - شهادة الماجستير في القانون العام تحت إشرافد مازن ليلو راضي- 2007.

2- الحسين , أسماء عبد العزيز: (2002)المدخل الميسر إلى الصحة لنفسية والعلاج النفسي , الرياض , دار العالم الكتب.

1- الظاهري, خاد بن صالح بن ناهض(2002): دور التربية الاسلامية في الارهاب – رسالة دكتوراه منشورة الرياض , دار الكتاب.

2- منصور , السيد أحمد والشربيني , زكريا أحمد (2003) : سلوك الانسان بين الجريمة والعدوان والارهاب , القاهرة , دار الفكر العربي.

3- عبد الناصر حريز (1988): النظام السياسي الإرهابي الاسرائيلي , الموسوعة السياسية والعلمية – بيروت – دار الجيل –مكتبة مدبولي ط/

4- أحمد حلبي(1988): الارهاب الدولي , دار النهضة العربية .

5- قاموس النجد في اللغة والاعلام:(1991) بيروت –دار المشرق–ط31

6- ابراهيم القيلاني (1997): قاموس الهدى- عين ميلة (الجزائر) –دار الهدى للنشر والتوزيع.

10-محمدمحيالدين عوض(1999):تعريف الارهاب–تشريعات مكافحة الارهاب في الوطن العربي الندوة العلمية خمسون 7/ 9/ 1999الرياض.

11-صلاح الدين عام(1976): المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام رسالة دكتوراه منشورة , مقدمة في كلية الحقوق – القاهرة –دار الفكر العربي .

12-1983:ShemidA;politicalterrerismamasterdam-north-holand-pulshing-compan-.

13-1991-1992:La rousse de poche –dictionnaire-des noms communs -des noms propreprécis de gramaireimprimé en frances par brodart et taupin.

14-1998:Le roberdt micro–dictionnaire de la languefrancaise imprimé en Italie .

عوامل ودوافع انتشار ظاهرة الإرهاب
على المستوى الداخلي والدولي

د. نسيب نجيب

مقدمة:

يمثل الإرهاب واحد من أهم مهددات السّلم والأمن الدوليين في الوقت الحالي، إذ شهد مسرح الأحداث الدولية العديد من النشاطات الإرهابية التي تتجاوز آثارها حدود الدولة الواحدة لتمتد إلى عدّة دول مكتسبة بذلك طابعا عالميا، ممّا يجعل منه جريمة ضدّ النظّام الدولي ومصالح الشّعوب الحيوية، وأمن وسلامة البشرية وحقوق وحريات الأفراد الأساسية.

ويعد الإرهاب ظاهرة معقدة ومتداخلة مع غيرها من الظواهر الأخرى، تشترك في ظهورها جملة من العوامل والدوافع التي تتبناها الكثير من الجماعات الإرهابية من أجل تحقيق أهدافها عن طريق ممّارسة العنف الإرهابي. فالتّساؤل الّذي يعقب كلّ عملية إرهابية هو، لماذا ؟

يطرح هذا السؤال الصغير والكبير، الجاهل و المتعلم، فالكل يسأل عن أسباب ودوافع القيام بهذه العمليات الإرهابية التي لا تفرق بين ضحاياها ولا تعبأ بهم.

لهذا قام الباحثون والمفكرون في الشأن الأمني والقانوني والاجتماعي والنّفسي والسّياسي بالبحث والدراسة لمعرّفة العوامل والدوافع التي تؤدي إلى القيام بالعمليات الإرهابية، ورغم تباين الرؤية حول هذه العوامل والدوافع ، إلا أنّ دراسة ما قد يكون سبّبا للإرهاب يعد أمرا مطلوبا من أجل الوقاية من مخاطره، فأي معالجة جادة لظّاهرة الإرهاب تتطلب معرّفة دقيقة للعوامل والأسباب التي تساعد على وجوده.

وسنتطرق في هذه المداخلة إلى عرض أبرز العوامل والدوافع التي تقف خلف الإرهاب بصوره وأشكاله المختلفة.

إن العواملوالدوافع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تلعب دورا بارزا في ازدياد حجم جرائم الإرهاب. ومما يضاعف من أهمية هذه الدوافع في مجال جرائم الإرهاب إلحاق تلك الدوافع بالعوامل الأكثر حساسية وتأثيرا كالدوافع السياسية والدينية. ولهذا يمكننا تقسيم دوافع الإرهاب إلى قسمين:

القسم الأول: الدوافع غير المباشرة وتضم الدوافع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

القسم الثاني: الدوافع المباشرة وتضم الدوافع السياسية والدينية.

أولا: الدوافع غير المباشرة للإرهاب: وتتمثل هذه الدوافع فيما يلي:

1- الدّوافع الاقتصادية: تعد العوامل الاقتصادية عاملا من العوامل التي تحرك العمليات الإرهابية سواء على المستوى الداخلي أو الدولي، إذ يؤدي تفاقم المشكلات الاقتصادية في مجتمع ما إلى انتشار الفقر والتضخم والديون وارتفاع الأسعار. وهو ما يدفع إلى إصابة بعض أفراده بحالات من الإحباط واليأس وإحساس بالعداء تجاه المهيمنين على اقتصاد الدولة، وممّا لا شك فيه أن الإرهاب يمارس من قبل أشخاص يعانون أوضاعا اقتصادية سيئة ويشعرون بالفوارق الطبقية في المجتمع الذي يعيشون فيه، ممّا يدفعهم إلى الرغبة في الانتقام واستعمال العنف في الاحتجاج على تلك الأوضاع المزرية [1].

وقد تستغل بعض المنظّمات الإرهابية مثل هذه الظروف في استمالة الأشخاص الناقمين على الأوضاع الاقتصادية وإغرائهم بالأموال للقضاء على مسببات الفساد الاقتصادي وبالتالي سهولة إقناعهم بالقيام بالعمليات الإرهابية [1].

أما عن الدّوافع الاقتصادية على المستوى الدولي فنجدها تمارس من قبل التنظّيمات الإرهابية كوسيلة للاحتجاج على الظلم والاضطهاد الواقع على شعب أو جماعة ما، وتتمثل هذه العوامل في:

الاستعمار الاقتصادي والاستغلال غير المشروع الذي تقوم به بعض الدول الكبرى لموارد وثروات بعض الدول الفقيرة أو حرمانها من السيطرة على مواردها وثرواتها.

عدم التّعاون في العلاقات الاقتصادية الدولية وتكريس الوضع الدولي القائم على التفاوت البين بين الشمال والجنوب وإغراق الدول الفقيرة في المشاكل الاقتصادية المتعددة بغية استمرار تبعيتها وضمان السيطرة عليها.

سياسة العقوبات الاقتصادية الجائرة التي تفرضها الدول الكبرى فيحق الدول الضعيفة،وكذلك سياسة الحرمان والتجويع والحصار المتعمد من قبل الدول الكبرى على الدول الصغرى.

تراخي المجتمع الدولي والأمم المتّحدة بصفة خاصة في إيجاد حلول ناجعة للنهوض باقتصاد الدول الضعيفة [1].

2- الدّوافع الاجتماعية: تعتبر الأسرة الخلية الأساسية في بناء المجتمع وعليها يقوم تماسكه وقوته، فإنّ كانت متماسكة فذلك سيؤدي بالضرورة إلى قوّة المجتمع، أما إذا كانت تلك الأسرة مفككة تسودها المشاكل الأسرية فذلك يعني انهيار دورها الرّئيسي في بناء مجتمع متماسك، لأن العلاقات المنهارة والخلافات المستمرة داخل الأسرة تؤدي كلها إلى ضعف الرقابة على الأبناء وترك آثار سلبية في نفوسهم وبالتالي انحرافهم وسهولة استغلالهم من قبل الجماعات الإرهابية [1]. إضافة إلى ذلك هناك عدة عوامل اجتماعية قد تدفع الفرد إلى ارتكاب الجرائم الإرهابية والمتمثلة أساسا في:

البطالة والفقر: تعد من أهم العوامل التي قد تدفع الأفراد إلى الانحراف و الإرهاب، إذ أن الحاجة للمال لإشباع الاحتياجات الضرورية أو حتّى الكمالية والتي لا تتوفر لدى الفقراء أو العاطلين عن العمل، ظروف توّلد فيهم الرغبة في الثّأر والانتقام من المجتمع الذي لم يوفر لهم طموحاتهم، وذلك بالانضمام إلى الجماعات الإرهابية للحصول على المال وإشباع الرغبة فيامتلاك القدرة على تدمير من يرونهم سبّبا في حرمانهم [1].

الطائفية التي تسود بعض المجتمعات: تؤدي الخلافات والصراعات بين مختلف العرقيات المختلفة في مجتمع ما إلى إحداث التوتر بين الفئات المكونة للنسيج الاجتماعي، ممّا قد يدفع بعض العناصر المنتمية لفئة معينة من استخدام العنف

والأساليب الإرهابية لفرض وجهة نظرها داخل المجتمع [1]، أو بهدف تحقيق الانفصال القومي كأقليات وإقامة الكيان الذاتي المستقل. ومن الأمثلة عن ذلك ما تقوم به حركة "ETA" من أعمال إرهابية في اسبانيا لفصل إقليم الباسك وإقامة دولة مستقلة.

ضعف دور مؤسّسات التنشئة الاجتماعية: يعد دور مؤسّسات التنشئة الاجتماعية من أبرز المعطيات التي قد تكون لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بظّاهرة الإرهاب [1]. إذ يرتبط السلوك الإنساني إلى درجة كبيرة بعملية التنشئة الاجتماعية التي يكتسب الفرد عن طريقها جميع المعايير السلوكية التي على ضوئها يتحدد سلوكه مستقبلا. فإذا توافرت للفرد في جميع مراحل نموه مقومات التربية السّلمية، فلا شك أنّه سيكون عضوا صالحا في المجتمع، أمّا إذا وجد خلل أو تقصير في أيّ مرحلة من مراحل نموه، فإنّ ذلك سوف ينعكس سلبا على سلوكه بانحرافه، وتبني الانحرافات الفكرية التي تؤدي إلى الإخلال بأمن المجتمع واستقراره عند ترجمتها إلى أفعال إرهابية، فالانحرافات السلوكية ما هي إلاّ نتيجة لوجود خلل في بعض أو كلّ مؤسّسات التنشئة الاجتماعية التي تشكل شخصية الفرد المنحرف [1].

غياب القيم الاجتماعية التي توجه الفرد: يؤدي غياب قيم اجتماعية موجهة لسلوك الأفراد إلى عدم إحساسهم بالانتماء إلى المجتمع أو الوطن، ممّا يسهل على التنظّيمات الإرهابية استغلال هذه الأوضاع وتجنيد مثل هؤلاء الأفراد، وغرس قيم جديدة متطرفة فيهم تتعارض مع قيم المجتمع، ولها سلطة نافذة عليهم تجعلهم يعتنقونها بشدة، حتّى أنهم قد يضحون بحياتهم في سبيل المحافظة عليها [1]. وهذا ما يجعل الجرائم الإرهابية التي يكلف التنظّيم الإرهابي أحد عناصره القيام بها وتنفيذها تجد قبولا سريعا وتفانيا في تحقيقها من قبله اعتقادا منه بأنها القيم الصحيحة الواجب تعزيزها وإتباعها [1].

وجود فساد فاحش في المجتمعات: يؤدي انتشار الفساد بمختلف أشكاله (الإداري، السياسي، القضائي...) في مجتمع ما إلى إضعاف تماسكه، وتعطيل حقوق الأفراد وسوء الأداء الخدمي واستفحال البيروقراطية وانتشار الرشوة واستغلال الوظيفة. كلّ هذه العوامل يمكن أن تؤدي بالأفراد الذين لم يتمكنوا من نيل حقوقهم

المشروعة في ظلّ الفساد المنتشر في المجتمع إلى ممّارسة الإرهاب كأحد الحلول لعلاج مشكلاتهم.

3- الدّوافع الثقافية: يمكن القول أن العوامل الثقافية والتي تؤثر على فكر الإنسان قد تدفعه أحيانا إلى ارتكاب الجريمة،وينطبق هذا القول على المستوى الوطني والدولي،إذا نتشرت ثقافات متعددة ومتناقضة في فترات مختلفة على مستوى العالم أثرت في لجوء الفرد إلى الإرهاب.

وأدى الصراع الثقافي في الكثير من الدول إلى وجود هويات ثقافية مختلفة وأصبح الخطاب الثقافي فيها يعكس عدة اتجاهات متناحرة ومتناقضة، تمثل مختلف التيارات الأيديولوجية والعقائدية والتي لا يربط بينها قاسم مشترك واحد، وهذا ما من شأنه أن يغذي التطرف والحركات الإرهابية، لأن هذه التيارات الثقافية المختلفة لا تؤمن ببعضها البعض وكل واحد منها يعمل على إقصاء الآخر بشتى الطرق والوسائل [1].

والملاحظ أن الدّوافع المؤدية للإرهاب تتصل بحالة التنوع والانسجام الثقافي في المجتمع، فكلّما كانت هناك درجة عالية من الانصهار الثقافي والحضاري في المجتمع، كلّما قلت الميول الإرهابية، بينما ينمو الإرهاب في حالة المجتمع التعدّدي الذي تسيطر عليه عمليات الاضطهاد الاجتماعي والعرقي [1].

وعلى المستوى الدولي ساهمت الدّوافع الثقافية في ظهور الإرهاب، إذ كثيرا ما تسعى بعض الدول إلى فرض نموذج ثقافي معين على دول أخرى ودفعها للتخلي عن قيمها الموروثة [1]. ونظرا لكون هذه الثقافة تتعارض في جانب كبير منها مع ثقافات الدول التي تستقبلها، فإنّها لا تجد استحسانا من الغالبية، ممّا يؤدي إلى ظهور جماعات في المجتمع تأخذ على عاتقها محاربة هذه الثقافة في كافة صورها وبمختلف الأساليب والوسائل بما فيها الإرهابية [1].

ثانيا: الدوافع المباشرة للإرهاب: وتتمثل هذه الدوافع فيما يلي:

1- الدّوافع السياسية: تشكل الدّوافع السياسية النسبة الكبرى من دوافع العمليات الإرهابية التي حدثت في السنوات الأخيرة الماضية، سواء على المستوى

الداخلي أو الدولي، ومن ذلك الأعمال التي ترتكب بدافع الحصول على حق تقرير المصير لشعب من الشّعوب، أو توجيه أنظار الرّأي العالمي إلى مشكلة سياسية معيّنة، أو الاحتجاج على سياسات غير عادلة تنتهجها سلطات الدولة ضدّ مواطنيها [1].

والملاحظ أن الإرهاب يرتبط أساسا بطبيعة الأنظّمة السياسية في الدول ودرجة الشّرعية التي تستند إليها، لأن غياب الديمقراطية والتعددية السياسية والافتقار إلى قدر من حرية التعبير، وعدم وجود تداول للسلطة يؤدي إلى حرمان القوى السياسية والاجتماعية من التعبير السياسي الشّرعي عن مطالبها وهي عوامل تؤدي إلى تهيئة الظروف المناسبة للعنف والإرهاب [1].

فعدم إشراك المواطنين في اتخاذ القرارات السياسية المصيرية في الدولة وعدم فسح المجال للأحزاب والتنظيمات السياسية للعمل بحرية يفسح المجال لنشوء توجهات سياسية تتبنى العنف مجبرة ولا تخلو نشاطاتها من الأعمال الإرهابية [1].

ويمكن تأكيد ذلك من خلال العديد من الحالات العملية، فعلى سبيل المثال أدى الاستبداد السياسي والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في بعض الدول العربية، لجوء شعوبها للانتفاض على هذه الأوضاع والتظاهر لإسقاط أنظّمتها الاستبدادية، وهو ما سمي بثورات الربيع العربي [1]. غير أن الأمل الذي سادشعوب المنطقة بالتخلص من الأنظمة السلطوية وإقامة بدلها أنظمة ديمقراطية تقوم على احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون لم يتحقق، بعد أن دخلت هذه الدول في فوضى عارمة واختلال كبير في الأوضاع الأمنية، وانتشار للعديد من الجماعات الإرهابية التي شكلت عائقا أمام الانتقال الديمقراطي في الدول العربية.

وعلى المستوى الدولي أدّت المتغيرات والظروف السياسية الدولية بشكل كبير إلى نشوء ظاهرة الإرهاب الدولي وانتشارها بهذه الصورة غير المعهودة، وتتمثل أهم هذه العوامل في:

- عدم قدرة منظّمة الأمم المتّحدة على تحقيق أهدافها،وتطبيق مبادئها الهادفة إلى وضع نهاية لكلّ أشكال الاستعمار والظلم والاضطهاد والعنصرية، وبالتالي عدم قدرتها على ضمان وحماية حقوق الإنسان وحرياته[1].

- ضعف قدرة منظّمة الأمم المتّحدة في تطبيق الحلول المتبناة بالإجماع أو بالأغلبية لفرض عقوبات ضدّ الدول المعتدية على دول أخرى أو ضدّ الدول التي تنتهك قواعد القانون الدولي، الأمر الذي يشجع هذه الدول على التمادي في أعمالها وارتكاب أعمال عدائية أخرى [1].
- عدم قدرة منظّمة الأمم المتّحدة على إيجاد تنظّيم عادل ودائم لعدد من المشكلات الدولية المستحدثة باغتصاب الأراضي والنهب بالظلم والاضطهاد ، وهي حالة الكثير من الشّعوب مثل الشّعب الفلسطيني [1].
- افتقار النظّام السياسي والقانوني الدولي إلى الصرامة في الرد على المخالفات والانتهاكات التي تتعرض لها المواثيق الدولية بعقوبات شاملة و رادعة، كما أن سياسة المعايير المزدوجة في التعامل مع مختلف الأزمات الدولية فتح المجال أمام الإرهابيين وشجعهم لانتهاك قواعد القانون الدولي والاعتداء على سيادات الدول [1].
- تساهل بعض الدول إزاء بعض الأعمال الإرهابية التي ترتكب فوق أراضيها من قبل تنظّيمات إرهابية، كالاعتداء على ممثلي الدول الأجنبية والدبلوماسيين وبعض الشخصيات العامة، وقد اتخذت المنظّمات الإرهابية من هذه الدول مقرا لها حصلت من خلاله على مصادر التمويل والدعم، وعملت على استقطاب المزيد من الأنصار والترويج لأفكارها ومعتقداتها. كما استفادت المنظّمات الإرهابية بشكل كبير من قوانين حقوق الإنسان في الدول الغربية ومدى حمايتها لهذه الحقوق، ونظرة هذه الدول إلى الجماعات المتشددة باعتبار أفرادها هاربين بسبب أفكارهم ومعتقداتهم السياسية وليس لارتكابهم أو تحريضهم لارتكاب جرائم إرهابية، ووصل الأمر إلى حد منح قيادات هذه المنظّمات حق اللجوء السياسي [1].

وعلى سبيل المثال كانت الجزائر رائدة في مجال مكافحة الإرهابطيلة العشرية السوداءفي ظل لا مبالاة دولية، إذ لم تلق دعواتها لإقامة تعاون دولي فعال لمكافحة كل أشكال الإرهاب آذانا صاغية، وواصلت دول غربية عدة إيواء الإرهابيين وإيجاد

الأعذار لتبرير الجرائم الإرهابية التي ارتكبت ضدّ الجزائريين. لا بل أنّ بعض الدول غضّت النظر عن العديد من شبكات الإرهاب التي كانت تعمل على أراضيها [1].

- مراعاة القوى العظمى مصالحها ومصالح حلفائها عند مناقشة أية قضية تتعلق بالإرهاب الدولي، وسمحت بانتشار إرهاب الدول وقمعها لشعوبها والشّعوب الأخرى، ممّا جعل الظلم والطغيان واستلاب الحقوق والحريات واغتصاب الأراضي يتكرر في أنحاء المعمورة، وهذا ما أدى إلى استفزاز الضّحايا للدفاع عن أنفسهم ومحاولة الحصول على أبسط الحقوق كالاستقلال وحق تقرير المصير فلم يجدوا أمامهم سوى الإرهاب [1].

2-الدّوافع الدينية: الأصل في الديانات أنّها تشجب أعمال العنف وتدعوا إلى السلام [1]، غير أنّها اتخذت كشعار لارتكاب أعمال الإرهاب، إذ تمثل الاختلافات الدينية والمذهبية سببا جوهريا للأنشطة الإرهابية، فحينما تتركز أقليات دينية في منطقة معينة، وتمارس عقائدها الدينية وعباداتها بشكل مغاير ومخالف وربما متعارض مع عقيدة الأغلبية، ينشأ الدافع والمبرر لدى أفراد هذه الأغلبية لاستخدام الإرهاب ضدّ تلك الأقليات، التي تلجأ بدورها إلى تشكيل مجموعات إرهابية مضادة للدفاع عن وجودها وعقيدتها.

ومن الأمثلة عن ذلك ممّارسات الطوائف المسيحية المختلفة من كاثوليك وبروتستانت الإرهاب ضدّ بضعهم البعض خاصة في أيرلندا، والممّارسات الهندوسية ضدّ مسلمي كشمير [1].

وقدعانى العالم الإسلامي من الإرهاب الديني منذ القديم وذلك بظهور الخوارج وفرقهم، مثل فرقة الحشاشين التي اتخذت من الأساليب الإرهابية وسائل لتحقيق أهدافها [1]، ومن المنظّمات الإسلامية المتطرفة في وقتنا الحاضر، نذكر تنظّيم الجهاد الإسلامي المصري، التكفير والهجرة، الجماعة السلفية للدعوة والقتال وتنظّيم القاعدة.

ويعتبر عناصر هذه المنظّمات الإرهابية أشّد خطورة مقارنة مع المتطرفين الآخرين ذوي النزعات الدينية المختلفة، وتستمد هذه الخطورة من البعد الجديد الذي

أصبحت تتبناه هذه التنظّيمات والمتمثل في محاربة الأفراد غير المؤمنين ومعاداة الغرب [1]. كما تكمن خطورة هذا الإرهاب الديني الجديد في حداثة أساسه الأيديولوجي الذي لا يستند على مرجعية ثورية أو وطنية، وإنّما على مرجعية لاهوتية يمثل فيها الجهاد عنصرا مهما [1].

وتطورت لدى أعضاء هذه الجماعات الإسلامية المتطرفة فكرة أن "الإسلام هو الحل" خاصة بعد نجاح الثورة الإسلامية الإيرانية [1]، وأن الخطأ حسبهم كان بتبني أنظّمة الحكم في الدول الإسلامية لأيديولوجيات غربية (اشتراكية أو رأسمالية) وإرساء أنظّمة قمعية عاجزة عن تحقيق تنمية اقتصادية. ولم تر هذه الفصائل من مخرج إلاّ اللّجوء إلى العنف والإرهاب للإطاحة بأنظّمة الحكم التي يعتبرونها غير إسلامية وبالتالي غير شرعية، وأمام هذا الوضع أصبح مفهوم الجهاد بالنّسبة لهؤلاء المتطرفين فرض عين [1].

وقد مارست الجماعات الدينية المتطرفة العديد من العمليات الإرهابية في الدول العربية والإسلامية تم ربطها بشكل أو بآخر بالغلو والتطرف الديني مثلما حدث في الجزائر، مصر العراق واليمن، كما استهدفت هذه الجماعات مصالح الغرب، الذي يقف اليوم موقف الحذر من المسلمين، بسبب الأعمال الإرهابية العديدة التي استهدفتهم في داخل دولهم وخارجها [1].

وتعود أسباب الإرهاب الديني المنتشر في العالم الإسلامي إلى مجموعة من العوامل منها:

الفهم الخاطئ للدين: إنّ الفهم الخاطئ للدين ومبادئه وأحكامه والإحباط الذي يلقاه الشباب نتيجة افتقارهم إلى المثل العليا التييؤمنون بها في سلوك المجتمع، أو سياسة الحكم والفراغ الديني يعطي الفرصة للجماعات المتطرفة لشغل هذا الفراغ بالأفكار التي يروجون لها ويعتنقونها. كما أنّ غياب الحوار المفتوح من قبل علماء الدين لكل الأفكار المتطرفة، ومناقشة الجوانب التي تؤدي إلى التطرف في الرأي يرسخ الفكر المتطرف لدى الأفراد [1].

وهذا الفهم الخاطئ للدين الذي يتعرض له بعض الناس يدعمه وجود من يدّعون العلم والفقه في الدين وينصبون أنفسهم أئمة ويتساهلون في أمور الحلال والحرام ويأخذون من الأمور ظاهرها أو وفق أهوائهم الشخصية، دون الرجوع إلى أهل العلم الشّرعي الصحيح [1].

ويمكن أن نؤكد ذلك من خلال التجربة التي عاشتها الجزائر، إذ تبين من اعترافات بعض النشطاء الذين كانوا ضمن التنظّيمات الإرهابية بأن معرّفتهم بالدين وأصوله وقيمه محدودة جدا، باستثناء التدين السطحي الذي يغلب عليه العامل التوارثي في ممّارسة الشعائر الدينية.

التشدد والغلو في الدين: يفضي الفهم الخاطئ للدين ولغاياته ومقاصده إلى الغلو والتشدد في الدين [1]، إذ تتسم شخصية الإرهابيين المتطرفين على المستوى العقلي بأسلوب مغلق جامد للتفكير، فيميلون إلى الولاء المطلق لما يؤمنون به ويعتنقونه من أفكار ومعتقدات دينية، وكأنّها مسلمات لا مجال إلى نقدها ومراجعتها، ليس هذا فحسب، وإنّما يقدسون الأشخاص لمجرد أنهم قادة وشيوخ ورجال دين.

وكلما كان الولاء المطلق للشخصية القيادية، أو للمذهب الفقهي، أعمق في نفوس الإرهابيين انعدمت معه الموضوعية في اتخاذ المواقف من الآخرين، ممّا قد يؤدي بهم إلى ارتكاب أعمال إرهابية ضدّهم [1].

وهذا هو حال الكثير من المسلمين المتطرفين في وقتنا الراهن، فما يحدث اليوم في العراق وسوريا واليمن من أعمال عنف طائفية بين السنة والشيعة، والتي لم تستثن حتّى دور العبادة، أساءت بشدة إلى الإسلام والمسلمين، إذ تحول الصراع المذهبي من صراع الأفكار إلى نزاع طائفي دموي مخلفا العديد من الضّحايا.

الانحراف الفكري: إذا كانت المظّاهر الإرهابية المشهودة في عالم اليوم من تفجيرات، وإرعاب بالقتل، والسلب هي من الأعمال المادية للإرهاب، فالانحراف الفكري هو المقدمة الأساسية لهذه المظّاهر المادية، ذلك أن منفذيها يتعرضون لعملية طمس فكري، تستهدف مسلماتهم العقدية من خلال طرح الأفكار المنحرفة في ذهنياتهم التي تنتهي بهم إلى ارتكاب جرائم إرهابية بصورة عشوائية ضدّ كل من

يخالفهم في نظرتهم للأوضاع من حولهم، سواء كان هذا المخالف نظّاما سياسيا أو اتجاها فكريا [1].

وممّا لا شك فيه أن الفكر وما يعلق به من معتقدات وانحرافات فكرية وأيديولوجية هي المحرك الأبرز للأعمال الإرهابية في معظم دول العالم [1]، فالجريمة – سواء كانت إرهابية أو غير ذلك- تبدأ أولا في فكر الفرد وعقله، قبل أن تخرج إلى حيز التنفيذ في شكل عمل مادي يمثل اعتداء على الآخرين، فالفكر هو الركيزة الرّئيسية لسلوك الإنسان وتصرفاته، لذلك يلاحظ أن من متطلبات تحقيق الأمن والاستقرار في أي دولة من الدول وأي مجتمع من المجتمعات ضرورة تحصين أفراده فكريا.

خاتمة:

من خلال ما تناولناه في هذه المداخلة نخلص إلى ما يلي:

- أن الإرهاب ظاهرة اجتماعية عالمية تتطور وتتخذ أشكالا مختلفة حسب تطور المجتمع، لذلك لا يمكن حصر جميع الدوافع المؤدية للإرهاب.
- يجب أن تعتمد سياسات مكافحة الإرهاب سواء على المستوى الداخلي أو الدولي على فهم الأسباب الكامنة أو الدافعة إليه، إذ أن الجماعات الإرهابية لا تعمل بمعزل عن البيئة التي تتواجد فيها. كمايجب تجنب الاعتماد الكلي على الإجراءات الأمنية في مكافحة الإرهاب، لأن ذلك لا يؤدي للقضاء عليه، وإنّما يقلل من فرص ارتكاب الجرائم الإرهابية، أما القضاء عليه فيتطلب إجراءات سياسية واقتصادية واجتماعية وفكرية وعقائدية، تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد على المستوى الداخلي وبين الشّعوب على المستوى الدّولي.
- إعادة الدور الحيادي لمنظّمة الأمم المتّحدة في قيادة أي عمل دولي لمكافحة الإرهاب، ويتوقف ذلك أساسا على احترام الدول الكبرى لقواعد القانون الدّولي واجتناب المكافحة الفردية للظاهرة، مع السعي إلى إحداث تنمية حقيقية شاملة في المجتمعات والدول الفقيرة ورفع الظلم والغبن على الأمم المهضوم حقها وإيجاد حل عادل وشامل للنزاعات والأزمات الدولية التي تساعد على انتشار الإرهاب.

تأثير مشاعر الاغتراب

في استقطاب مظاهر السلبية ومشكلات العنف السياسي في المجتمعات

د .ولد الصديق ميلود

أ. بلهاشمي هوارية

تمهيد:

يقول الكاتب الفرنسي دومناتش [1] Domenach: "لو وجه علماء اللغة جهودهم لرصد ما يكتبه الباحثون و النقاد في عصرنا الحاضر، فإنني أراهن على أن كلمة (الإغتراب) سوف تحظى بالأولوية من حيث تداولها". ذلك أن الاغتراب بوصفه ظاهرة اجتماعية ونفسية وسياسية واقتصادية تتعدى آثاره الفرد الى المجتمعات والدول ،كما ان تمظهراتها تؤدي الى مآلات في غالب الاحيان يستعصى التنبؤ باشكال التحكم في مسلكياتها ،فهي جملة الأعراض التي يبدو معها الفرد و كأنّه غريب عن المجتمع الذي يعيش فيه ويشعر بالانفصال النسبي عن الذات أو المجتمع أو كليهما ، وفقدان الإحساس بالوجود الفعال، و بقوة التصميم في حياته الخاصة. ويمكن قياس هذا المفهوم في ضوء أبعاد: العزلة الاجتماعية ، و اللامعيارية ، والعجز، و اللامعنى ، والتمرّد ، و مغايرة المعايير الاجتماعية ، و رفض الواقع البيئي ، والشعور باللاهدف و اللامعنى والضياع و الوحدة و عدم الانتماء ، وفقدان الثقة و الشعور بالقلق و العدوانية و رفض القيم و المعايير الاجتماعية و الاغتراب عن الحياة الأسرية و المعاناة من الضغوط النفسية. . [2]

مرادفة على ماتقدم فان هذه الظاهرة لها نتائج عكسية سلبية تتعدى مجرد الشعور بالاستيلاب عند الافراد المغتربين وجملة المظاهر التي تم التطرق لها سابقا، الى

1 J.M. Domenach, Pour en finir avec l'aliénation, rapport présenté au Congrès Esprit de mai 1965 , Congrès axé sur les problèmes du nationalisme , Esprit, December, 1965, p. 1058. Voir :

*www.**esprit**.presse.fr/archive/review/rt_download.php?code=34618*

2 محمود رجب ؛ أنواع الاغتراب:(القاهرة: وزارة الإرشاد القومي،1988)ص.48

ردود افعال واستجابات مختلفة سلبية ليس اقلها من اللجوء الى العنف والقوة والارهاب او التمرد كتغذية استرجاعية لمآل الحال والواقع المليء بالتناقضات.

انطلاقا من هذا التقديم تحاول الدراسة الإجابة على الإشكالية: إلى أي مدى ساهمت ظاهرة الاغتراب بوصفها حالة شعورية نفسية تعتري الأفراد والجماعات في إزكاء مظاهر السلبية والعنف السياسي في المجتمعات ؟

للإجابة على هذا التساؤل يتم اعتماد المحاور البحثية التالية :

- المحور الأول: أسباب الاغتراب ودواعيه الموضوعية والاجتماعية والسياسية
- المحور الثاني : التمظهرات السلبية لمشاعر الاغتراب السياسية على حياة الأفراد
- المحور الثالث : العنف السياسي كمظهر سلوكي من نتائج تمظهر ظاهرة الاغتراب في المجتمعات

المحور الاول : أسباب الاغتراب ودواعيه الموضوعية والاجتماعية والسياسية

إن البحث في أسباب الاغتراب يبدأ من النظر في الظروف الموضوعية التي تجعل الاغتراب يتحول من حالة عزلة فردية للإنسان ضمن محيطه وبيئته إلى حالة الانتقال إلى محيط آخر يرجو فيه أن يحقق ما يطمح إليه مما كان يفتقده في بيئته الأصلية مما يحقق حاجاته وطموحاته، فكرية كانت أم مادية.لذا فان الشعور بالاغتراب يأتي نتيجة أسباب متراكمة ومتفاعلة ، مرتبطة بنمو الفرد أحيانا وبطبيعة المجتمع و مشكلات الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية : كطبيعة التنشئة الاجتماعية وعمليات التغيير الاجتماعي والتقدم الحضاري والحياة المعاصرة و التفاوت بين الافراد والمجتمعات ، واختفاء القيم.[1]

ففي الوقت الذي يرى **ايريك فروم** أن اهم أسباب الاغتراب تعود الى سيطرة الآلة وهيمنة التكنولوجيا الحديثة على الإنسان ، وهيمنة السلطة بافكارها التسلطية القمعية ، ترجع **كارين هورنى** هذه الاسباب الى عوامل داخلية نفسية تمتزج فيها الضغوط الداخلية للفرد في صراعه للوصول إلى أعلى درجات الكمال حتى يحقق

1- وفاء محمد فتحي ، الاغتراب وعلاقته ببعض المتغيرات النفسية والاجتماعية لدى عينة من النساء المسافر أزواجهن جامعة عين شمس: الإرشاد النفسي في عالم متغير، القاهرة ، 1996 ، ص209 - 210.

الذاتية المثالية ، ويصل بنفسه إلى الصورة التي يتصورها. أما أحمد النكلاوي فيعدد اسبابا سياسية واجتماعية واقتصادية يلخصها في [1] :

- انعدم الاستقرار السياسي .
- فشل الإنسان في الوفاء بالوعود.
- زيف وانحسار المشاركة الفعلية في اتخاذ القرار.
- تراكم خبرة الفقر وعدم العدالة.
- تبعية الفكر التنموي وعدم استقلاله.
- توظيف التكنولوجيا لمزيد من سيطرة المراكز الإنتاجية

ويذهب علي شتا السيد الى تحديد هذه الاسباب في علاقتها بالمجتمع المحلي والإقليمي في الاتي [2] :

- فقدان الشعور بالانتماء :للمجتمع سواء في الدين أو الجنس أو العرق أوالسلالة
- عدم الالتزام بمعايير المجتمع :قيمه عادته وتقاليده والعمل بشعار الميكافيلية· .
- العجز الشخصي :في الوصول إلى النتائج التي يسعى لتحقيقيها· .
- عدم الإحساس بالقيمة· .
- فقدان الهدف :بمعنى عدم وضوح الأهداف وعدم القدرة على وضعها وعدم معرفة الغاية من وجوده.
- فقدان المعنى :أي عدم قدرته على فهم الواقع المحيط به ,فلا يدرك معنى الحياة ولا ضرورة لوجوده؛ ولا يجد ما يعيش لأجله فتكون لديه عدم الرغبة في الحياة وهذا قد يستلزم الانتحار.
- طغيان العلم عن المادة :ولو أردنا مثالا عن ذلك أستورد العلماء -النزوح والهجرة من أجل المال لا العلم.

---

1 سناء حامد زهران ، إرشاد الصحة النفسية لتصحيح مشاعر و معتقدات الاغتراب (القاهرة: عالم الكتب ، 2004) ، ص. 107 .

2السيد علي شتا ، نظرية الاغتراب من منظور علم الاجنماع ، (المملكة العربية السعودية : مطابع الفرزدق التجارية) ،ص. 206

وبالنظر لتشابه الأفكار العامة لجميع من تحدثوا عن اسباب الاغتراب، يمكن اجمالا حصرها في سببين رئيسيين :الاول اجتماعي والثاني نفسي :

1) الأسباب الاجتماعية:

- ضغوط البيئة الاجتماعية والفشل في مقابلة هذه الضغوط .
- الثقافة السياسية السائدة.
- التطور الحضاري السريع وعدم توافر القدرة النفسية على التوافق معه .
- اضطرابات التنشئة الاجتماعية حيث تسود الاضطرابات في الأسرة والمدرسة المجتمع.
- مشكلة الأقليات ونقص التفاعل الاجتماعي ، والاتجاهات الاجتماعية السالبة ، والتفرقة في المعاملة ، وسوء التوافق المهني ، وعدم مناسبة العمل للقدرات ، وانخفاض الأجور.
- سوء الأحوال الاقتصادية وصعوبة الحصول على ضروريات الحياة .
- تدهور نظام القيم وتصارع القيم بين الأجيال .
- البعد عن الدين والضعف الأخلاقي وتفشي الرذيلة.

2) **الأسباب النفسية**، وتتمثل في:

- الصراع : ويكون بين الدوافع والرغبات المتعارضة ، وبين الحاجات التي لا يمكن إشباعها في وقت واحد مما يؤدي إلى التوتر الانفعالي والقلق واضطراب الشخصية .
- الإحباط : حيث تعاق الرغبات الأساسية أو الحوافز أو المصالح الخاصة بالفرد ويرتبط الإحباط بالشعور بخيبة الأمل والفشل والعجز التام والشعور بالقهر وتحقير الذات .
- الحرمان : حيث تقل الفرصة لتحقيق دافع أو إشباع الحاجات كما في حالة الحرمان من الرعاية الوالدية والاجتماعية .
- الخبرات الصادمة: وهذه الخبرات تحرك العوامل الأخرى المسببة للاغتراب مثل الأزمات الاقتصادية والحروب.

المحور الثاني : التمظهرات السلبية لمشاعر الاغتراب السياسية على حياة الافراد

ونعني بذلك جملة الردود التي تصاحبها بعض المشاعر النفسية التي تؤدي الى عزلة الفرد التامة فلا يستشعر أهمية الفعل السياسي ولا يقيم له أي دور او وزن، فضلا عن اعتباره شانا لا يعنيه من قريب او بعيد ، ليس هذا فحسب بل الرضى بواقع الحال مما يعني ذوبان الفرد في الانا الجمعي الذي يتحكم في مصيره ومستقبله .

أولا : اللامبالاة السياسية

يتفق كثير من الباحثين على أن اللامبالاة في معناها العام هي "حالة نفسية، تتميز بعدم القدرة على الاستجابة أو الاكتراث وجدانيا، فلا يهتم الشخص بما يقع حوله من أحداث و لا يستجيب لها على أي نحو" . أو هي " عدم اكتراث كثير من السكان بما يحدث في مجتمعهم، و تقاعسهم عن المشاركة في المشروعات العامة التي تتوخى النهوض بالمجتمع" . أو بقول آخر هي " عدم الاهتمام بالأفراد و المواقف أو الأحداث بصفة عامة أو خاصة، و عدم الإكتراث بكل ما يجري في المجتمع بأسره أو في بعض قطاعاته. [1]"

و تتسم الشخصية اللامبالية بخصائص معينة تميزها، و تحدد بالتالي ردود أفعالها أو إستجابتها إزاء ما يجري في المجتمع و من حولها من أحداث أو تغيرات. و تتعين هذه الخصائص فيما يقوله بعض الباحثين في: [2]"انعدام قدرة الفرد على الإعتراف بمسئوليته الشخصية أو التمعن في عواطفه و مشاعره أو التسليم بها، و غموض ما يستعشره من قلق و عدم استقرار و تهديد و عجزه عن الإفصاح عن ذلك، وامتثاله التام للسلطة القائمة و القيم السائدة، مما يشكل في مجمله نسقا متسق الأجزاء يتسم بالسلبية".

1احمد زكي بدوي ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، (بيروت: مكتبة لبنان ، ،1978)ص23

2 السيد عبد الحليم الزيات ، التنمية السياسية :دراسة في الاجتماع السياسي ،(القاهرة : دار المعرفة الجامعية ،2002)ص.129

وترتيبا على ذلك فان اللامبالي هو "ذلك الشخص الذي لا تربطه بالسياسة أية علاقة عاطفية أو عقلية، أو الذي يتحاشى الإنغماس في العمل السياسي برمته بسبب فقدانه الإتجاه أو عجزه عن الحركة [1]"

ثانيا : الزهد السياسي

و يتمثل الزهد – بهذا المعنى – في عديد من المظاهر، كما يعبر عنه بعديد من الصيغ و الأساليب أيضا. فهو يبدو مثلا في احساس الفرد بأن السياسة عمل دنيء A dirty businessو أن الساسة ليسوا على درجة كبيرة من النقاء بحيث يوثق بهم. فهم يتكلمون أكثر مما يفعلون. و إذا فعلوا فلمصلحتهم الخاصة أو لمصلحة الحزب الذي ينتمون إليه و ليس لمصلحة المجتمع. و إذا وعدوا بشيء فهم يرمون إلى كسب أصوات الناخبين و الظفر بتأييدهم، حتى إذا ما فازوا في الإنتخابات تنكروا لعهودهم و تناسوا ناخبيهم. و لذلك فالفرد – شاء أم أبى – لابد واقع تحت رحمة جماعات مناورة لا خلاق لها Faceless ، تحتكر القوة الحقيقية في المجتمع، و تمارس سلطة القهر على الآخرين. و ما دام المناخ السياسي العام محكوم بهذه القيم الأنانية و تشوبه هذه النواقص فمن الواجب إذن أن يزهد المرء في العمل السياسي، و أن ينصرف عن الحياة السياسية بأسرها، سواء كان النظام السياسي شرعيا و يحظى بقدر كبير من التأييد الجماهيري أم العكس . هذا و قد يكون الزهد ناتجا عن الفرد من تجارب معينة في العمل السياسي ألحقت به ضررا معينا أو طرحته سجنا أو أضارته اقتصاديا أو غير ذلك من مظاهر المعاناة.

ثالثا : الانسحاب او والرضوخ

الانسحاب :

الانسحاب أو اللامواجهة أو الانسحابية كما يطلق عليها **روبرت ميرتون** Robert Merton [2] حيث يتعين هذا النمط من الاستجابة بهجر المنسحب لكل من

1احمد زكي بدوي ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، مرجع سابق ،ص.23

2 للمزيد ينظر مجدي أحمد حجازي ، العولمة وتهميش الثقافة الوطنية ، رؤية نقدية من العالم الثالث ، **عالم الفكر** ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب دولة الكويت ، المجلد الثامن والعشرون ، العدد الثاني – أكتوبر ديسمبر 1999 ، 123– 146 .

الاهداف الثقافية والسياسية والوسائل المنتظمة لبلوغ هذه الأهداف وهنا يكون النسق الفيزيقي لهؤلاء المنسحبين في النسق الاجتماعي غير مصحوب بأي التزام بقيمة معينة ، وهم يفشلون لحد بعيد في تحقيق نموذج التكيف الاجتماعي . كما أنهم لايبذلون أية جهود لسد تلك الفجوة بالوسائل الملائمة . فرغم وجودهم في النسق ، إلا أنهم ليسوا معه فيما يتعلق بالأهداف والوسائل المحددتين [1].

الخضوع أو الرضوخ :

هناك احتمال آخر أو نتيجة سلوكية من نتائج الاغتراب وهي الخضوع أو الرضوخ والاستسلام للأمر الواقع والتكيف معه ، على الاقل ظاهريا والنفور منه ضمنيا عندما يستحيل الهرب ، ويرافقه تطلع الى قدوم حالة ما من الفرج من نوع ما . وبهذا المعنى ، يشكل الرضوخ خيارا آخر كثيرا ما يلجأ اليه المغتربون بفعل اليأس والضعف والتمسك بقيم الصبر . ثم إن للخضوع لغة خاصة متوفرة في الثقافة السائدة ، منها ظواهر التملق والمجاملة والتحبب والتقية والتسويغ والتنازل والمساومة. وقد تؤدي هذه المسوغات في نهاية الأمر إلى الانسجام بدلا من الرفض والتنافر . ثم إن الخضوع، كالانسحاب، يكون على الأغلب خيارا مؤقتا على أمل تبدل الظروف التاريخية [2].

المحور الثالث : العنف السياسي كمظهر سلوكي من نتائج تمظهر ظاهرة الاغتراب في المجتمعات

يلجأ كثير من الأفراد المغتربين إلى سلوكات عنيفة في بعض استجاباتهم لأنماط العلاقة مع الدولة ، ويعد هذا اللون من الاختيار آخر البدائل المتاحة التي يعتقد المغترب انها تساهم في حلحلت الأزمات والمعضلات التي تواجهه ، وان كان ليس دوما يؤدي خيار العنف الى نتائج مرضية فانها في بعض الحالات الأخرى تجسد تطلعات وطموحات الفئات المغتربة ويتم على اثر ذلك تغيير منظومة الحكم السياسية والسلطوية .

---

1 حليم بركات ، **الاغتراب في الثقافة العربية، متاهات الانسان بين الحلم والواقع** (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، سبتمبر 2006).ص ص. 81-83

2 نبيل رمزي اسكندر، الاغتراب وأزمة الإنسان المعاصر (الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، 1988)ص.24.

تبدو العلاقة بين العنف والسياسة قديمة قدم المجتمع الإنساني. والعنف السياسي باعتباره وسيلة للتعبير عن الرأي السياسي والحصول على الشرعية أو كونه وسيلة للانتصار السياسي على الخصم يقوم به فاعله ابتداءً لتحقيق هدف سياسي أو للتعبير عن موقف سياسي. وثمة شبة اتفاق بين اغلب الدارسين لظاهرة العنف السياسي عن ان العنف يصبح سياسيا عندما تكون أهدافه أو دوافعه سياسية رغم الاختلاف بينهم في تحديد طبيعة هذه الأهداف ونوعيتها وطبيعة القوى المرتبطة بها , ومن هنا , عُرفَ العنف السياسي بأنه »استخدام القوة أو التهديد باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين لتحقيق أهداف سياسية« [1] ومن هنا , قد تمارس السلطة السياسية العنف لغاية إخضاع خصومها , وضرب القوى التي تمثل تحدياً لها . وقد تلجأ القوى المعارضة الى العنف السياسي وذلك لتحقيق غاياتها في الوصول الى السلطة . وهناك أمثلة تاريخية على دور العنف ففي (إيطاليا) أثناء عهد موسوليني , كان للفعل العسكري والعنف القومي مكانة مقدسه , ليس كمكونين أساسيين للحفاظ على الأمن الوطني فحسب , وإنما باعتبارهما أعلى أشكال وأسمى درجات الحياة الوطنية .

أولا : مفهوم العنف السياسي

العنف لغةً يعني الشدة , وهو ضد الرفق واللين , وفي لسان العرب " الخُرق بالأمر وقلّة الرفق به , وهو ضدّ الرفق" [2] .

أما اصطلاحا فهو يشير الى استخدام القوة المادية لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص وإتلاف الممتلكات , باعتباره " استخدام وسائل القوة والقهر أو التهديد

---

1 حسنين توفيق إبراهيم , ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية , مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت , 1999 , ص 48

2 ابن منظور , لسان العرب , دار أحياء التراث العربي , بيروت / 1405 هـ , مادة (عنف) ج 9 , ص 257.

باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص والممتلكات , وذلك من أجل تحقيق أهداف غير قانونية أو مرفوضة اجتماعيا" [1]

تتنوع و تتعدد التعاريف المتعلقة بمفهوم العنف ، يذهب تيد هندريش الى ان العنف السياسي هو اللجوء إلى القوة كفعل يحضره القانون موجها لاحداث تغير في السياسية في النظام أو أشخاصة لذلك فإنه موجة أيضا لاحداث تغيرات في و جود الافراد في المجتمع[2] وعرفه لينبورج على أنه "كل عمل من أعمال الخروج عن النظام أو التدمير أو الاصابة تكون اثاره و محله واختيار أهداف ضحاياه و ظروف تنفيذه ذات مدلول سياسي ، ويأتي معنى العنف السياسي عند حسنين توفيق إبراهيم بنفس المعنى حيث يعتقد هذا الأخير انه السلوك الذي يقوم على استخدام القوة لإلحاق الضرر والأذى بالأشخاص و الممتلكات و أن الشكل السياسي له هو الذي تحركه دوافع و أهداف سياسية، أما تشارلز جونسون في كتابه عن "التغير الثوري" ،فيتناول الظاهرة كأحد جوانب الثورة، و يشير في هدا الإطار إلى ان أي محاولة لفصل مفهوم الثورة عن القيام بعمل أو أعمال عديدة للعنف هو محاولة عقيمة، و من ثم فإن الثورة عند جونسون هي استمرارية من السلوك العنيف، و بالرغم من ذلك يحرص جونسون على أن يؤكد أن العنف و التغيير الاجتماعي ليس مرتبطين تماما الارتباط حيث أن درجة التغيير الاجتماعي لا تزداد بالضرورة بصورة تتناسب مع درجة العنف السائد في المجتمع كما أن العنف قد يحدث في غياب التغيير الاجتماعي ، و جونسون يواجه صعوبات حقيقة حينما يمضي إلى تعريف العنف السياسي : أنه عمل يخالف اتجاه سلوك الآخرين سواء بصورة مقصودة أو غير مقصودة [3]

---

1 اليزابيث بيكار وآخرون , ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن , مركز البحوث والدراسات السياسية , جامعة القاهرة , القاهرة , 1995 , ص 16

2 تيد هندريش ، العنف السياسي : فلسفته- أصوله- أبعاده. ترجمة عيسى طنوس وآخرون بيروت دار المسيرة ط1 1986 ص32

3 قبي آدم ،رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح ، العدد01/ 2002، ص105

وبهذا فإن العنف السياسي يعني [1]:

أ -أنه نوع من أنواع العنف الداخلي، وأن أطرافه تمارس عنفها داخل إطار ما يجمع بينها ولعل ذلك أهم ما يميزه عن الحرب بمعناها الواسع المعروف والتي يمكن أن تكون عنفا خارجيا، بل لعل وجود هذا الإطار في حد ذاته هو ما يبين خطورة ظاهرة العنف السياسي.

ب -العنف السياسي عنف يدور حول السلطة بمعنى أن العنف السياسي عنف يتعلق في جوهره بالسلطة ورموزها وهو عنف متبادل بالضرورة وبذلك فهو يختلف عن أغلب الأنواع الأخرى من العنف، حيث يتمايز فيها بوضوح دور الضحية عن دور المعتدي.

ت -العنف السياسي عنف يتميز بالجماعية، بمعنى أنه عنف يغلب عليه الطابع الاجتماعي وإن كان يقوم به فرد فإنه ممثل عن جماعة معبرا عن توجهاتها.

وأخيرا فإنه عنف يتميز بالإعلانية، ذلك أن أطراف العنف السياسي، يتسارعون للإعلان عن مسؤوليتهم عن أفعالهم.

وأي يكن فان العنف السياسي هو " ذلك العنف الموظف لفرض وضع سياسي معين، أو للحصول على مكاسب سياسية بما في ذلك تغيير أو قلب حكم قائم. وبهذا المعنى فإن العنف السياسي يشير إلى نوعين من النشاط من حيث المصدر. فهناك عنف السلطة أو الدولة والذي يشتمل على عدد كبير من الأفعال التي تلجأ إليها السلطة الرسمية لفرض نظام معين، والمحافظة على النظام. وقد تلجأ السلطة الرسمية الى توظيف أساليب العنف لإخماد جميع أنواع الرأي المخالف خصوصا في المجتمعات التي تعاني الديموقراطية فيها أزمة خانقه ثم هناك نوع آخر ويتمثل في أفعال العنف التي توظفها الجماعات التي تعارض السلطة الرسمية [2].

ثانيا: العنف السياسي والإرهاب:

على الرغم من اشتراك مفهومي العنف والارهاب في محددة السلوك الممارس الا ان الخلاف بينهما نسبي ومساحته ضيقة تنحصر في المنطلق ودواع الفعل، هذا

1المرجع نفسه ، ص.103

2قبي آدم ،رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر ، مرجع سابق ، ص . 93

من جهة ومن جهة أخرى لم يجمع الباحثين ضمن الدراسات الأمنية على تعريف محدد للإرهاب، فهناك تعاريف متعددة ومتداخلة ومنبع هذا المفهوم شائع في الصحافة ورجال السياسة، وقد إرتبط في أغلب الأحيان بالأيديولوجيين، وما يراه البعض إرهاب يعتقد البعض الآخر عمل مشروع ويظهر هذا الأمر جليا بالنسبة للدول أو المنظمات، وأيضا بالنسبة للأنظمة السياسية فكل من يمارس العنف يعتبر عند البعض إرهابيا، فجوهر هذا الخلاف كان يرتبط دائما بالرؤى المتباينة حول ما يعتبر نشاطا يستوجب الإدانة، وما يعتبر كفاحا مشروعا يستحق الدعم، وأضحت كلمة إرهاب من هذه الزاوية محاطة بكم هائل من التشويش [1]

قدم بعضهم الارهاب على أنه " استخدام متعمد للعنف أو التهديد باستخدام العنف من قبل جماعات تشجعها وتساندها دول معينة لتحقيق أهداف إستراتيجية وسياسية وذلك من خلال أفعال خارجة عن القانون , تستهدف ايجاد حالة من الذعر الشامل في المجتمع غير مقتصرة على ضحايا مدنيين أو عسكريين ممن يتم مهاجمتهم أو تهديدهم [2].

في سياق آخر تعرف الموسوعة البريطانية الإرهاب باعتباره " الاستخدام المنظم للخوف أو العنف غير المتوقع ضد الحكومات أو الناس أو الأفراد بهدف تحقيق أهداف سياسية. وتذكر إن الإرهاب استخدم عبر التاريخ من قبل المنظمات السياسية اليمينية واليسارية على السواء ومن قبل المجموعات الوطنية أو العرقية , ومن قبل الثوريين , ومن قبل الجيوش الرسمية والشرطة السرية التابعة للحكومات

يتفق قاموس اوكسفورد مع نفس الدلالات حول تعريف الارهاب كما اشارت اليه الموسوعة البريطانية حيث أنه »استخدام العنف والترهيب لتحقيق أهدف سياسية« .

يستخلص مما سبق إن الإرهاب هو من صور العنف , ومظهر له , وهو عمل من أعماله حسب تعريف لجنة الإرهاب الدولي التابعة للأمم المتحدة التي عدت

---

1 المرجع نفسه

2 عزت سيد إسماعيل , سيكولوجيا التطرف والإرهاب , حوليات كلية الآداب , جامعة الكويت, 1996 , ص 17

الإرهاب بأنه »عمل من أعمال العنف الخطيرة , يصدر عن فرد أو جماعة , بقصد تهديد الأشخاص , أو التسبب في إصابتهم وموتهم , سواء كان يعمل بمفرده , أو بالاشتراك مع أفراد آخرين , ويوجه ضد الأشخاص أو المنظمات أو المواقع السكنية , أو بهدف إفساد علاقات الود والصداقة ببين الدول , أو بين مواطني الدول , أو ابتزاز تنازلات معينة من الدول في أي صورة كانت« [1]

في ذات الاتجاه يربط توماس ثوزتون بين الإرهاب السياسي والعنف السياسي فيعتقد ان كلا منهما لايخرج من دائرة الفعل الرمزي الذي يتم لإحداث تأثير سياسي بوسائل غير معتادة مستلزما إستعمال العنف و التهديد به وهما يشتركان في الاتي:

1. فعل من أفعال العنف أو التهديد به.
2. ينطويان على سمات معينة غير معتادة أو غير عادية تتجاوز ماهو شائع في المجتمع.
3. 3-أن فعل الارهاب والعنف ذو طابع رمزي، بمعنى أن ذلك الفعل يقصد إليه، ويتم إدراكه بإعتباره رمزا، أي يكون ذا مغزى أودلالة أوسع منه في ذاته أي الفعل يحمل رسالة ما إلى كافة الضحايا المحتملين بحيث يوقع الرعب والخوف في قلوبهم.

ثالثا : العوامل المؤدية للعنف السياسي

حظيت ظاهرة العنف السياسي باهتمام كبير ، حيث تناول الظاهرة عديد من المفكرين بغرض فهمها ودراسة كيفية معالجتها. من هذا المنطلق يؤكد المشتغلين بهذا الموضوع على أن العنف السياسي نتاج تفاعلات داخلية وخارجية، مثلته أربعة اتجاهات رئيسية [2]:

---

1 Portatarticlendah : www.daralhayat.com[http://www.daralhayat.com

.2سهل راشد علي، ومصري عبد الحميد،حنوزه، **مستوى الإحساس بالصدمة وعلاقته بالقيم الشخصية والاغتراب، والاظطرابات النفسية عند الشباب دراسة ميدانية،** مجلة العلوم الاجتماعية "، العدد الثاني، 2001جامعة الكويت ،ص.91

1- **العوامل النفسية** :Psychological Factors

يرجع أصحاب هذا الاتجاه إلى ان العنف السياسي مرتبط بالحالات الانفعالية الساخطة والملازمة للغضب والقلق، والمتمثلة في توقعات الناس وإحباطاتهم في محاولته لتحديد أسباب العنف السياسي طور "تيد جور" ، Teid Gurr 1970 مفهوم الحرمان النسبي Relative Deprivation وربط بينه وبين ظاهرة العنف السياسي. فالحرمان النسبي – كما يؤكد هذا المؤلف- يرتكز حول التفاوت المدرك بين توقعات الناس القيمية التي يعتقدون أنهم يستحقونها على النحو مشروع وقدراتهم القيمية التي يعتقدون أنهم قادرون على تحصيلها أو الاحتفاظ بها. وهذا التفاوت يؤدي إلى فجوة بين التوقعات والواقع [بين ما يتوقع المرء أن يحصل عليه وما يحصل عليه فعلا]، الأمر الذي يؤدي دون شك إلى حالة إحباط لدى أعداد كبيرة من الناس نتيجة لإخفاقها في تحديد أهدافها وطموحاتها.

وفي الاتجاه السيكولوجي نفسه يضيف "جيمس ديفز James Davis 1962 ، أن العنف السياسي مرتبط ببعض المتغيرات الاقتصادية التي تحدث في المجتمعات. فالعنف السياسي- كما يقول- يقع بعد حدوث فترة طويلة من الازدهار الاقتصادي ثم يعقبها فترة قصيرة من الانتكاس الحاد. وقد استخدم نظرية الإحباط – العنف، والتي تنتج عن التناقض بين التوقعات والآمال من ناحية وما يحصلون عليه فعليا من ناحية العنف السياسي.

وفي الاتجاه نفسه طور كل من فيربنت و روزالند Feierabent & Rosalind 1972 مفهوم "الإحباط النسقي" بوصفه عاملا أساسيا لبروز العنف السياسي، وذلك اعتمادا على نظرية " الإحباط- العدوان Frustration – Aggression " والتي تتضمن أن هناك متطلبات وحاجات اجتماعية متعددة تحتاج إلى إشباع، بمعنى أنه كلما كانت الحاجات الاجتماعية تفوق ما يتوفر لإشباعها أدى ذلك إلى إحباط نسقي والذي تصل حدته إلى ظهور العنف السياسي. إذن يركز هذا الاتجاه على مفهوم الإحباط النسقي لتفسير العلاقة بين إشباع الحاجة الاجتماعية وتشكل الحاجة الاجتماعية، وهذا يتبين من شكل المعادلة التالية :

2- **العوامل الاجتماعية**:Sociological Factors

يركز هذا الاتجاه على حالة اختلال في النسق الاجتماعي والسياسي، الأمر الذي يحد من قدرة النظام السياسي على الاستجابة للضغوط التي تفرضها عليه بيئته الداخلية والخارجية، حيث إن حالة "عدم توازن النسق" تؤدي بالضرورة إلى إخفاق النظام السياسي في مواجهة التغير، وعدم قدرته على إعادة التوازن، الأمر الذي يؤدي إلى حدوث العنف السياسي نتيجة لاختلال هذا التوازن. إخفاق النسق الاجتماعي، مما يؤدي إلى ظهور أزمات اجتماعية، وهنا يصبح النظام السياسي فاقدا للسلطة وغير قادر على امتلاك القوة في إعادة التوازن الاجتماعي على وضعه الطبيعي، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور مؤشرات العنف السياسي في المجتمع

3- **عوامل الصراع السياسي**:Political Struggle Factors :

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن العنف السياسي نتاج للصراع يحدث بين السلطة السياسية والجماعات المنظمة التي تنافس السلطة السياسية المحتكرة لوسائل الإكراه (القوة) في المجتمع، ففي هذا الإطار يؤكد "تشارلز تيلي Tilly 1976 أن ظهور الصراع السياسي في المجتمع يؤدي بالضرورة إلى ظهور مفهوم "السلطة متعددة السيادة"، ويقصد بذلك توافر قوى متنافسة في المجتمع، مما يؤدي إلى إضعاف دور الحكومة وبروز تكتلات القوى، والتي تحدث تحديا للسلطة القائمة والذي يؤدي بدوره إلى تفكك السلطة السياسية المحتكرة للقوة. باختصار يرى أصحاب هذا الاتجاه أن طبيعة التنظيم الجماعي والتفاعل القائم بين الأنظمة السياسية والقوى المنافسة لها يحدد مدى العنف السياسي في المجتمع.

4- **عوامل الصراع الطبقي**:Class Struggle Factors

ينطلق هذا الاتجاه في تفسير ظاهرة العنف السياسي من منطلقات ماركسية، حيث يركز على أنماط الإنتاج وعلاقات الإنتاج والصراع بين الطبقات. يؤكد "كارل ماركسMarx هذه الحالة من الصراع فيقول:"... إن نمط الإنتاج للحياة المادية يحدد بشكل عام عملية الحياة الفكرية والسياسية والاجتماعية... إن قوى المجتمع الإنتاجية المادية – عند مرحلة محددة من تطورها – تصبح في حالة صراع مع علاقات الإنتاج القائمة"، والتي تتحول بدورها إلى قيود للقوى الإنتاجية، وعند هذه الحالة تبدأ مرحلة

العنـف في المجتمـع والـذي يأخـذ شـكل صـراع بـين الطبقـات في المجتمـع. حيـث يقول "كوهان": ، "... البناء الاقتصادي يسبب نمو علاقـات اجتماعيـة معينـة، عـن هـذه الأسباب تنبع تنظيمات طبقية خاصة، وفي كـل مجتمـع ثمـة طبقتـان رئيسـيتان: طبقـة حاكمة وأخرى محكومـة، وأفـراد هـذه الطبقـة الأخـيرة يغتربـون عـن القـيم السـائدة وطريقة إنتاج الأشياء، وهم يشكلون بما يكفي أطاحت بالطبقة الحاكمة."

انطلاقا من هذه الاتجاهـات يـرى سـعد إبـراهيم جمعـة " أن العنـف السياسـي نتيجة من نتائج الاغتراب السياسي ، وهو نتاج طبيعي لحالـة عـدم الثقـة و الشـك في القيادات السياسية، فإذا اجتمعـت هـذه العوامـل فإنهـا تكـون كافيـة في اتسـاع نسـبة اللامبالاة السياسية، تبقى – والحالة هـذه – القلـة هـي المنشـغلة بالسياسـة مـن واقـع تحقيقها للمصلحة الخاصة وليس العامة، لأنها تتحكم في القرارات السياسـية المصـرية كنتيجة لوضعية اللامبالاة السياسية، الـتي تصـدر مـن جانـب الشـريحة العريضـة الـتي تتربع على قاعدة هرم مستويات المشاركة السياسية " [1].

يتأكد لنا بأن تـأثير العـداء والشـك السياسـيين علـى المشـاركة يتجلـى بشـكل واضح في اتساع الجماعات الهامشية، التي يعرفها نور فرحـات بأنهـا " جماعـات يتحـدد موقعها الطبقي خارج أسلوب الإنتاج المعتمد في المجتمع، وهي تعـيش علـى الارتـزاق بقوت اليوم، وإذا ما أضفنا إلى الهامشيين العاطلين عـن العمـل، نتخيـل حجـم القـوة الاجتماعية الـتي تتميـز باغترابهـا التـام عـن النظـام الاجتمـاعي القـائم، واسـتهانتها الشديدة بإمكانيات التغيير وميلها الدائم إلى العنف. [2] "

فأمام اتساع دائـرة الجماعـات الهامشـية وأمـام ازديـاد تفـاقم الشـعور بالعـداء والشك السياسيين، اللذان يعتبران كمحصـلة لظـاهرة الاغـتراب السياسـي، فـإن مـن شأن هذه العوامل أن توجد ما يسمى " بالفجوة الثورية "، هذه الفجوة تنجم عن شـعور الجماعات الهامشية بالإحباط الناتج عن عدم تلبيـة مطالبهـا، وقـد يصـاحب الشـعور بالإحباط سلوك العنف والعـدوان، وهـذا مـا يؤكـد عليـه منظـرو " نظريـة الإحبـاط

---

1 سهل راشد علي، ومصري عبد الحميد،مرجع سابق ،ص.92

2المرجع نفسه،،ص.93

والعدوان " وهي إحدى النظريات المفسرة لظاهرة الصراع الاجتماعي والسياسي، حيث يؤكدون على " أن العدوان نتيجة دائما للشعور بالإحباط."

خاتمة:

في ختام هذه الدراسة يتضح أن ظاهرة الاغتراب السياسي المؤدية في بعض نتائجها إلى العنف والتطرف، تؤثر على عملية المشاركة السياسية سلبا، وتنمي لدى الأفراد شعورا عاما بالإحباط، الذي يتولد عنه بدوره سلوكيات الغضب والاحتجاج و العدوان، الشيء الذي يترتب عنه ازدياد مستوى عدم الاستقرار السياسي. في هذه الحالة تصبح أشكال العنف ذات الدوافع السياسية هي لغة التخاطب بين عناصر المجتمع جميعها.

وبهذا فإن ظاهرة العنف السياسي كسلوك لا تبقى ظاهرة عرضية وليدة المصادفة، أو حادثة غريبة ودخيلة على المجتمعات البشرية. بل هي أكثر تعقيدا وأبعد عمقا، وهي لا تختص بدولة دون أخرى، إنها ظاهرة عالمية متعددة الخصائص متباينة الأشكال،. ومع هذا فهي غير مقبولة بل مرفوضة على جميع المستويات ،فالديانات بمختلف أشكالها تحاربها وتقف ضدها باعتبارها شكلا من أشكال التغيير غير المعقول، والإسلام ينبذها ويدعو لإشاعة العدل والسلام والفضائل التي تجعل من الإنسان فردا مسؤولا واعياً يحترم حياة الإنسان, كما يدعو لتحاشي الظلم والعدوان ومحاولات السيطرة على الآخرين باعتبارهما من الأسباب الأساسية المؤدية للعنف والتطرف.

المراجع

الكتب

1. السيد علي شتا ، نظرية الاغتراب من منظور علم الاجنماع ، (المملكة العربية السعودية : مطابع الفرزدق التجارية)
2. السيد عبد الحليم الزيات ، التنمية السياسية :دراسة في الاجتماع السياسي ،(القاهرة : دار المعرفة الجامعية ،2002)
3. اليزابيث بيكار وآخرون , ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن , مركز البحوث والدراسات السياسية , جامعة القاهرة , القاهرة , 1995
4. تيد هندريش ، العنف السياسي : فلسفته– أصوله– أبعاده. ترجمة عيسى طنوس وآخرون بيروت دار المسيرة ط 1986
5. حليم بركات ، الاغتراب في الثقافة العربية، متاهات الانسان بين الحلم والواقع (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية،سبتمبر 2006).
6. حسنين توفيق إبراهيم , ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , 1999
7. محمود رجب ؛ أنواع الاغتراب:(القاهرة: وزارة الإرشاد القومي،1988)
8. مجدي أحمد حجازي ، العولمة وتهميش الثقافة الوطنية ، رؤية نقدية من العالم الثالث ، عالم الفكر ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب دولة الكويت ، المجلد الثامن والعشرون ، العدد الثاني – أكتوبر ديسمبر 1999
9. سناء حامد زهران ، إرشاد الصحة النفسية لتصحيح مشاعر و معتقدات الاغتراب (القاهرة: عالم الكتب ، 2004)
10. نبيل رمزي اسكندر، الاغتراب وأزمة الإنسان المعاصر (الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، 1988)
11. وفاء محمد فتحي ، الاغتراب وعلاقته ببعض المتغيرات النفسية والاجتماعية لدى عينة من النساء المسافر أزواجهن جامعة عين شمس: الإرشاد النفسي في عالم متغير، القاهرة ، 1996
12. سهل راشد علي، ومصري عبد الحميد،حنوزه، مستوى الإحساس بالصدمة وعلاقته بالقيم الشخصية والاغتراب،والاظطرابات النفسية عند الشباب دراسة ميدانية، مجلة العلوم الاجتماعية" ، العدد الثاني، 2001جامعة الكويت

13. J.M. Domenach, Pour en finir avec l'aliénation, rapport présenté au Congrès Esprit de mai 1965 , Congrès axé sur les problèmes du nationalisme , Esprit, December, 1965, p. 1058. Voir :
14. www.**esprit**.presse.fr/archive/review/rt_download.php?code=34618

مجلات ومعاجم ووثائق الكترونية

15. قبي آدم ،رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر ، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح ، العدد01/ 2002
16. عزت سيد إسماعيل , سيكولوجيا التطرف والإرهاب , حوليات كلية الآداب , جامعة الكويت , 1996
17. ابن منظور , لسان العرب , دار أحياء التراث العربي , بيروت / 1405 هـ , مادة (عنف) ج 9
18. احمد زكي بدوي ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، (بيروت: مكتبة لبنان ، 1978)

Portatarticlendah : www.daralhayat.com[http://www.daralhayat.com –

الإعلام، المنظومة التواصلية الحديثة والإرهاب
قراءة في تفاعل المحتويات مع السياقات

د. فلاق شبرة صالح

يعتبر الإعلام دعامة قويّة لمختلف المشاريع السياسية والإقتصادية والإجتماعية وذات البعد الإديولوجي، نظرا لإمكانيات التأثير المفترضة التي تمتلكها الصحف والإذاعات والتلفزيونات ووكالات الأنباء، إضافة إلى المنصّات الإلكترونية في البيئة الحديثة للإعلام والإتّصال، حيث أصبح الفرد محاصرا وسط تدفّق هائل للرسائل من مختلف المصادر، مشدوها إلى الوسيلة قبل المضمون، وتحكمه تبعية لها لا يمكن إقصاء تأثيراتها عليه، سواءا من حيث المواقف والأفكار والقناعات الإديولوجية التي يتشبّع بها، أو من حيث المعلومات التي يحصل عليها، (تحديدا المعلومات الجديدة)، وإذا كانت الّإنتقادات الموجّهة لمختلف وسائل الإعلام على رأسها التلفزيون والمنصّات الإلكترونية بشبكة الأنترنيت، تتوجّه نحو نقد الإغراق بالتسلية والترفيه وتتفيه الذائقة العامّة، وتعطيل النقد لدى الجمهور حسب الموجة التي أطلقتها المدرسة النقدية أو مدرسة فرانكفورت، فإنّ مخاطر ومحاذير مخرجات الإعلام أخذت منعرجا حاسما بعد تفجيرات 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدّة الأمريكية، بعدما إنتشرت ظاهرة الإرهاب الدولي، ونقلت شاشات الفضائيات ووكالات الأنباء العالمية، صورا حيّة عن التفجيرات مثيرة الرعب بأبعاد دولية. ولم تتوقّف منذ ذلك الحين مختلف وسائل الإعلام العالمية، في تحويل نشاطات مسلّحة لجماعات أو ميليشيات عبر مختلف دول العالم إلى مادّة دسمة لتقاريرها اليومية وروبورتاجاتها وتحقيقاتها، إلى درجة أنّها كيّفت سياساتها التحريرية وخطّها الإفتتاحي على كلّ ما هو أمني أو ما له علاقة بالإرهاب، نظرا لحالة الرعب السائدة في المجتمع الدولي من تأثير هذه الظاهرة وإنتشارها المتسارع وتلوّنها في كلّ فترة باسم جماعات وتنظيمات، ما يجعلنا نتسائل عمّا إذا كان للصناعة الإعلامية دور في نشر ثقافة الخوف من الإرهاب وتضخيم سطوة هذه الجماعات، حيث يقول أحد الصحفيين "إذا أردت ألاّ تشعر بالخوف من الإرهاب أطفئ

التلفزيون"، وعمّا إذا كانت "الأنتلجنسيا" السياسية تستخدم أداة الإعلام لتحقيق مآرب إديولوجية ومصالح إقتصادية عجزت عن تحقيقها بالطرق التقليدية؟.

أخبار الإرهاب و"أنتلجنسيا" الإعلام إديولوجيا وتجاريا

يعالج الإعلام المواضيع الأمنية ويركّز عليها في الصفحات الأولى وفي أوقات الذروة، نظرا لتموقع الجانب الأمني على رأس الإحتياجات لدى المواطنين وإهتماماهم به كجانب حياتي ضروري لا يمكن الاستغناء عنهن أو تحقيق الاستقرار بدونه، لذلك تلجأ العديد من وسائل الإعلام إلى البحث عن هذه المواد وتضخيمها في مخرجاتها اليومية، وتلقى مقابل ذلك إهتماما بالغا ومتزايدا من قبل الجمهور الذي يتملّكه الشغف للإطلاّع على المستجدّات في الشأن الأمنية ليس على مستوى محلّي أو وطني فقط وإنّما حتّى على مستوى عالمي، خصوصا بعد تغيّر المفاهيم بعد تفجيرات 11 سبتمبر، وتسويق الإعلام العالمي لظاهرة الإرهاب الدولي العابر للقارات، فنجد مثلا مواطنين في الجزائر العميقة يتابعون بإهتمام تفجيرات باريس أو لندن، ويناقشونها وكأنّها حدث محلّي، وقد يرجع ذلك حسب التنظير في الإعلام، إلى الحتمية التكنولوجية التي حوّلت العالم إلى قرية صغيرة حسب مارشال ماكلوهان وأدّت إلى عولمة المحلّي وإلغاء المسافات و"نهاية الجغرافيا"، بمعنى أنّ ما يحدث في أيّ نقطة في العالم تحديدا في الشأن الأمنية، يحوز على إهتمام من قبل أغلبية الأفراد في العالم، حتّى وإن كان لا يمّس بحياتهم ومصالح بشكل مباشر، لكنّ الهالة التي خلقها الإعلام وتكرار الرسائل من هذا النوع وتضخيمها خلق وعيا لدى المواطنين في العالم بخطورة ظاهرة الإرهاب وإمكانية إمتداداه على الجغرافيا، وهذا هو السبب الثاني الذي يجعل الأحداث المتعلّقة بالإرهاب تتصدّر قائمة باقي الأخبار من حيث الأهميّة والتفاعل من قبل الجمهور.

كما تستغّل العديد من المؤسسّات الإعلامية هذا النوع من الأخبار وتركّز عليه من أجل تحقيق الرواج والتنافسية وسط عدد من وسائل الإعلام الناشطة في نفس الحقل أو عن طريق المنافسة غير المباشرة، وأظهرت التجارب بالفعل أنّ الصحف والفضائيات التي تركّز على أخبار الأمن والإرهاب استطاعت في ظرف سنوات أن

تتموقع وسط باقي الميديا وتتفوّق عليها، مثل قناة الجزيرة القطرية أو جريدة الخبر أو النهار الجزائرية، فكما يبحث الجمهور عن أخبار التسلية والترفيه والرياضة والطبخ والفنّ، أصبح مرتبطا كذلك بأخبار الظاهرة العالمية التي تهدّد الجميع وهي الإرهاب، وتلجأ بعض المؤسسات الإعلامية أحيانا إلى إفتعال أخبار غير واقعية من هذا القبيل أو تشويهها بالتضخيم والإشاعة فقط من أجل تحقيق رواج وإنتشار لدى الجمهور، من ذلك ما حدث لمراسل رويترز ووكالة الأنباء الفرنسية في سنة 2012 في الجزائر، بخصوص نشر أخبار كاذبة عن وجود تفجير إرهابي في الأخضرية بالبويرة وتضخيم حصيلة أحد التفجيرات، وهو ما أثار لغطا كبيرا وأدّى إلى تجميد نشاط المراسلين في تلك الفترة، بينما تكاد تكون معظم الأخبار التي تنشرها وسائل الإعلام غير صادقة بنسبة كبيرة نظرا للتناقض في الروايات والحصائل والتكذيبات التي تنشرها وسائل إعلام منافسة أو المنصّات الإلكترونية التي تنشر فيديوهات تبيّن فبركة القنوات وتضليلها في مثل هذه الأحداث، ويؤدّي ذلك إلى تيهان الجمهور من قراء ومشاهدين ومستخدمين والذين لم يعد لهم القدرة على التفريق بين ما هو صحيح وما هو خاطئ، خصوصا بعد فضح أكبر السيناريوهات في العالم منها إحتلال العراق الذي كان على أساس وجود أسلحة نووية ليتضّح فيما بعد أنّ الأمر لا أساس له من الصحّة.

أمام كلّ هذه الحقائق والعديد من الأمثلة التي تظهر على مستوى مخرجات وسائل الإعلام العالمية، إنتقلت الحروب من ساحات المعارك التقليدية إلى الاستوديهات والبلاطوهات اين تدار هناك بكفاءة عالية من قبل مختصين في الصناعة الإعلامية والإتصال من أجل التأثير على الآخرين وإقناعهم بمصادر الإرهاب وأماكن تواجده وممارساته وتوقّعات زحفه، وقد نجت العديد من الفضائيات فعلا في تقديم صورة مرعبة عن مناطق متوتّرة في العالم مثل العراق وأفغانستان وسوريا وليبيا وغيرها من الدول التي تعرف حالة لاستقرار، حيث تروّج القنوات الفضائية عن طريق نشرات الأخبار والروبورتاجات والتحقيقات وحتّى من خلال المسلسلات والأفلام وبرامج الأطفال، لقيم العنف التي تحملها موجة الإرهاب القادمة وتزرع الرعب في النفوس، موجّهة العقول نحو إتخاذ مواقف معيّنة بناءا على الخوف المترسّخ بسيكولوجيا.

هذا النوع من المضامين يحمل أبعاد وخلفيات إديولوجية تعبّر عن السياسات الحاكمة والموجّهة لوسائل الإعلام التي تنشط في منظومة معيّنة متفاعلة على عدّة أصعدة، ويحوّل القنوات التلفزيونية والجرائد والإذاعات ووكالات الأنباء وأيضا المنصّات الإلكترونية الحديثة، إلى مجرّد أدوات تخدم إديولوجيا معيّنة وتسعى لتجسيد أهدافها على المدى المتوسّط والبعيد، بحيث لا يمكن تناول الإعلام بمعزل عن السياقات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والتقنية [1]. كما لا تغفل "أنتلجنسيا" الإعلام بتركيزها على أخبار الإرهاب، الجانب التجاري للأخبار كسلعة، إذ تشير المعادلة الإقتصادية في الإعلام إلى أنّ إنتشار الوسيلة وتغلغلها في أوساط الجمهور وارتفاع عدد مبيعاتها من النسخ أو نسبة مشاهديها أو مستمعيها أو مستخدميها، إنّما ينعكس على واقعها المادّي والإقتصادي ويساهم في رفع مداخيلها من الإعلانات والإشهار، زيادة على الدعم الحكومي وتمويل الجهات السياسية الراغبة في استغلال الإعلام كأداة، ومنه فإنّ الصناعة الإعلامية لم تعد تحتكم لمعايير مهنية وأخلاقية بقدر ما هي إديولوجية وتجارية بحتى بتهدف لتحقيق الأغراض السياسية والإقتصادية والربح المباشر للوسيلة والقائمين عليها.

الإعلام والإرهاب... من يخدم من؟

تعتبر علاقة الإعلام بالإرهاب علاقة تفاعلية ما بين المدخلات والمخرجات، لكيلهما، فالإعلام يعتبر الأحداث الإرهابية مصدرا يمكن استغلاله في إنتاج الأخبار وتوزيعها على نطاق واسع والإنتشار عن طريقها في أوساط الجمهور، سواءا من باب حقّ المواطن في الإعلام أو المساهمة في دحض الجماعات المسلّحة والعنف في المجتمع أي المسؤولية الإجتماعية للإعلام، فتضبط مختلف وسائل الإعلام في المناطق المتوتّرة أجندتها على تغطية أحداث التفجيرات والإعتداءات المسلّحة والإشتباكات والعمليات والعمليات المضادّة، بناءا على الرغبة الجامحة لدى الجمهور للتعرّف على مختلف تفاصيل مثل هذه القضايا، ويكون على وسائل الإعلام إتبّاع أسلوب التسلسل في نسج القصص الإخبارية، أي تقديم متابعات مفصّلة عن مختلف

1Régis Debray, **« introduction a la médiologie »**, 1 édition, 2000, presse universitaire de France, Paris, p 69.

التطوّرات التي يمكن الوصول إليها، وهنا نشير إلى جدلية بخصوص المصادر التي تمنح أخبارا من هذا النوع ولأيّ غرض، وهل يمكن أن تلتزم وسائل الإعلام بالمهنية والأخلاقيات في إنتاجها لهذا النوع من الأخبار إذا كانت موجّهة من مصدر معيّن؟، وأين تكمن المسؤولية، هل في نقل الأخبار بطريقة إنتقائية أم في طريقة معالجتها؟.

في ظلّ الإنفتاح الإعلامي والتعدّدية في مختلف وسائل الإعلام والإتّصال سواءا الجرائد أو الإذاعات أو القنوات الفضائية أو مواقع شبكة الأنترنيت، تحاول الأنظمة العالمية في مختلف الدول فرض نوع من الرقابة على تدفّق المعلومات والأخبار المتعلّق بالجماعات الإرهابية وما تقوم به من عمليات في مختلف النقاط الساخنة، حيث تكلّف أجهزة استخباراتية متخصّصة في مراقبة مخرجات وسائل الإعلام والبيئة الإعلامية ككّل إضافة إلى البيئة الإتصالية ومختلف المعلومات والرسائل المتداولة على شبكة الأنترنيت، ولجأت الكثير من الدول إلى تشريع منظومة قانونية قائمة بذاتها لمحاربة الترويج للإرهاب والإشادة به أو تبادل معلومات تشجّع على الإنخراط في جماعاته وتنظيماته، وفي الجزائر وطبقا للعشرية السوداء التي عاشتها، فإنّ السلطة ألزمت مختلف وسائل الإعلام الخاصّة (الجرائد آنذاك)، بضرورة التحلّي بالمسؤولية الإجتماعية والحفاظ على المصلحة العليا للبلد بعدم نشر أيّ أخبار متعلّقة بالإرهاب إلاّ إذا كانت من مصدر رسمي من مؤسسة الجيش أو باقي المؤسسات الأمنية المخوّلة قانونا، مع فرض عقوبات صارمة تصل إلى السجن لجميع الصحفيين الذين ينشرون أخبارا أو معلومات تشير إلى الجماعات الإرهابية بنوع من الإشادة أو الترويج سواءا عن طريق حوارات أو روبورتاجات، وكان الهدف من ذلك التحكّم في تدفّق الأخبار الأمنية وجعلها ذات مصدر واحد لتجنّب الفوضى واستعمال الجرائد كمنابر للإشادة والترويج للإرهاب، نظرا لإدراك السلطة لأهميّة الإعلام في إحداث التأثير وتكوين الرأي وبناء الوعي الإجتماعي، ورغم أنّها وقعت في صراعية مع الإعلاميين الذين يعتبرون المعلومة الأمنية مادّة ضرورية لابّد منها ويعتبر الحصول عليها مبرّرا لنشرها حتّى ولو كان بالإشارة إلى "مصادر مؤكّدة أو مطّلعة أو عليمة"، إلاّ أنّ هذه الاستراتيجية نجحت إلى حدّ كبير في قطع الطريق على الجماعات الإرهابية لاستغلال الإعلام للوصول إلى الجماهير ونقل الأفكار المتطرّفة إليها، بينما كان يتحتّم على

وسائل الإعلام العمومية والجرائد الخاصّة نقل فقط الأخبار التي تفرج عنها الجهات المخوّلة، بغضّ النظر عن إمكانية توجيهها إديولوجيا ووضعها في أطر تخدم توجّهات أمنية وسياسية معيّنة، حيث أنّ سلطة القانون فرضت إخضاع الإعلام للسلطة وإسقاط جميع الإعتبارات المهنية باسم المصلحة العليا للبلد.

أمّا النقطة الثانية فتتعلّق بإهتمام الإرهاب بالإعلام، حيث يزداد ذلك من قبل التنظيمات المسلّحة في مختلف دول العالم، والتي أصبحت تخصّص خليّة إتّصال ومكلّفين بالإعلام وناطقين رسميين، وظيفتهم الصناعة الإعلامية والترويج لهذه التنظيمات وأفكارها عبر مختلف وسائل الإعلام والإتّصال الممكنة، سواءا عن طريق تسجيل عمليات إرهابية إستعراضية أو بيانات أو خطابات تحريضية وغيرها من المضامين التي تعمل على ترويجها، حيث تشير تطوّرات الحركة الإرهابية في السنوات الأخيرة إلى إهتمام بالغ بالإعلام، خصوصا فيما يتعلّق بالصورة والفيديو، التي أصبحت تخضع لمقاييس الإخراج السينمائي وبمهارة وإحترافية عالية من قبل مختصين في هذه التنظيمات مثل تنظيم داعش في ليبيا وسوريا، الذي يروّج لعمليات العنف وتنفيذ أحكام الإعدام بطريقة جعلت مختلف وسائل الإعلام في العالم تتناقلها دون أن تدرك أنّها تحوّلت إلى منابر ناطقة باسم هذه التنظيمات، إذ يستقطب الاستعراض في القتل واستعمال العنف وتشديد اللهجة والعنف والتهديد ضدّ مختلف الأنظمة والأشخاص، وسائل الإعلام التي ترى أنّه مادّة صحفية لا يمكن التفريط فيها، وتكون النتيجة تقديم خدمات ترويجية مجّانية للتنظيمات الإرهابية. من ذلك وكالة الأنباء الموريتانية التي تحوّلت في إعتداءات تيقنتورين في صحراء الجزائر سنة 2013 إلى شبه ناطق رسمي باسم التنظيم الإرهابي، وأثار ذلك ضجّة كبيرة في المجتمع العالمي نظرا لتمكين هذا التنظيم من نقل رسائله التواصلية واستعراضاته عبر وسيلة إعلام رسمية، وأيضا قناة الجزيرة القطرية التي تتعرّض للكثير من الإنتقادات بتسليطها الضوء على العمليات الإرهابية في مختلف المناطق غير المستقرّة.، وبالتّالي تكون الجماعات الإرهابية تتبنّى مقاصد في الظهور على وسائل الإعلام مثل مقاصدها في تنفيذ أعمالها العنيفة والترويج لأفكارها الدعائية والإيديولوجية، وتعمل بكلّ الوسائل للوصول إلى عقول الناس باستغلال تكنولوجيا الإعلام والإتّصال، بينما تتيح مختلف وسائل

الإعلام العالمية عن قصد أو غير قصد تحقيق الأهداف الإعلامية لهذه الجماعات، حتّى وإن كانت طريقة المعالجة تجرّم أفعالها وتوجّهاتها.

الأطر النظرية لخلق الوعي الإجتماعي بالإرهاب

تشير مختلف الدراسات والنظريات في علوم الإعلام والإتصال، إلى إمكانية نقل الإعلام لوقائع غير حقيقية، سواءا عن طريق الأطر الإديولوجية للسياسة التحريرية للمؤسسة التي يلتزم بها العاملون فيها من صحفيين وحرّاس البوابات، أو من قبل الصحفيين أنفسهم عن طريق ما يسمّى بـ "الرقابة الذاتية" أثناء تغطية الحدث ومعالجته التحريرية في القوالب الصحفية الملائمة ومن الزاوية وبالطريقة التي يراها أنّها تخدم السياسة التحريرية وتحمي المواد من تدخّل حرّاس البوابات، لذلك تسمّى عيون الميديا أنّها ضيّقة على خلاف المقولات التي تشير إلى أنّ "عيون الكاميرات لا تكذب" [1]، فيما تنقسم الحقيقة عموما إلى ثلاثة مستويات هي الحقيقة الحقيقية التي تحدث فعلا في الواقع أو الحقيقة الواقعية، والحقيقة التي تنقلها وسائل الإعلام والتي تخضع للمعالجة بطرق مختلف بتدخّل من الصحفي أو حرّاس البوابات أو الجماعات الضاغطة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، إضافة إلى المستوى الثالث من الحقيقة وهو ما يترسّخ لدى الجمهور من إدراك ووعي والذي يختلف بإختلاف الشرائح والمستويات الثقافية والسياقات، أو كما يقول لوسيان سفتز "أنّ وسائل الإعلام تقدّم الحقيقة ليست الممثلة وإنّما المعبّر عنها، وهي حقيقة من الدرجة الثانية مكوّنة من قبل المرسل" [2]، فيما يصف الحقيقة التي يدركها المستقبل حقيقة من الدرجة الثالثة والتي تختلف أيضا عن الحقيقة الحقيقية الواقعية التي يقول سفتز أنّها من الدرجة الأولى.

أي أنّ مخرجات وسائل الإعلام لا تعبّر بالضرورة عن المدخلات أو الحدث الواقعي، ولا تنطبق معه، زيادة على المعالجة الرقمية للصور والفيدوهات وفقا لبرامج

1سعيد الغريب النجّار، **"تكنولوجيا الصحافة في عصر التقنية الرقمية"**، ط 1، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، سنة 2003، ص 289.

2Sous la direction de Didier Courbet et Marie Pierre Fourquet, **« la télévision et ses influences »**, 1 édition ,Deboeck, université Bruxelles, 2003, p137.

متطوّرة، تفقدها المصداقية والوثائقية [1]، أي أنّها حتّى ولو سلمت من أساليب التضليل المقصود والفبركة، فإنّ المعالجة الرقمية للمحتوى لا تعبّر عمّا حدث في الواقع فعلا ولا تنقل حقائق حقيقية.

توضّح عدّة نظريات، كيف تتحكّم وسائل الإعلام في بناء الوعي الإجتماعي والحقائق التي تترسّخ لدى الأفراد، وذلك من خلال عدّة تفسيرات تشير إلى العلاقة التفاعلية ما بين وسائل الإعلام والجمهور، أهمّها نظرية وضع الأجندة أو تحديد المحاور، إذ يقول كلّ من Lang وLang أنّ وسائل الإعلام هي التي توجّه اهتمام الجمهور نحو قضايا بعينها، وهي التي تطرح الموضوعات عليه، كما أنّها تقترح ما الذي ينبغي أن يفكّر فيه وما الذي ينبغي أن يعرفه أو أن يشعر به، إذ أصبح للمحرّرين والمبرمجين دور كبير ومهمّ في تشكيل الحقيقة الاجتماعية من خلال انتقاء وترتيب المعلومات، واهتمّ هذا النموذج بالتأثيرات طويلة المدى، حيث أثبتت دراسة لماكسويل، ماكومبز ودونالد شوفي لحملة إنتخابيةأثناء الانتخابات الرئاسية لعام 1968 في مدينة شابيل هيل [2] وكيفية تناولها في وسائل الإعلام، أنّ هناك توافقا كبيرا بين الموضوعات التي عرضتها وسائل الإعلام وبين الأهمية التي يوليها الأفراد لهذه الموضوعات [3]، أي أنّ "هناك علاقة إيجابية بين تركيز وسائل الإعلام على موضوعات معيّنة وبروز نفس المواضيع لدى الجمهور المتلقّي" [4]. ومن أهمّ ما جاءت به هذه النظرية:

1سعيد الغريب النجّار، "**تكنولوجيا الصحافة في عصر التقنية الرقمية**"،مرجع سبق ذكره، ص 289.

2مختار التهامي وآخرون،"**الرأي العام**"، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، سنة 2000، ص 22.

3. ملفين ديفلور ، ساندرا بول ، روكيتش ، "**نظريات وسائل الإعلام**" ، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1993، ص 368 .

4بسيوني إبراهيم حمادة،"**وسائل الإعلام والسياسية، دراسة في ترتيب الأولويات**"، القاهرة، دار نهضة الشروق، سنة 1997، ص 29-31.

- أنّ وسائل الإعلام قد لا تنجح كلّ الوقت في تعريف الناس كيف يفكّرون، لكنها تنجح بكفاءة في تعريفهم فيما يفكّرون (Cohn).[1]
- هناك علاقة إيجابية قوية بين تركيز وسائل الإعلام على موضوعات معيّنة، وتركيز أو بروز نفس الموضوعات لدى الجمهور المتلقي.

وسائل الإعلام تتجّه نحو إنشاء عالم متشابه.

كانت فرضيات هذه النظرية أنّ وسائل الإعلام أثناء الحملة الانتخابية، تأجند المواضيع حسب أهميّتها بما يتوافق مع القائمين بالإعلام، بحيث تؤثّر على مواقف الناخبين، وقام هؤلاء الباحثين بتجربة على عيّنة تتكّون من 100 فرد في مدينة Chapel Hill بكارولينا الشمالية أثناء الانتخابات الرئاسية سنة 1968، بينما كانت الوسائل الإعلامية التي تمّ انتقائها لإجراء التجربة هي: الراديو، جريدتان أسبوعيتان ونشرتان إخباريتان متلفزتان، وكانت من أهمّ نتائج هذه الدراسة أنّ هناك علاقة قوية بين المواضيع التي أعطتها الوسائل الخمسة أهميّة وإهتمامات الناخبين، وأنّ النّاخبين المتردّدين كانوا أكثر اهتماما بالحصول على المعلومات[2]. وكذا الأمر بالنسبة للانتخابات التشريعية في فرنسا سنة 1986، إذ لاحظ الباحثون أنّ المسافة ما بين المواضيع المعالجة من طرف رجال السياسة والمواضيع التي حظيت بانشغال الناخبين (المستلهمة من نتائج سبر الآراء) كانت مهمّة جدّا، استطردت نسب التباعد والخلاف الكبيرة، وقد أكّد ثيودور وايت في كتابه "صناعة الرئيس" :"إنّ قوّة الصحافة في أمريكا قوّة أساسية، فهي تضع برنامج المناقشة العامّة، وهذه القوة السياسية الكاسحة لا يقيّدها القانون، بل تحدّد ما سيتحدّث عنه الناس وما سيفكّرون فيه"[3].

1.Gregory Derville , « **le pouvoir des medias** »,édition PUG, France, 2003., p 61

2 Philippe Breton , Serge Proulx ," **l'explosion de la communication,**"Paris, édition la découverte, 1990, p 221.

3دوريس إيه جريبر،"**سلطة وسائط الإعلام في السياسة**"، تر، أسعد أبولبدة، ط1، عمان، دار البشير، ص 108.

تتحدّث نظرية تحديد الأجندة عن البناء الاجتماعي للواقع لدى الفرد الذي يتّم عن طريق التغطيات الإخبارية للقضايا والأحداث، وتأطير الأخبار بخلفيات إديولوجية تحمل بصمة السلطة، أي أنّ وسائل الإعلام التابعة أو الموالية بشكل من الأشكال للسلطة تقوم باختيار بعض مظاهر التجربة والأفكار وتؤكّدها على حساب أخرى، ممّا يؤثّر على فهم الجمهور والصورة الذهنية لديه وتكوين الرأي العام، وفي هذا الصدد، يقول عزي عبد الرحمن أنّ الرأي العام لا يمثل كيانا مستقلا لأنه يتأسس من خلال ما تبثه وسائل الإتصال الجماهيرية ويصعب تصوّر هذا المفهوم في مجتمع لا توجد فيه مثل هذه الوسائل [1] وإذا كانت هذه الوسائل مرتبطة بالأنظمة فإنّ الرأي العام تؤسّسه السلطة أو المؤسّسة السياسية. ما معناه أنّ التلفزيون يعمل على تشكيل الحقائق اليومية للأفراد وبثّ الوعي الإجتماعي وفقا لأجندة خاصّة هي أجندة السلطة أو الطبقة المهيمنة، ومن هذه الحقائق تتشكّل الهويّة، فإمّا أن يتّم بثّ رسائل أو مضامين تحافظ عليها أو تتعرّض للتحديث عن طريق هذه المضامين، من ذلك أجندة التلفزيونات فيما يتعلّق ببرامج التسلية والترفيه مثل المسلسلات والأفلام التي تحتوي على قيم مختلفة من بينها قيم دخيلة تصبح اعتيادية مع مرور الوقت والمداومة على استهلاك هذه البرامج، إضافة إلى نشرات الأخبار والحصص التلفزيونية المختلفة وبرامج الواقع التي لا تخلو من الاديولوجيا.

وأكّدت هذه الإفتراضات، أيضا، نظرية التثقيف التبايني التي انطلقت أفكارها من خلال دراسات أجريت على موضوع العنف وطريقة عرضه في التلفزيون وتأثير ذلك كلّه على سلوكات الأفراد، إذ كانت أهمّ نتائجها أنّ وسائل الإعلام هي المسؤولة عن تغذية معتقدات الناس من خلال "التثقيف التبايني" أي أنّ الإجابة على السؤال: ما هي إمكانية تعرّضك للعنف؟ إذا كانت 20% فإنّها إجابة غير واقعية لأنّ لديها خلفيات ثقافية ناتجة عن حكم افتراضي مرتبط بمدى التأثّر بالبرامج الإعلامية ومدى "الاغتصاب العقلي" الذي سبّبه غزو البرامج الإذاعية والتلفزيونية، وبالتالي

1عزي عبد الرحمن، "**دراسات في نظرية الاتصال، نحو فكر إعلامي متميز**"،بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة 1، سنة 2003، ص 68.

فإنّ هذه الإجابة إنّما هي إجابة التلفزيون أو الوسيلة الإعلامية، لذلك يقول جورج جربنر أنّ كثرة مشاهدة التلفزيون تغيّر النظرة إلى الواقع (تطوير نظرة مشوّهة عن الواقع)، حيث أنّ التعرّض لبرامج العنف التي تبثّها وسائل الإعلام يؤدّي إلى اجتماعية سلوكات العنف على المدى الطويل، حيث تدفع مشاهد العنف على الشاشة المشاهد إلى التعبير عن الاضطرابات النفسية السلبية (تقليد السلوك حسب Albert Bandura)، وكان أرسطو سبّاقا من قبل للتعبير عن هذه الفكرة حيث اعتبر المسرح وسيلة وفرصة للمتفرّجين لإطلاق اضطراباتهم النفسية.[1]

ومنه وإنطلاقا من هاتين النظريتين فإنّ نشر مضامين متعلّقة بالإرهاب في مختلف وسائل الإعلام الوطنية والدولية والتركيز عليها بطرقة مكثّفة في نشرات الأخبار والحصص الحوارية والأفلام والمسلسلات، يؤدّي إلى خلق وعي إجتماعي بجود ظاهرة مستفحلة حتّى وإن كانت منحصرة في نطاق جغرافي معيّن، أي أنّ ما يدركه الجمهور هو حالة من الرعب والخوف أو التجاوب النفسي مع مخرجات وسائل الإعلام بطريقة تحرّك الحشود عاطفيا بصفة مؤقّتة أحيانا، أين يتّم التعبير عن هذه الحالة بردود أفعال مختلفة، ما معناه أنّ وسائل الإعلام يمكن أن تساهم في محاربة الإرهاب كما يمكن أن تساهم في الترويج له وتضخيم ما هو غير موجود، لذلك تعتبر التجربة الجزائرية في التعامل مع الأخبار الأمنية من هذا النوع هامّة، لضبط الممارسات الإعلامية والحدّ من استغلال المنابر الإعلامية وسوء النشر.

البيئة الإلكترونية التفاعلية.. الحاضنة الحديثة للإرهاب

أفرزت الثورة التكنولوجية في وسائط الإتصال والإعلام، ظواهر مختلفة مسّت أنماط إنتاج المضامين وإستهلاكها في المنظومة التواصلية الحديثة، حيث ألغت الفواصل الجغرافية وأدّت إلى عولمة المحلّي، إضافة إلى إحداث إنكماش في الزمن عن طريق النقل الفائق السرعة إلى غاية مستوى التزامنية، وهو ما خلق طرائق جديدة لدى الإعلاميين في تغطية الأحداث ومعالجة الأخبار ونسج القصص وتوزيعها، وأيضا لدى الجمهور من حيث الاستهلاك والتفاعل، كما ظهر مفهوم الإنتاج الجماعي

1 Rémy Rieffel , « **sociologie des médias »,** Paris,ellipsedition marketing s.a , 2001, p 136.

للمعنى من خلال تملّك وسائل النشر والأدوات التكنولوجية التي تتيح إنتاج ونشر المعلومات والأخبار على نحو قاعدي، وكسر الأطر الكلاسيكية ومشروعية وساطة الصحفي في نقل المعلومات عن طريق سلّم هرمي، حيث يكفي أن يمتلك أيّ شخص هاتفا ذكيا أو كاميرا ليقوم بالتصوير والتحرير والنشر على المنصّات الإلكترونية التفاعلية التي تدخل تحت مظلّة الأنترنيت على إختلافها ما بين مواقع إجتماعية ومواقع رسمية ومدونات ومنتديات ويوتيوب وغيرها، حيث تضمن المعادلة العملية لشبكة الأنترنيت الحرية والمساواة في الإنتاج والنشر "p2p". وإذا كانت وسائل الإعلام التقليدية ممثّلة في وكالات الأنباء والصحف والإذاعات والتلفزيونات، مرتبطة بعدّة رهانات ضمن منظومة متفاعلة ما بين السياسة والإقتصاد والمجتمع والثقافة، ويظهر فيها دور بارز لحرّاس البوابات وتدخّل الرقابة عن طريق الحذف أو الإضافة أو التعديل أو المنع من النشر أو العرض، أو تأطير الصناعة الإعلامية وفقا لرؤى إديولوجية، فإنّ البنى التكنولوجية لوسائل الإنتاج والنشر الحديثة، تخفّف من حدّة هذه المراقبة وعمل حرّاس البوابات، وتضفي قواعد جديدة للإنتشار في أوساط الجمهور، بحيث لم يعد الحديث اليوم عن نسبة المشاهدة لقناة معيّنة أو نسبة القراءة لجريدة معيّنة بقدر نسبة زيارة موقع إلكتروني ما ومتابعته والتفاعل معه بطرق مختلفة منها تداول محتوياته والنصح بها وإبداء الإعجاب بها، أو المشاركة في إنتاجها، بحيث يمكن أن ينفصل هذا الموقع تماما عن المنظومة المؤسساتية التقليدية أو المهنية، وأن يكون مجرّد موقع فردي لمستخدم ينشط في النشر عبر مختلف المواقع في الأنترنيت.

البيئة الإلكترونية الحديثة، غيّرت مختلف المفاهيم التقليدية حول علاقة المرسل بالمستقبل أو المتلقي، وأضفت تغييرات على مهنة الصحافة وإنتاج الأخبار أيضا، بحيث أدمجت السرعة كقيمة رئيسية في القصّة الخبرية والتي يمكن أن تحوز على نفس أهميّة المضمون أو تتعدّاها أحيانا، وذلك من خلال إهتمام المواقع بالتحيين أو التحديث والتدفّق والتزامنية في العرض، ومنه فإنّ الصحف الإلكترونية على سبيل المثال كوجه من أوجه الإعلام الجديد تلزم على الصحفي الرقمي إنتهاج السرعة كأداة ووسيلة لإنتاج الأخبار بغضّ النظر عن مضمونها، ما معناه أنّ من يكون الأسرع لتغطية الأحداث ومعالجتها ونقلها وتوزيعها يكون الأكثر إهتماما من قبل

المستخدمين، وبالقياس على إنتاج الأخبار المتعلّقة بالإرهاب التي تتطلّب التريّث والتحقّق والتثبّت والمعالجة الدقيقة على إعتبارها حسّاسة، فإنّ الأمر يأخذ أبعادا متجاذبة وغير مستقرّة، تتراوح ما بين السرعة في النشر لتحقيق "الخبطة الصحفية" أو السبق والعمل على الإنتشار السريع والتداول للمضامين، وبين البطء في المعالجة والإرتصاف إلى المعايير المهنية والأخلاقيات والمسؤولية الإجتماعية، وتظهر العديد من المواقع الإلكترونية، تسرّعا في نشر أخبار الإرهاب والأمن بصفة عامّة، من دون مراعاة ما يمكن أن تقع فيه من أخطاء، ويظهر ذلك جليّا من خلال إختلاف الروايات من موقع لآخر في التفاصيل، ويزداد الأمر تعقيدا في حال عدم تدخّل السلطة الرسمية في تقديم الرواية الصحيحة وممارسة حقّها في الردّ، لذلك يشتبه في أنّ نسبة كبيرة من الأخبار المتداولة مشوّهة أو تشوبها الشائعات أو مضلّلة بمعلومات كاذبة، ولا يكون سند ناشرها إلاّ عبارة "مصادر مطّلعة" أو "مصادر عليمة" أو "مصادر مؤكّدة".

ظاهرة الإرهاب سجّلت تناميا وتمدّدا على مستوى مختلف دول العالم مع زيادة استخدام شبكة الأنترنيت والتردّد على تطبيقات البيئات الإلكترونية التفاعلية، نظرا لصعوبة مراقبة ما ينشر أو يتداول عبر الملايين من المواقع والمحادثات المباشرة ومختلف أنواع وسائل التواصل، حيث تشير مختلف التحقيقات الأمنية في دول العالم من بينها الجزائر، إلى استغلال شبكة الأنترنيت لتجنيد عناصر جديدة في التنظيمات الإرهابية والترويج والدعاية لأفكارها والإشادة بأعمالها الإجرامية والاستعراضية، ممّا يستدعي إعادة النظر في المنظومة التشريعية والعقابية وآليات الرقابة لوضع حدّ لاستغلال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والإتّصال في تنامي ظاهرة الإرهاب وتوسّعها عبر مختلف دول العالم.

المراجع

1. بسيوني إبراهيم حمادة، "**وسائل الإعلام والسياسية، دراسة في ترتيب الأولويات**"، القاهرة، دار نهضة الشروق، سنة 1997.
2. دوريس إيه جريبر،"**سلطة وسائط الإعلام في السياسة**"، تر، أسعد أبولبدة، ط1، عمان، دار البشير.
3. ملفين ديفلور ، ساندرا بول ، روكيتش ، "**نظريات وسائل الإعلام**" ، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1993.
4. مختار التهامي وآخرون، "**الرأي العام**"، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، سنة 2000.
5. سعيد الغريب النجّار، "**تكنولوجيا الصحافة في عصر التقنية الرقمية**"، ط 1، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، سنة 2003.
6. عزي عبد الرحمن، "**دراسات في نظرية الاتصال، نحو فكر إعلامي متميز**"، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة 1، سنة 2003
7. Gregory Derville **, « le pouvoir des medias »,**édition PUG, France, 2003
8. Philippe Breton , Serge Proulx **," l'explosion de la communication,"** Paris, édition la découverte, 1990.
9. Régis Debray**, « introduction a la médiologie** », 1 édition, 2000, presse universitaire de France, Paris.
10. Rémy Rieffel , « **sociologie des médias »,** Paris, ellipseditionmarketing s.a , 2001.

مقاربة الأمن المجتمعي لمحاربة الإرهاب
الأسرة و المجتمع المحلي في مجابهة الظاهرة

أ. داسي سفيان

أ . غنو أمال

ملخص : تهدف الدراسة إلى البحث عن آليات مجتمعية تساهم بدورها في تحقيق الأمن المجتمعي و الوقوف إلى جانب مؤسسات الدولة لمجابهة و مكافحة ظاهرة الإرهاب التي باتت لا تعرف حدود الأوطان ، و تتمثل في الدور الأسري و المجتمع المحلي كونهما الحلقة الاساسية في بداية دور المجتمع ككل .

مقدمة :

تعتبر ظاهرة الارهاب من الظواهر الاكثر خطورة في عالمنا المعاصر ، كونه يهدد الوجود البشري أين ما كان و حيث وجد بإعتباره ظاهرة قطرية عابرة لحدود الاوطان، والكشف عن جذور التطرف، والعنف ومعرفة أسبابه و دوافعه هو موضوع قديم و حديث في آن واحد ،وهو في نظرنا من أشد الموضوعات خطورة وأثرًا وأجدرها تشبثا في المجتمعات اليوم ، كون الظاهرة تعرف بالخطورة الجسيمة أصابت العالم أجمع ولم تفلت منه أي دولة مهما كانت قوية أم ضعيفة غنية أم فقيرة من الوقوع في براثنه كونه مصاحب لترويع الآمنين وزعزعة الاستقرار ، و مع اتساع نطاقه ظهرت أشكال جديدة ومبتكرة للظاهرة مأخوذة من التطور العلمي و التقني الذي ساعد على استفحال التطرف و العنف بكل أنواعه مما أصبح يهدد الامن المجتمعي لكل الدول و الحكومات مما يستدعي ضرورة تبني سياسات و إجراءات و استراتيجيات متعددة و منفردة لمجابهة الظاهرة ، و في هذه المداخلة نسعى إلى بلورة مقاربة أساسها الامن المجتمعي و من مرتكزاتها الاسرة و المجتمع الداخلي .

و بإعتبار الظاهرة حالة سلبية مؤثرة على المجتمعات على كافة الاصعدة مخلفةَ وراءها خسائر بشرية و مادية معتبرة ، تستدعي تضافر الجهود سواء كانت دولية أو إقليمية أو مجتمعية أو الدولة نفسها لتشارك معها مكونات المجتمع معتمدة على سياسات تدعو الى التماسك الاجتماعي و الامن المجتمعي .

و بإعتبار الارهاب يرتبط دائما ببعد محلي كونه يحدث عادة في مكان محدد ،يجد الدعم للتحرك و النشاط حيث يلتحق الفرد و المجموعة بالجماعات الارهابية تتطلب إعتماد مقاربة وقائية لمكافحة العنف و التطرف ترتكز على البعد المحلي ، لانه يمثل مركز اهتمام السياسات الرامية الى محاربة الارهاب.

إشكالية الدراسة :

ما هي الاليات المجتمعية الكفيلة بمجابهة و محاربة ظاهرة الارهاب و العنف و التطرف ؟ وما هي الادوار التي يمكن أن تؤديها لضمان الامن المجتمعي و صد انتشار الظاهرة ؟

فرضية الدراسة :

تعتبر المواجهة الوقاية و الاجرائية من خلال إتخاذ مجموعة من التدابير الاحتمائية والاجراءات السياسي والاجتماعية و الثقافية الحل الامثل لمكافحة ظاهرة الارهاب .

مواجهة الارهاب لا تتطلب الاعتماد على أسلوب واحد بل معالجته تقتضي الاعتماد على مواجهة شاملة تتعدد فيها الوسائل و تشمل كل الميادين .

ظاهرة الارهاب و التطرف و العنف هو نتاج مجموعة من المسببات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الدينية و النفسية .

أولا - الاطار المفاهيمي لدارسة ظاهرة الارهاب و الامن المجتمعي و المجتمع المحلي :

يعد الارهاب ظاهرة معقدة ومتشابكة مع غيرها من الظواهر الاخرى ، تشترك في ظهورها جملة من العوامل و الدوافع و الاسباب إذ تتداخل فيها العوامل الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية والتربوية و النفسية والاعلامية تأخذ أشكال عدة تتقاطع مع جرائم ضد الانسانية ذات الطابع العالمي المهدد لأمن و سلامة البشرية و حقوق الانسان و الحريات الاساسية و مصالح الشعوب الحيوية والمشتركة[1] . لابد من معرفتها و الوقوف على مسبباتها إذن فما هو الارهاب ؟ و ماذا نعني بالأمن المجتمعي ؟ و ما هو المجتمع المحلي ؟

1- دراسة نظرية لمفهوم الارهاب :

تعددت وجهات النظر و إختلفت المفاهيم و التعريفات بشأن تحديد مفهوم موحد لظاهرة الارهاب،وهذا راجع بالطبع الى الاختلاف و التعدد في الثقافات و الايديولوجيات و تباينها من مجتمع لآخر ، فالأعمال الارهابية تأخذ أشكالا متعددة قد تعد ممارسات إرهابية في مجتمع و ثقافة معينة في حين قد لا يؤخذ نفس الفعل على أنه ممارسة إرهابية في مجتمع و ثقافة في بلد آخر يصنف اعمال أخرى على أنها إرهابية و هذا راجع طبيعة التركيبة المجتمعية و ثقافتها السائدة .

مفهوم الارهاب :

تعود لفظة إرهاب terror في أصلها إلى اللغة اللاتينية ، مثلما تشير إليه معاجم اللغة ، و هي كلمة تمتد إلى لغات و لهجات المجموعات الرومانية ، ثم انتقلت اللفظة فيما بعد إلى اللغات الاوروبية الاخرى .

والارهاب في اللغة العربية يعني في أصلها باللغة الفرنسية(le terrorisme)، و قد استحدثت هذه اللفظة أثناء الثورة الفرنسية ، و هي تتشكل من الكلمة اللاتينية (terror) مضافا إليهما المقطع (isme) و أصله اللاتيني المقطع (ismus) و هو من أصل يوناني قديم . و تعني بالخصوص في اللغات المدنية مذهب أو نظام.[2]

و هي تعني نظاما من الرعب (système de terreur) و هكذا فإن كلمة إرهاب terrorisme ظهرت كأسلوب أو نظام للحكومة للدفاع عن النظام الاجتماعي[3] .

فالإرهاب في اللغة العربية مصدر أرهب يرهب إرهاباً من باب أكرم وفعله المجرد (رَهِب) ، والإرهاب والخوف والخشية والرعب والوجل كلمات متقاربة تدل على الخوف إلا أن بعضها أبلغ من بعض في الخوف وإذا تتبعنا هذه المادة في القرآن الكريم مادة رَهِبَ أو أرهب وجدناها تدل على الخوف الشديد قال تعالى (وإياي فارهبون) أي خافوني , وقال تعالى (ويدعوننا رغبا ورهبا) أي طمعا وخوفا , وقال تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) أي تخيفونهم .

وفي المعاجم المترجمة إلى اللغتين الانجليزية والفرنسية، ورد لفظ الإرهاب بما يفيد أنة وسيلة لنشر الذعر والتخويف باستعمال وسائل عنيفة لتحقيق أهداف سياسية.

حيث جاء تعريف الارهاب في القاموس الفرنسي la rousse بأنه أعمال العنف التي ترتكبها مجموعات ثورية أو أسلوب عنف تستخدمه الحكومة [4].

كما عرف الارهاب قاموس Robert على انه الاستعمال النظامي للعنف لبلوغ هدف سياسي بغرض إحداث تغيرا سياسية [5].

والقاموس السياسي عرف الإرهاب بمعنى محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية[6].

وعرفت الاتفاقيات الدولية الارهاب و ابرزها اتفاقية جنيف لقمع ومعاقبة الإرهاب لعام 1937، على أن الأعمال الإرهابية هي :الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة ما وتستهدف، أو يقصد بها، خلق حالة من الرعب في أذهان أشخاص معينين، أو مجموعة من الأشخاص، أو عامة الجمهور [7].

أما الاتفاقية الأوروبية لعام 1977، فلم تأتي بتعريف محدد للإرهاب فقد عددت مجموعة من الأفعال، منها ما كان قد حرم سابقا باتفاقيات دولية سابقة، أو كان التعامل الدولي حرمها، وأضاف إليها كل الأفعال الخطرة التي تهدد حيات الأشخاص أو أموالهم، ومن المأخذ على هذا التعريف عدم إرضائه الدول المشاركة، وذلك لعدم مصادقة أية دولة على الاتفاقية، ويحصر هذا التعريف الإرهاب في بث الرعب بين الأشخاص أي بين العامة، لكن الحقيقة تشير إلى أن للإرهاب اهدافا ابعد واشمل [8].

وأكدت الاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب فى ديباجتها أن الإرهاب يشكل انتهاكا خطيراً لحقوق الإنسان، وعائقاً للتطور الاجتماعى الاقتصادى، لما يسببه من عدم استقرار للدول. واتساقاً مع مواقفها السابقة أشارت الاتفاقية إلى الإرهاب الذى يمارس من قبل الأفراد ومن الدول أيضا، وشددت على الروابط المتنامية بين الإرهاب

والجريمة المنظمة ، بما فى ذلك التجارة المحظورة للأسلحة ، والمخدرات ، وغسيل الأموال [9].

وقد عرفت المادة الأولى من اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لمكافحة العمل الإرهابي، العمل بأنه" يعتبر " عملا إرهابيا.

أما الاتفاقية العربية لعام 1998م، فقد عرفت الإرهاب في مادتها الأولى فقرة الثانية بأنه:كل فعل من أفعال العنف أو التهديد أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إفشاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر[10].

ويرى جون اف . مورفي John f. Murohy، على أن الإرهاب هو استعمال العنف أو التهديد باستعماله من قبل أشخاص عاديين لأهداف سياسية [11].

أما محمود شريف بسيوني M. C. Bassiouni الذي يعتبر من أكبر الرواد العرب في مجال القانون والذي بدأ سلسلة تعريفاته للإرهاب بقولة أنه إستراتيجية تشجيع العنف المرتكب من قبل الأفراد للوصول إلى سلطة من حيث النتيجة[12] .

أما د شفيق المصري فيعرف الارهاب على: أنه استخدام غير شرعي للقوة أو العنف أو التهديد باستخدامها بقصد تحقيق أهداف سياسية [13].

و الإرهاب عنف منظم ومتصل بقصد إنتاج حالة من التهديد العام الموجه إلى دولة أو جماعة سياسية والذي ترتكبه جماعة منظمة بقصد تحقيق أهداف سياسية[14]

ظاهرة الارهاب بين الاسباب و الدوافع :

إن الإرهاب والتطرف والعنف لم يأتِ اعتباطًا ولم ينشأ جزافًا بل له أسبابه ودواعيه، ومعرفة السبب غاية في الأهمية ذلك لأن معرفة السبب تحدد نوع الحل ،

إن أسباب نشأة هذا الفكر متعددة ومتنوعة، فقد يكون مرجع هذا الفكر أسبابًا فكرية و عقائدية أو نفسية أو سياسية أو اجتماعية أو يكون الباعث عليه دوافع اقتصادية وتربوية.. إلخ.

الأسباب والدوافع العقائدية:

هناك العديد من الأسباب العقائدية التي تقبع خلف الإرهاب، وتنشأ هذه الأسباب نتيجة الفهم الخاطىء للدين من قبل البعض والالتباس في فهم الجهاد الذي أمر به القرآن الكريم والإرهاب الذي نهى عنه[15] . .

الأسباب والدوافع الاقتصادية:

تؤدي الأسباب الاقتصادية دورًا في زيادة معدلات الإرهاب، سواء بانشغال الفرد بتدني أحواله الاقتصادية، أو مساعدته المجرمين وتستره عليهم مقابل مبالغ مالية، أو نظير الفائدة التي يتحصل عليها من جراء إيوائه للمجرمين وتستره عليهم.

ومن الأسباب الاقتصادية للإرهاب :[16]

- الفقر والبطالة وارتفاع الأسعار مقابل قلة الدخل.
- سوء توزيع الثروة الوطنية.
- الاستيلاء على الأموال العامة وأموال البنوك بدون وجه حق.
- الإغراءات المالية التي تهدف لاستمالة الأفراد من قبل الجماعات الإرهابية،وتضليلهم أحيانًا باسم الدين، وسهولة إقناعهم بحمل التعاون من المجرمين والإرهابيين لتغيير الواقع بالقوة.
- إهدار بعض المسؤولين لحقوق الشعب واعتدائهم على أموالهو أفكاره ومقدساته.

الأسباب والدوافع الاجتماعية:

للأسباب الاجتماعية دور كبير في ارتفاع معدلات الإرهاب، حيث إن صلة القرابة أو الصداقة التي تجمع بين المجرمين والبعض تجعلهم يتسترون عليهم وينظمون لهم في ارتكاب الأعمال الإرهابية، بل ويحاولون تضليل رجال الأمن، ويقدمون الدعم المادي والمعنوي أحيانًا للمجرمين والإرهابيين.

ومن الأسباب الاجتماعية للإرهاب[17] :

- اختلاف القيم والمعايير الاجتماعية، وما يترتب عليه من انعدام العدالة والمساواة في توزيع الاستحقاقات الاجتماعية، فالمواطنون الذين يعيشون بصورة دائمة في ظل

الخوف من المستقبل، أو تضعف معنوياتهم نتيجة الفساد المنتشر دون عقاب،أو بسبب إساءة استخدام السلطة بصورة فاضحة تضعف رغباتهم في مساندة المجتمع، ولا يبالون بالجريمة، ويتسترون على مرتكبي الجرائم والعمليات الإرهابية، شعورًا منهم بأن المجتمع بأكمله فاسد ولن يصلح الفرد ما أفسده الزمن .

- الفراغ الاجتماعي والعزلة التي يعيشها بعض الشباب، والتباعد بين أفراد المجتمع وضعف التواصل والتراحم بين أفراد الأسرة داخل المجتمع.
- تأخر سن الزواج والمشكلات العاطفية الناتجة عن ذلك.
- ضعف دور المدرسة في التربية والتنشئة الاجتماعية السليمة وغرس القيم الروحية
- والأخلاقية وافتقاد لغة الحوار والتفاهم داخل الأسرة أو مؤسسات الضبط الاجتماعي.
- ضعف دور المرأة داخل الأسرة نتيجة نزولها للعمل وانشغالها بمتطلباته، وانعكاس أثر ذلك سلبًا على الرقابة الأسرية والتربية.
- الأسرة التي تفتقد عنصرًا من عناصرها تعد عامة لا من العوامل الدافعةلارتكاب السلوك الإجرامي، الذي يتضمن في الغالب استخدام السلاح في أعمال إرهابية.
- عوامل البيئة الخاصة بالفعل :كوسائل الإعلام التي تصور الإرهابيين ومن يتسترون عليهم ويساعدونهم ويوفرون لهم المأوى والملاذ الآمن على أنهم أبطال فتجعل غيرهم يقتدي بهم.

الاسباب و الدوافع السياسية :

تعتبر الدوافع السياسية من بين الدوافع الكبرى المحفزة على القيام بالعمليات الارهابية و أعمال العنف ، و هذا نتيجة عملية الاحتقان السياسي الذي يطرء في بلد ما لا يتوفر الحقوق السياسية و المدنية ، و يحجب مشاركة المكونات و الاطياف السياسية الاخرى في سدة الحكم ،ما يؤدي الى ممارسة الدولة على الشعب للسيطرة عليه مختلف اساليب العنف لإجباره على التخلي عن أفكاره للتغيير السلطة ، و هذا ما يعرف بممارسة الدولة للأعمال الارهابية و العنف ضد شعب معين ، أما الوجه الاخر فيحصل عندما يحس شعب من الشعوب بالظلم والتهميش و عدم توجيه

الرأي العام العالمي لتقرير مصيره فتصبر مشكلة سياسية ذات أبعاد مختلفة قد تؤدي بهذا الشعب الى ممارسة العنف و التطرف ضد الجميع [18].

ومن الأسباب السياسة التي تدفع الأفراد والجماعات لارتكاب الأعمال الإرهابية:

- عدم الاستقرار :يزيد عدم الاستقرار من أعمال العنف، وليس أدل على ذلك مما تشهده العراق من اضطرابات وأعمال عنف بعد الاحتلال الأمريكي لها، مما يجلب الفوضى وعدم الاستقرار، والحقد على المحتل الذي أشاع الفوضى والاضطراب، وبالتالي مساعدة والتستر على كل من يرتكب عمل إجرامي، بل واعتباره من أعمال المقاومة المشروعة حتى لو كان ضحاياها من أبناء الوطن.
- السياسات غير العادلة التي تتخذها الدولة ضد مواطنيها والكبت السياسي الذي تمارسه عليهم وتهميش دور المواطن وتغييبه عن المشاركة السياسية أو انتهاك حقوقه، مما يشعره بأنه غير مهم ولا دور له.
- الصراعات المحلية الداخلية سواء بين طبقات الشعب المختلفة أو بينهم وبين السلطة.

الأسباب والدوافع النفسية:

تنشأ الأسباب النفسية نتيجة ضعف الوازع الديني والفراغ الروحي واختلال القيم والقلق الذي يعاني منه الشباب خاصّة عند وجود ظروف مهيأة لذلك كالبطالة وتوفر وقت الفراغ الكافي، وغياب فرص الحياة الكريمة، فتشكل ضغوطًا نفسية لدى الفرد تجعله يشعر بالكراهية تجاه المجتمع والرغبة في الانتقام منه ومساندة كل من يوقع الضرر به.

ماهية الامن المجتمعي :

يشمل الامن المجتمعي مسائل عديدة و مختلفة تؤثر على جودة حياة الرجال و النوع الاجتماعي في المجتمع على غرار السلوك المعادي للمجتمع و الاضطرابات الاجتماعية ،و مفهوم الامن المجتمعي أصبح واسع الاستعمال من قبل الدول و الحكومات و السلطات العمومية و المنظمات الدولية و حتى المجتمعات المحلية لتحديد

الاولويات في الامن و السلامة من كل المخاطر و العمليات الاجرامية و مكافحتها في نفس الوقت عن طريق القيام بتغييرات وإصلاحات و إجراءات مادية و إجتماعية في المنطقة الجغرافية للمجتمع المحلي [19].

في معنى المجتمع المحلي :

تدل كلمة المجتمع المحلي إلى مجموعة من الاشخاص و الفرق و المؤسسات المقيمة في المنطقة الواحدة ، و هي تشترك في ذات المصالح ، و يدل المفهوم على كون المجتمع المحلي يمثل مجموعة مشتركة من القضايا المعينة وبإجراءات و سياسات محددة ، و يمكن أن ينتمي الافراد و المجموعات إلى أكثر من مجتمع محلي واحد ، و بل يمكن أن يشارك الافراد في عدد كبير من المجتمعات المحلية ، نتيجة العلاقات الاجتماعية ، تختلف احتياجات أفراد المجتمع المحلي حسب الشريحة المجتمعية أو حسب الجنس و العمر سواء كان رجل أو امرأة أو طفل [20].

و يتميز مصطلح المجتمع المحلي[21] بالتعقيد و يثير الكثير من الجدل فهو يفرز العديد من التفسيرات التي قد تشير الى مفاهيم عديدة و مختلفة و متشابكة ،و هذه المجموعات من الاشخاص و المؤسسات قد تستقر في فضاء جغرافي نفسه قد يكون حي سكني أو مدينة أو الجهة أو المجتمع الذي يمكن أن يشكل كافة السكان في البلد ، في حين قد توجد أيضا مجتمعات تشترك في مصالح ذات أبعاد عالمية أو متعددة البلدان و المقصود بهذه المجتمعات أنها لا تعترف بالحدود و عابرة لها ، لا سيما مع التطور وزيادة وسائل الاتصال الحديثة من تقريب من الاشخاص أصبح بإمكانهم التواصل والتقاطع والتفاعل حول مسائل ذات المصلحة المشتركة .

ثانيا - نحو تفعيل آليات مجتمعية لمحاربة ظاهرة الارهاب :

1- دور الاسرة في مجابهة ظاهرة الارهاب :

الأسرة هي اللبنة الأولى في بنيان المجتمع وبيئتها،وأول ما يراه الطفل في حياته،حيث ما يزال على الفطرة،وبوساطتها ترتسم في ذهنه أولى صور الحياة،ولهذا فلا غرابة أن تكون لها تأثيرات مهمة في حياة الفرد،فهي تشكل فكر الطفل في فترة يكون فيها سهل الانقياد؛لأن الأمر يعسر فيما بعد .

وقد وصف الغزالي قلب الطفل بصفحة بيضاء قابلة للنقش والتشكيل،وإن الأسرة-متمثلة بالوالدين-تقوم بهذا الدور،يقول:"الصبي أمانة عند والديه،وقلبه الطاهر خالي من كل نقش وصورة،وهو قابل لكل ما نقش،ومائل إلى كل ما يمال به إليه،فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه،وسعد في الدنيا والآخرة أبواه وكل معلم له ومؤدب،وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك،و كان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له"[22] ،ويتمثل الدور الذي تقوم به الأسرة تجاه أبنائها في وقاية الفكر من الانحراف،ويتم ذلك من خلال مجموعة من السبل والقنوات هي:

توفير البيئة الأسرية المناسبة:

لا يقتصر دور الأسرة على توفير النواحي المادية والمعاشية فحسب،بل إن دورها يتعدى إلى التربية والتهذيب والتوجيه للفرد،وتعويده المهارات السلوكية الحسنة،وإن جو الحنان له أثر كبير في وقاية الطفل من الانحراف في المستقبل؛لذا ينبغي إمداده طاقات من الحنان.

والأسرة مسؤولة عن وقاية أبنائها من الانحراف من خلال إيجاد الجو الأسري المناسب الذي تغمره عاطفتا الأبوة والأمومة الضروريتان لنمو العواطف لهؤلاء الأطفال؛لأن العاطفة تشكل مساحة واسعة من نفسية الطفل،حيث يتم بناء نفسيته وتكوين معالم شخصيته.

إن التفكك الأسري يُسهم في إيجاد المشكلات السلوكية والعاطفية والصحية الاجتماعية،وقد دلت إحدى الدراسات التي قام بها المركز القومي المصري للبحوث الاجتماعية والجنائية في جمهورية مصر العربية على أن نسبة كبيرة من الجانحين المتهمين بالسرقة من الأحداث ناتج عن تقصير أسري[23] ،وهذا يدل على أهمية العطف والحنان في هذه الفترة من حياة الطفل من حيث نموه بشكل متزن وسليم،كونه من أسباب الوقاية له من الآثار السلبية والعقد النفسية.

المساواة بين الأبناء في المعاملة:

تدعو التربية الإسلامية إلى المساواة بين الأبناء ذكوراً وإناثاً دون أي اعتبار،فهم في الحب سواء،وعدم تفضيل بعضهم على بعض،أو التمييز بين الذكور

والإناث،وعدت تلك السلوكيات من بقايا القيم الجاهلية التي تهتم بـالعزوة والـذكورة والتي جاء التصور الإسلامي ليهدمها.

والتربيـة الإسـلامية تـدعو الأسـرة إلى المسـاواة بـين أبنائهـا في المعاملـة دون تمييز،وهذا يشمل المساواة في الحب،والعطيـة،وفي طلـب العلم،والمعاملة،فقـد ورد عـن رسول الله ﷺ:(فاتقوا الله واعدلوا بـين أولادكـم) ،وقـد أشـار بعـض البـاحثين إلى أن الأمـر يـزداد سـوءاً إذا ارتـبط مـع عـدم العـدل إهمـال للطفل،ونبـذ في الأكـل والمشـرب،والملبس والرعاية،ومداومـة التهديـد له،وإذلالـه بالنقـد واللوم،وتقليـل شأنه،وجرح شعوره،ومعاملته بقسوة وصرامة،والتربية الإسلامية حريصة علـى العـدل بين الذرية والأبناء؛لأنها حريصة على تربية أفراد يتمتعون بدرجة عالية من التـوازن في الانفعال،الذي يؤدي بدوره إلى تكوين شخصية سوية ومتوازنة ومتكيفة.

حسن إختيار الأصحاب:

إن للصاحب والرفيق الأهمية و الخطرفي نفس الوقت ،لذا فإن الأسرة تتحمل تبعة كبيرة،ودوراً مهماً يتمثل بممارسة نوع من التوجيه والإرشاد الذي يُمكّن الابن من حُسن الاختيار(24) ، وجل المودعين في مراكز الملاحظة الاجتماعية في أي دولة مارسوا السرقة بمشاركة الرفاق،وهذا يدل على وجود علاقة ارتباطيه إيجابية بين الانحراف ومشاركة الآخرين،وكذلك علاقة ارتباطيه إيجابية بين وجود جماعة الرفاق والانحراف .

وينبغي مراقبة الأبناء في صحبتهم بحيث تكون صحبة خيرة،وقراءاتهم بحيث تكون موفقة، وتوجهاتهم بحيث تكون سليمة وصحيحة،وتصويب ما يرى فيها من اعوجاج بطريقة النصح والإرشاد،وإبداء المشورة.

مصاحبة الأولاد :

ينبغي أن يعامل الولد معاملة تتناسب والمرحلة التي يمر فيها،ابتداء من المراحل الحياتية الأولى، ومروراً بالمراحل الأخرى،حتى يصل إلى مرحلة المراهقة التي تعد بحق من أخطر المراحل؛لأن فيها تغييرات كبيرة تحصل للفرد من جسمية ونفسية وغيرها،وبما أن المراهقة على هذه الدرجة من الخطورة،فقد رأت إحدى الدراسات

العلمية[25] ،ضرورة أن يساعد الوالدان أبناءهم على تخطيها بأن تغير سياسة النظر إليهم على أنهم أطفال،ومساعدتهم في اختيار نوعية أصدقائهم في جو هادئ يسوده الود والاحترام،وتحذر من معاملة الفرد في هذه المرحلة بالخشونة ،لأن الأساليب العنيفة تُفسد أكثر مما تُصلح.

إن مصاحبة الأب لابنه تأتي في مرحلة مهمة من مراحل حياته،ولها قيم تربوية مهمة تتمثل بإزالة الحواجز التي قد تُعيق التفاهم بينهما،ويفتح مجال الاستشارة بينهما، والكشف عن القدرات الفعالية التي يمتلكها الولد.

2- دور التماسك المجتمعي و القدرة التنظيمية للجماعة على التصدي للإرهاب:

للتماسك الاجتماعي القدرة على الالتفاف بمجموعة الاشخاص حول فوائد و أهداف معينة ومشتركة في آن واحد و مصالح متقاسمة و شعور بالهوية و الاندماج و الانتماء و بالثقة المتبادلة ،إذ يرتبط التماسك إيجابيا بالعدد و بتنوع المصالح و قوتها و بدرجة التفاعل بين أفراد المجموعة فيعكس التضامن بينهم و حشدهم لقواهم وعملهم المشترك ، فإن نقص الثقة المتبادلة و ضعف الاتصال و التفاهم و التفكير في المصالح المشتركة و ضمان العيش المستمر يهدد التماسك و يؤدي الى التفرقة و النفور و الصراع و البحث عن تحقيق الذات مستغلا الانشقاقات التي قد تطرء في المجتمعات المحلية [26] .

كما يمكن أن يؤدي التماسك الاجتماعي إلى أنواع من التعبئة الجماعية يكون الافراد فيها على استعداد لرصد الحشود في قيم المساعدة و المساندة و التآزر لمواجهة كل المشاكل المشتركة من أجل المصلحة العامة، فكلما زاد التماسك المجتمعي إنخفضت في المقابل الاعمال الاجرامية وأعمال العنف والتطرف التي تستهدف الاشخاص .

و لإنجاح هذا الدور على الدولة القيام بدور هام جدا يتمثل في بناء التماسك بين مختلف أطباف ومكونات المجتمع والتشجيع عليه و دعم آلياته ،و ذلك بتعزيز مفهوم الهوية بكل مرونة حتى تتمكن من لم شمل مختلف مكونات الاجتماعية اعتماد في ذلك على مبدأ تكافؤ الفرص وتطبيق العدالة الاجتماعية في حقوق الانسان والحريات الاساسية بين مختلف الافراد الذين يعيشون في كنف البلد الواحد .

فضـلا عـن هـذه تماثـل الادوار بـين الاليـات المجتمعيـة لإحـراز التماسـك الاجتماعي هناك قدرة تنظيمية أخرى تضطلع بها الجماعة متحدة للتصـدي للارهـاب بمختلف أنواعه و هي على صلة وثيقة بالتماسك ،إذ تشير قدرة المجموعة علـى مجابهـة العدد الهائل من الاحداث الضارة سواء كانت طبيعيـة أم ناتجـة عـن فـرد أو جماعـة و الرد على التهديدات في الوقت المناسب و التأقلم مع الاوضـاع و سـرعة التعـافي مـن المخلفات الناتجة عن العمليات الارهابية التي قد تشـمل الاجـرام المـنظم و الكـوارث البيئية و غيرها من الخلافات و الصراعات التي قد تحدث داخل المجموعة [27].

ومن أبرز الادوار و المظاهر التي قد تلعبها الجماعة في دعم التماسك و التأكيد على القيم الديمقراطية والتصدي للإرهاب هو الوقوف مع السلطات العمومية وأجهزة الدولة والسياسيين لفرض مزيد من التماسك و التضامن بين أفراد المجتمع الواحد لمجابهة الارهابيين و لتأكيد إرتباطهم بالديمقراطية و بدولة القانون و لرفض العنف و أفكار التطرف و الراديكالية التي قد تنشأ في المجتمع .

3- دور المجتمعات المحلية في مكافحة الارهاب :

يعتبر الارهاب مصدر تهديد لجميع أفراد المجتمع بما فيها المجتمع المحلي المكون له ، فالإرهاب لا يؤثر على هذا الاخير فحسب بل يعمل على إيجاد قنوات الدعم و المساندة من داخل المجتمعات المحلية و ذلك من أجل جمع حشود الافراد و مناصرة مثل هذه الافعال البربرية حتى تتمكن من تنفيذ مخططاتها ، و على هذا الاساس حرصت العديد من الدول خاصة الاوروبية على وضع المجتمعات المحلية في مقدمة اهتماماتها وعلى محور سياساتها وإجراءاتها الرامية إلى مكافحة الإرهاب إنطلاقا من التركيز على الوقاية منه و تطوير الشراكات مع المواطنين.

و من خلال هذا الدور للمجتمع المحلي سوف نركز على مقاربتي الاستهداف و التعاون إنطلاقا من :

مقاربة الاستهداف الموجّهة للمجتمعات المحليةّ في مكافحة الإرهاب.

في الغالب تكون السياسات الموجهة الى مكافحة الارهاب مستهدفة للمجتمعات المحلية لجمع المعلومات الاولويات تساهم في المساعدة على تطبيق الاطر القانونية و الكشف عن عناصر التطرف قصد إفشال مخططاتهم المعاكسة للحياة العادية .

و تنطلق مقاربة الاستهداف من ضمان الثقة بين أجهزة الدولة و مجموعات المجتمع المحلي المبنية على المشاورات والشراكة من الجانبين مع الاخذ بعين الاعتبار من جانب الدولة إحتياجات أفراد المجتمع المحلي ، حتى يتسنى تطبيق و تنفيذ الاهداف و السياسات و الاجراءات الوطنية الهادفة لمكافحة الارهاب باعتماد مبادرات نابعة من المجتمعات المحلية من اجل دعم فعاليتها،حيث يمثل هذا التوجه إقرار و إعتراف متزايد بعموم الناس المكونة للمجتمعات المحلية بأنها تشكل أطراف فاعلة في عملية مكافحة الإرهاب ، و تهدف على إشراك مختلف الاطياف في وضع السياسات و تنفيذها و تعزيز دعمهم لها،لان بعض المقومات و التعقيدات المرتبطة بالعرق و الدين والسياسة و المطالب و الانتماء و التوزيع الجغرافي تهدف الى مقاربة موجهة الى المجتمع المحلي، فضلا عن تفعيل معايير على غرار المساءلة لأصحاب القرار أمام المواطنين حتى يتم التسيير في خضم الشفافية لأن بناء علاقات التعاون بين واضعي السياسات و ممثلي المجتمع المحلي يمثل العنصر المحوري في المقاربات المواجهة للمجتمع [(28)] ، القائمة على الثقة حتى يتسنى للمجتمع المحلي من مكافحة الارهاب لابد من الخصائص التالية :

- دعم المجتمع المحلي و مشاركته في صياغة و صناعة مختلف السياسات والاستراتيجيات و الاجراءات و تنفيذها و متابعتها و تقييمها .
- بناء علاقات شراكة ترتكز على الثقة المتبادلة بين السلطات العمومية و المجتمعات المحلية .
- الهدف الرئيسي من هذه المقاربة هو البحث لإيجاد سبل للقضاء و السيطرة على مشكلة الارهاب و السيطرة على تداعياتها و رفع مستوى التأهب و الاداء في أجهزة الدولة و معاينة و الكشف عن أوجه التطرف التي تؤدي إلى وجود

مشكلة حقيقية التي بدورها قد تؤثر على على أمن إستقرار الافراد و المجتمع والدولة .

- لابد من وضع المشاريع الإستهدافية عن طريق تصميم وتنفيذ برامج وطنية موسعة تستهدف المناطق النائية والتي تعاني العزلة و التهميش بمساعدة المجتمعات المحلية حتى لا تقع في في حشود التطرف و من ثم الارهاب.
- على الدولة بناء نمطقية قيمية قوامها حقوق الانسان و نموذجها السياسي المؤسس حول نظام ديمقراطي مشاركاتي يرتقي الى تطلعات كل الفئات المجتمعية و منها المجتمعات المحلية .

مقاربة التعاون المتعدّد الأطراف لمكافحة الإرهاب .

تجمع المقاربة المتعددة الاطراف لمكافحة الارهاب عددا كبيرا من الشركاء ممثلين في المواطنين و المؤسسات العمومية و القطاعات الخاصة و مكونات المجتمع المدني الى جانب المسؤولين على تطبيق القانون على غرار الاجهزة الامنية ، يتحدون سويا للعمل على وقاية البلد من الارهاب و تجفيف منابعه و مكافحة كل الاشكال التي قد تحدث من مساعدة و مساندة يتلقها من قبل أشخاص أو جمعيات خيرية كانت أو غيرها من اللجان التطوعية التي تعمل في المجتمع من أجل تقديم المساعدة للأشخاص المعوزين ،و إنطلاقا من هذا الحشد المتعدد الاطراف قد يختلف مجال التعاون وطبيعته بين مختلف الشركاء بحسب نوع القضية والظاهرة التي يتم معالجتها.

فمن جانب السلطات العمومية تعتمد مكافحة الارهاب أكثر فأكثر على التنسيق(29) والتعاون و التضافر للجهود و تكاملها بين كافة شرائح المجتمع ومؤسساته الرسمية و غير الرسمية،فغالبية الافعال الاجرامية أفعال إرهابية ،تجعل الظاهرة قضية رئيسية في عالمنا المعاصر التي لابد من مواجهتها و مكافحتها لانها لا تقتصر بتداعياتها على الافراد دون المجتمع أو الدولة بأضرارها،و لا تنحصر ارتكابها بفئة عرقية أو دينية دون أخرى ، لذا استوجبت منطقيا تنسيقا و تعاونا موضوعيا يرتكز على تحليل كل دور لهؤلاء الشركاء.

دور الافراد في مكافحة ظواهر الارهاب : كل فرد مواطن له دور في وطنه لان ما يصيب المجتمع من ضر أو نفع يطاله بشكل مباشر ،و على هذا الاساس لابد من نشر الوعي على أن تكون البداية من المحيط العائلي وتثقيف الاطفال ورعايته والشباب و مصاحبتهم تدريجيا بواجباتهم و حقوقهم ، و تحذيرهم من سلبيات العنف والتطرف والعزلة و فض الاخر ، وتدريبهم على تحقيق المطالب من خلال العمل الشفاف الصادق و الحوار الهادف ، و تأهيلهم على تقبل البيئة الاجتماعية مرحليا ، والكيفية التي يسعوا بها و الاجتهاد بالافعال النافعة لتبديل الواقع الاجتماعي الذي قد يكون متأزم ، و في هذا المقام يأتي دور رب الاسرة بتوجيه و إرشاد أفراد عائلته من صغرهم نحو الافكار البناءة و الابتعاد عن التحريض المباشر أو غير المباشر على الاخرين ، سواء الافراد الاغنى ، أو الافراد من الاسر الفقيرة ، أو أفراد من عقيدة دينية أخرى(30) ، و حثه ايضا على كون المجتمع نسيج متكامل بصرف النظر على التفاوت الطبقي أو التمايز العرقي و الاجتماعي أو الاختلاف العرقي ، و هذا التكامل لا يأتى إلا بتوافر الجهود من الاسر و غير من آليات المجتمع بجانب الدولة على توجيه التنشئة الاجتماعية توجيها صحيحا يحافظ على المقومات و القيم و العادات و التاريخ المشترك دون أي تغيير أو تشكيك أو عدم تقبل للاخرين و بهذا نحافظ على الانتماء و المواطنة .

دور مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية في مواجهة الارهاب :

إن مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية أصبحت منتشرة في كل القطاعات و المرافق الحيوية للجتمع ، و تتعاطى بمختلف النشاطات النقابية والثقافية والاجتماعية و القانونية و غيرها ... إذ نجد أن مكونات هذه المؤسسات المجتمعية من الافراد الاكثر إدراكا لحاجات و متطلبات فئة تخصصها ، و الاكثر التصاقا بالأفراد، وهنا يعول على مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية القيام بدور بارز في توعية أعضائها أولا و جمهورها ثانيا من مخاطر الارهاب و أضراره و مخالفاته ، فلا تتوقف عند نقل صور الارهاب أو النسخ لها ، و لا ترداد المعلومات لا سيما الاعلامية عن مفهوم الارهاب ، و لا عند النقد و التحذير دون وضع البديل الصالح ، بل عليها

الاستثمار في مجال نشاطها على سبيل المثال في مجال التعليم في المدارس أو الجامعات و المعاهد و المساجد و تقديم الدعم و المساندة و إقامة دورات تثقيفية عن طريق عقد ندوات و مؤتمرات تشارك فيها كل الشرائح المجتمعية من أجل توعيتهم بمدى خطورة الظاهرة التي قد تضرب المجتمع ، فضلا عن ذلك مجال حقوق الانسان و من المتعارف عليه تعداد الجمعيات في هذا المجال بلغت ارقاما لابأس بها فلابد لها من القيام بأدوار متعددة منها العمل على إظهار مفهوم الحق الانساني الطبيعي أو الاجتماعي أو السياسي أو الاقتصادي ، و من ثم القيام بمقاربة موضوعية لحقوق الانسان كافة بما يتماشى و بيئة المخاطبين و منهجية الوصول إلى تحقيقها عن طريق الحوار السليم و المطالبة السلمية الحقة و الابتعاد عن كل أشكال العنف و وسائله لطبيعة ضرره بتحقيق المطالب .

فضلا عن ذلك يجب على مؤسسات المجتمع المدني الابتعاد الكلي عن سياسات المقارنات بين المجتمعات والأفراد ، دون أن تغفل عن اختلاف البيئات و الثقافات أو الديانات، و هي لذلك مطالبة و بشدة الحفاظ على مقومات المجتمع سواء الفكرية أو الدينية أو غيرها دون إستيراد الافراد و نسخها من مجتمع ما إلى مجتمعها التي قد تؤدي إلى نتائج وخيمة ، لان ذلك يؤسس الكراهية و عدم الرضى و العمل على تحريض غير مباشر على الانتفاض على مكونات مجتمعه و بالتالي يبدو أن هذه المسألة في غاية الاهمية .

أيضا لإنجاح العمل التعاوني لمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية باعتبارها تقوم على العمل التطوعي فأفرادها الاكثر انتشارا و تغلغلا بين طبقات المجتمع ، وبالتالي عليه توجيه هذا التطوع الى مساره الصحيح باتباع الطرق والوسائل القانونية المشروعة ، واتباع منهجية التوصيف الموضوعي للافعال و المطالب ،لا الانسياق الاعلامي فقط والاكتفاء بنقد الاعمال الاجرامية بل بطرح البدائل للمواجهة الحقيقية

للأفعال أيا كانت مسمياتها ،مع إرساء ثقافة الوعي لطبيعة الجرم و عواقبه و ذلك لترشيد الرأي العام للابتعاد عن الفعل الارهابي لعمومية سلبياته .

دور مؤسسات الدولة في مواجهة الارهاب :

مما لا شك فيه أن الدولة بكل مؤسساتها تبقى هي الرائدة الرئيسية في مواجهة الارهاب ، و دورها متنوع و متعدد الجوانب ، فعلى الرغم من الادوار التي يقوم بها الشركاء الاخرون، تبقى الدولة هي المخولة الوحيدة باستعمال كل الوسائل لمكافحة هذه الظاهرة لاسيما عند إستخدام وسائل الاكراه من قبل مؤسساتها و أجهزتها الامنية ، بالاضافة الى الدور الوقائي و هو القيام بدور الدولة العادلة ، اساسها المساواة بين رعاياها و العمل على تحسين أداء المرافق و تأمين حاجات مواطنيها من كل الحاجيات الاساسية من غذاء و تعليم و خدمات صحية و إجتماعية ، والابتعاد عن التوزيع غير العادل لهذه الحاجيات حتى لا يتكون الشعور بالحرمان و الظلم والاستبعاد [31]،و الاعتماد على قيمية الانسان و مركزيته في صنع القرارات خاصة تلك التي تمس مطالبه لا ممارسة التعسف و القهر في فرض سلطانها.

وتجدر الاشارة في الصدد على أن يتمركز الدور الوقائي في إعداد القوانين والتشريعات المناسبة التي تعالج ظاهرة الارهاب و أفعالها ، ويجب أن تكون هذه القوانين وقائية تحذيرية للكافة و رعية عقابية لمرتكبي الاجرام الارهابي ، و واضحة و محددة للفعل الارهابي لا غامضة و واسعة تتيح التعسفية السالبة أو المقيدة للحريات وللحقوق بحجة مواجهة الارهاب و الوقاية منه.

إلى جانب ذلك على الدولة القيام بالدور التعاوني البناء سواء كان مع الافراد أو مؤسسات المجتمع المدني غير الرسمية و حتى مع المجتمع الدولي من حيث تبادل المعلومات و الخبرات و ابرام الاتفاقيات و الحرص الشديد على تحديد الافعال وطبيعتها و عدم الانسياق وراء الاهداف النفعية الفردية [32].

و تؤكد السياسات و الإجراءات الموجهة للمجتمع المحلي في مكافحة الارهاب على دور المواطنين بصفة عامة والافراد و المجموعات الخاصة و أعضائها و المنظمات الاهلية و بقية هيئات المجتمع المدني و مؤسسات القطاع الخاص بصفة عامة و ذلك

بتفعيل أدوارها في الجهود الرامية إلى مكافحة الارهاب ، و يجب تشجيع مختلف الاطراف الفاعلة للمساهمة في مجابهة العنف و التطرف و تمكينها و بالخصوص من حيث الوقاية منه و الاستعداد للتوقي منه و التدخل السريع لمجابهته و التصدي له .

الخاتمة :

يبقى تمكين المجتمعات المحلية لمكافحة الارهاب بالخصوص في نطاق الوقاية منه و الاستعداد للتصدي للتطرف العنيف و الراديكالية المؤديين إلى الارهاب ، على الحرص لكشف جميع المبادرات و المهارات الموجودة على مستوى المجتمع المحلي لدعمها و تطويرها ، فغالبية الافعال الاجرامية الارهابية نفعية انتقائية لا حدود لها و لا ضوابط تحكمها ، فمن المسلم به أن الجهود الفردية قد لا تحقق النتيجة في مكافحة الظاهرة ،إذ لا بد من تضافر كل الجهود في إستئصالها و أن تتكامل و تتلازم فيما بينها ، فهي تنطلق من التوعية الاسرية الى المدرسة ثم المرافق التعليمية الاخرى ،و تنتهي في مؤسسات المجتمع المدني لتنير أفرادها بأفكار و مشاريع موضوعية ،في المقابل على مؤسسات الدولة القيام بإزالة البؤر الارهابية أو التي من الممكن أن تحتوي على عناصر متطرفة ، و ذلك لا يتأتى الى بسبيل القضاء على الفقر حيث تكمن علاقات القوة في صميم عملية التنمية،فالمصالح التي تسود الساحة السياسية و كيفية ترجمتها إلى سياسات فعالة تقف وراء جميع المحاولات الناجحة للحد من الفقر ،لذلك على الاستراتيجيات التي تسعى إلى إحداث تغيرات في المجتمع أن تأخذ في الاعتبار الحاجة إلى تغيير نمط علاقات السلطة وممارستها،و للمواطنة النشطة التي تمارس عبر المجموعات السياسية التي تؤدي دور جوهري في هذا الاطار وفي ضمان تلبية الحكومات و المؤسسات للاحتياجات الاجتماعية ، و يستوجب أيضا لتحقيق الامن المجتمعي تحقيق التنمية الاقليمية المتوازنة و تضييق الفجوة الداخلية بين المناطق والاقاليم المختلفة للبلد الواحد ، مع تطوير الخدمة الاجتماعية في مناطق السكن العشوائي و توجيه عناية لهم خاصة المشاريع والاستثمارات الاضافية للمنطقة التي تعاني العزلة حتى لا تكون عرضت للانحراف وراء أفكار تطرفية راديكالية تؤدي إلى الارهاب.

المراجع

1. موسى جميل الدويك ، **الارهاب و القانون الدولي** ، أنظر على الموقع www.arablaw.info.comتاريخ الدخول : 10/ 12/ 2015.
2. The American heritage dictionary , Boston , ma : Houghton co , 1982 , p. 1255.
3. سىرج كادروباني، إرهاب الدولة: النموذج الفرنسي، بىروت :الدار العالمىة للطباعة والنشر، 1990 ص21 .
4. La rousse de poche , dictiooaire des noms communs des noms propre précis de grammaire ,imprimé par brodard et taupin , France ,1990-1992,p750.
5. Le robert micro dictionnaire de la langue francaise imprimé par La tipografieavaise, 1.s.p.a, italie Aout 1998, P645.
6. أحمد عطية الله، القاموس السياسي، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، 1980، ص 60 .
7. المادة الأولى من إتفاقية جنيف لقمع الإرهاب 1937 .
8. ديباجة الاتفاقية الاوروبية لقمع الارهاب 1977 .
9. ديباجة اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب 1999.
10. الإتفاقية العربية، 1998، المادة الأولى، الفقرة (الثانية) .
11. Bassiouni , An International control scheme for the prosecution of international terrorism : An Introduction , in Evans and Murphy , Et. al , legal Aspects of Interntional terrorism , p. 485.
12. Bassiouni , in final Document : conclusions and Recommendations of the conference, 1975 , p. 14.
13. شفيق المصري، مكافحة الإرهاب في القانون الدولي، العدد 74، جويلية 1998، ص15.
14. عبد السلام زكريا ،الإرهاب بين الأمس واليوم، ،دار غريب،بيروت،(د،س،ن)،ص15-18.
15. العميري محمد بن عبد الله ،موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2004،ص 40.
16. عوض محمد محيي الدين ، واقع الإرهاب واتجاهاته، ندوة مكافحة الإرهاب المنعقدة خلال الفترة من- 31/ 05 – 02/ 06/ 1999 ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ،ص 58.
17. الجحني علي بن فايز ، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض ،2000،ص 137.
18. محسن أحمد الخضيري ، العولمة الاجتماعية ، مجموعة النيل العربية ، الطبعة الاولى ، 2001، ص 53.

19. تقرير الوقاية من الارهاب و مكافحة التطرف العنيف و الراديكالية المؤديين إليه : مقاربة الشرطة المجتمعية ، منظمة الامن و التعاون في أوروبا ، فيينا ، فبراير 2014 ،ص 50.
20. نفس المرجع ، ص 47 .
21. يمكن الفصل هما بين المجتمع المحلي و الاقلية حيث تعرف هذه الاخيرة على أنها مجموعات تختلف هويتها عن النماذج الثقافية و الاجتماعية و السياسية المهيمنة و السائدة في المجتمع و المرتبطة بالجنس أو العرق أو النوع الاجتماعي أو السن أو القدرة أو الطبقة الاجتماعية أو الدين أو المعتقد أو الثقافة أو اللغة ، فمن حيث العدد تشمل الاقلية مجموعة فرعية عن باقي السكان و قد تكون في موقع ضعف على المستوى السياسي أو الاقتصادي و غيرها لكن تبحث في نفس الوقت على الحفاظ على هويتها و التعبير عنها بكل قوة، و الاقلية هي تعبر عن مجموعات وطنية عرقية كانت أو دينية او لغة . أنظر على الموقع www.osce.org/hcnm .
22. محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين ـ،دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1373ه ،ص72.
23. محمد جمال الدين محفوظ، التربية الإسلامية للطفل والمراهق، دار النصر، القاهرة ،1986، ص80 .
24. عبد الله الناصر السدحان،رعاية الأطفال المنحرفين في المملكة العربية السعودية،مكتبة العبيكان ، الرياض ، 1417هـ ،ص45.
25. 25-شادية أحمد التل،من بحوث مؤتمر نحو بناء نظرية تربوية إسلامية معاصرة،عمان،الأردن،1991،ص351.
26. تقرير الوقاية من الارهاب و مكافحة التطرف العنيف و الراديكالية المؤديين إليه : مقاربة الشرطة المجتمعية ،المرجع السابق ،ص 48
27. نفس المرجع ، ص 49
28. نفس ، ص 52 .
29. التنسيق عبارة عن تنظيم للجهود المختلفة بهدف تتابعها و تكاملها لتلافيا للازدواجية و التضارب و تكرار الخطوات بطرق تبدد الوقت و الجهد،فالتنسيق وسيلة لتوفير الوقت و الجهد و في الوقت ذاته تفعيل المشاركة الفعالة لعدة جهات مختلفة في القيام بعمل واحد لتحقيق هداف واحد ، كما عرف التنسيق بأنه عملية إدارية تتضمن ربط الاجزاء المكملة بعضها ببعض ، لتحقيق هدف نهائي ،يخدم أهداف المنظمة و يساهم في توزيع جهود بين أسامها المختلفة و تبصير كل جهة بدورها مقارنة بأدوار الاخرين .

30. أنظر خالد عبد العزيز المهيزع ، دور التنسيق في فعالية مكافحة الارهاب : دراسة ميدانية على ضباط الاجهزة الامنية بمدينة الرياض ، رسالة ماجستير في العلوم الشرطية ،كلية الدراسات العليا ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، السعودية ،2006.
31. (د،ص،ن)،الارهاب و حدود التمكين لحقوق الانسان ،مذكرة ماجستير في حقوق الانسان و الحريات الاساسية ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،(د،س،ن)،ص 179.
32. برهان غليون ، العنف المولد للعنف ، مقالة بجريدة الاحداث اليومية الوطنية ، العدد 793 ، بتاريخ 09/ 12/ 2004 ،ص 9.
33. لونيس علي ، آليات مكافحة الارهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي و واقع الممارسات الدولية الانفرادية ،رسالة دكتوراة في القانون ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ،تيزي وزو،2012،ص 524.

المراجع

الكتب باللغة العربية :

1. أحمد بهاء الدين و آخرون، **25 يناير مباحث وشهادات**، (ط1، بيروت: المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسيات،2013).
2. أية نصار و آخرون، **الثورة المصرية الدوافع و الاتجاهات و التحديات**،(ط1،بيروت: المركز العربي لأبحاث و الدراسات السياسية، 2012).
3. جون فوران، **مستقبل الثورات إعادة التفكير في التغير الجدري في عصر العولمة** ، ترجمة: تانيا شارة ، (ط1،بيروت: دار الفرابي ، 2008).
4. خليدة كعسيس خلاصي، الربيع العربي بين الثورة و الفوضى الخلاقة، "**المستقبل العربي**"،(العدد 421، أذار / مارس 2014).
5. خليل حسين، **ذرائع الإرهاب الدولي وحروب الشرق الأوسط الجديد :احتلال العراق وأفغانستان والعدوان على غزة ولبنان**، (ط1، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2012).
6. رالف شامي و آخرون ،**ليبيا بعد الثورة تحديات و فرص**،(صندوق النقد الدولي: إدارة الشرق الأوسط وآسيا الوسطى، 2012).
7. هشام الهاشمي، **عالم داعش: تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام**،(ط1، بغداد: دار بابل للطباعة والنشر والتوزيع، 2015).
8. مازن شندب، **داعش : ماهيته ، نشأته، إرهابه،أهدافه، إستراتيجيته**، (ط1، بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014).
9. محمد العبيدي وآخرون، **الجماعة التي تسمي نفسها الدولة : فهم تطور تنظيم الدولة الإسلامية وتحدياته**، (ط1، أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2015).
10. محمد فتحي عيد، **واقع الإرهاب في الوطن العربي**، (الرياض: مركز الدراسات والبحوث، 1999).

التقارير والأبحاث :

1. تقرير لجنة التحقيق الدولية المعنية بالتحقيق في انتهاكات القانون الدولي المدعى وقوعها في الجماهيرية العربية الليبية، مجلس حقوق الإنسان يونيو 2011 ، الفقرة 36 .
2. تقرير الأمم المتحدة حول التجارب الدولية، والدروس المستفادة، والطريق قدماً، **مسارات التحول الديمقراطي**، 5-6 يونيو / حزيران 2011.

3. صافيناز محمد أحمد، **عدوى الإرهاب مخاطر مضاعفة على أمن الدول الأوروبية**، مركز الدراسات (الأهرام المصرية)، من الموقع : http://www.ahram.org.eg

4. كمال القصير، **تنظيم الدولة بليبيا: تمدد عبر خيوط الأزمة السياسية**، (الدوحة : مركز الجزيرة للدراسات والأبحاث،2015)، من الموقع: http://studies.aljazeera.net/

5. محمد بسيوني عبد الحليم، **الحروب الهجينة: دلالات امتلاك الإرهابيين لصواريخ محمولة في الشرق الأوسط**، (القاهرة : المركز الإقليمي للدراسات الإستراتيجية، 2016) ، من الموقع: http://www.rcssmideast.org/

6. موقع وكالة الأنباء الجزائرية ، **مكافحة الإرهاب ولاتجار بالأسلحة المفوضية الأوروبية تتخذ إجراءات جديدة** ، 1ديسمبر 2015 من الموقع:

http://www.aps.dz/ar/monde

الكتب باللغة الأجنبية :

1. N.R. Jenzen-Jones , **Small-calibre Ammunition in Libya: An Update**,(Geneva : Security Assessment in North Africa, December 2013).

المحتويات